



مَسْنَدُ الْأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

الجزء الثاني من العشرين

جمعه ورتبه

الشيخ محمد بن أبي العطار



مَسْنَدُ الْأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

أبي الحسن علي بن أبي طالب عليه السلام

الجزء الثاني والعشرون

جمعه ورثته



الشيخ عز الدين العطار

۱۳۶/۹

۱۵۹
۲۵
ج ۲

سرشناسه : عطار دی قوچانی، عزیزالله، ۱۳۰۷ -
 عنوان و نام پدیدآور : مسند الامام امیرالمؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام / جمعه و رتبه عزیزالله العطار دی.
 مشخصات نشر : تهران: عطار، ۱۳۸۶ .
 مشخصات ظاهری : ج ۲۶
 شابک : (ج. ۲۲) 2-51-7237-964-978؛ (دوره) 8-46-7237-964-978
 وضعیت فهرست نویسی : فیپا
 یادداشت : عربی
 یادداشت : کتابنامه.
 موضوع : علی بن ابی طالب (ع)، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت -- ۴۰ ق.
 موضوع : علی بن ابی طالب (ع)، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت -- ۴۰ ق. -- احادیث.
 رده بندی کنگره : م ۵ / ع ۶ / ۳۷ BP
 رده بندی دیویی : ۲۹۷ / ۹۵۱
 شماره کتابشناسی ملی : ۱۰۶۲۱۹۲



آشارات عطار

مرکز فرهنگی خراسان

۹۹

اسم الكتاب: مسند الامام امیرالمؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام

(ج ۲۲)

المؤلف: الشيخ عزیزالله العطار دی

الناشر: نشر عطار

المطبعة: افست • الطبعة الاولى: ۱۳۸۶

العدد: ۳۰۰۰

مرکز پخش: تجریش، خیابان دربند، نبش خیابان جعفرآباد، پلاک ۳۴۰ و ۳۴۲

تلفن: ۲۲۷۰۳۳۶۲ - تلفکس: ۲۲۷۰۹۰۵۳

﴿ حقوق الطبع محفوظة للمؤلف ﴾

شابک : (ج. ۲۲) ۲-۵۱-۷۲۳۷-۹۶۴-۹۷۸؛ (دوره) ۸-۴۶-۷۲۳۷-۹۶۴-۹۷۸

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مسند الإمام أمير المؤمنين عليه السلام
من طرق الإسماعيلية

مقدمة

قال العطاردي نذكر هنا روايات الإمام أمير المؤمنين عليه السلام من طريق الطائفة الإسماعيلية الباطنية من كتاب دعائم الإسلام تأليف القاضي أبي حنيفة النعمان بن محمد بن منصور المعروف بابي حنيفة المغربي و له ترجمه مبسوطه في كتاب وفيات الاعيان لابن خلكان تحت رقم ٧٣١١.
و نقل عن ابن زولاق في كتاب اخبار قضاة مصران النعمان بن محمد القاضي في غاية الفضل من أهل القرآن و العلم بمعانية و عالما بوجوه الفقه و اختلاف الفقهاء و اللغة و الشعر و المعرفة بإيام الناس مع عقل و انصاف

و الف لأهل البيت من الكبت آلاف اوراق: و له رد علي ابي حنيفة و الشافعي و مالك.

كان ملازماً صحبة المعزابي تميم معد بن منصور و لما وصل من إفريقيا إلى الديار المصرية كان معه و لم تطل مدته و مات في مستهل رجب سنة ٣٦٣ بمصر و ذكر آصف بن علي اصغر فيضى في مقدمة كتاب دعائم الإسلام المطبوع في مصر سنة ١٣٨٩.

القاضي ابو حنيفة النعمان بن أبي عبدالله محمد بن منصور بن أحمد بن حيون التميمي المغربي عاش في النصف الأول من القرن الرابع من الهجرة و لا نعرف ميلاده و ان كان هناك ما يرجح انه ولد في اواخر القرن الثالث و توفي بالقاهرة في ٢٩ جمادي الثانية سنة ٣٦٣ و صلى عليه الإمام المعز لدين الله.

اقول: الف القاضي أبو حنيفة المغربي كتاب دعائم الإسلام و روى فيه احاديث عن الإمام علي بن أبي طالب و الحسن و الحسين و علي بن الحسين و محمد بن علي الباقر و جعفر بن محمد عليه السلام بحذف الأسانيد و الرواة و الكتاب طبع في ثلاث مجلدات بمصر و المجلد الثالث سماه تأويل الدعائم و شرح الأحاديث على اعتقاد الأسمايلية الباطنية.

١- باب العلم

١- المغربي: عن علي عليه السلام أنه قال أربع لو شدت المطايا إليهن حتى ينضين لكان قليلا لا يرج العبد إلا ربه و لا يخف إلا ذنبه و لا يستحي الجاهل أن يتعلم و لا يستحي العالم إذا سئل عما لا يعلم أن يقول لا أعلم.

٢- عنه علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال منزلة أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها غرق و قال تعلموا من عالم أهل بيتي و ممن تعلم من عالم أهل بيتي تنجوا من النار.

٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال تعلموا العلم قبل أن يرفع أما إني لا أقول هكذا و رفع يده و لكن يكون العالم في القبيلة فيموت فيذهب بعلمه و يكون الآخر في القبيلة فيموت فيذهب بعلمه فإذا كان ذلك اتخذ الناس رؤساء جهالا يفتون بالرأي و يتركون الآثار فيضلون و يضلون فعند ذلك هلكت هذه الأمة.

٤- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء و ملائكة الأرض و سأل رجل أعرابي ربيعة بن

عبد الرحمن عن مسألة فأجابه فقال الأعرابي: إن فعلت هذا فهو في عنقك فسكت ربيعة فرددها عليه و هو ساكت و أبو عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام يسمعه فقال يا أعرابي هو في عنقه قال ذلك أو لم يقل.

(١) دعائم الإسلام: ١/٨٠ - ٩٦.

٢- باب الأنبياء ﷺ

١- المغربي عن علي عليه السلام أنه قال أول من جاهد في سبيل الله إبراهيم عليه السلام أغارت الروم على ناحية فيها لوط عليه السلام فأسروه فبلغ إبراهيم عليه السلام الخبر فنفر فاستنقذه من أيديهم و هو أول من عمل الرايات صلى الله عليه وسلم.

(١) دعائم الإسلام: ٣٥٢/١.

٣- باب الإمامة

١- المغربي قد روينا عن علي بن أبي طالب عليه السلام أن قوما سألوه فقالوا يا أمير المؤمنين أخبرنا بأفضل مناقبك فقال أفضل مناقبي ما لم يكن لي فيه صنع قالوا و ما ذلك يا أمير المؤمنين قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أمر ببناء المسجد فما بقي رجل من أصحابه إلا نقب بابا إلى المسجد.

فجاءه جبرئيل عليه السلام فأمره أن يأمرهم أن يسدوا أبوابهم و يدع بابي فبعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل فأتى أبا بكر فأمره أن يسد بابه. فقال سمعاً و طاعة فسد بابه ثم بعث إلى عمر فأمره أن يسد بابه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دع لي بقدر ما أنظر إليك بعيني فأبى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسد بابه.

ثم بعثه إلى طلحة و الزبير و عثمان و عبد الرحمن و سعد و حمزة و العباس فأمرهم بسد أبوابهم فسمعوا و أطاعوا فقال حمزة و العباس يأمرنا بسد أبوابنا و يدع باب علي فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد بلغني ما قلتم في سد الأبواب.

و الله ما أنا فعلت ذلك و لكن الله فعله و إن الله أوحى إلى موسى أن يتخذ بيتا طهرا لا يجنب فيه إلا هو و هارون و ابناه يعني لا يجامع فيه غيرهم و إن الله أوحى إلي أن أتخذ هذا البيت طهرا لا ينكح فيه إلا أنا و

علي و الحسن و الحسين و الله ما أنا أمرت بسد أبوابكم و لا فتحت باب علي بل الله أمرني به.

قالوا يا أمير المؤمنين زدنا فقال إن رسول الله ﷺ أتاه حبران من أحبار النصارى فتكلما عنده في أمر عيسى فأنزل الله عز و جل عليه هذه الآية: «إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ» إلى آخر الآية فدخل رسول الله ﷺ فأخذ بيدي و بيد الحسن و الحسين و فاطمة ثم خرج للمباهلة و رفع كفه إلى السماء و فرج بين أصابعه و دعاهم إلى المباهلة فلما رآه الحبران قال أحدهما لصاحبه و الله إن كان نبيا لنهلكن و إن كان غير نبى كفناه قومه فكفا و انصرفا قالوا يا أمير المؤمنين زدنا قال إن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر و معه براءة إلى أهل الموسم ليقراها على الناس فنزل جبرئيل عليه السلام فقال: يا محمد لا يبلغ عنك إلا علي فدعاني رسول الله ﷺ و أمرني أن أركب ناقته العضباء و أن ألحق أبا بكر فأخذ منه البراءة فأقرأها على الناس بمكة فقال أبو بكر أسخطة هي فقلت لا إلا أنه نزل عليه أن لا يبلغ عنه إلا رجل منه.

فلما قدمنا مكة و كان يوم النحر بعد الظهر و هو يوم الحج الأكبر قمت قائما ثم قلت و قد اجتمع الناس ألا إني رسول رسول الله ﷺ إليكم و قرأت عليهم:

«بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ» عشرين من ذى الحجة و المحرم و صفر و شهر ربيع الأول و عشرا من شهر ربيع الآخر و قلت لا يطوفن بالبيت عريان و لا عريانة و لا مشرك و لا مشركة ألا و من كان له عهد عند رسول الله ﷺ و على أهل بيته و سلم فدته هذه الأربعة الأشهر قال و الأذن هو اسمي في

كتاب الله عز و جل لا يعلم ذلك أحد غيري قالوا:

يا أمير المؤمنين زدنا قال كنت أنا و العباس و عثمان بن شيبه في المسجد الحرام ففخرا علي فقال عثمان بن شيبه أعطاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السدانة يعني مفاتيح الكعبة و قال العباس بن عبد المطلب أعطاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و علي أهل بيته السقاية و هي زمزم قالوا و لم يعطك شيئا يا علي فأنزل الله عز و جل:

«أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَ عِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ
الْآخِرِ وَ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الظَّالِمِينَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هَاجَرُوا وَ جَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ
أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَ أَوْلِيكَ هُمُ الْفَائِزُونَ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَ
رِضْوَانٍ وَ جَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ
عَظِيمٌ». قالوا:

زدنا يا أمير المؤمنين قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما قفل من حجة
الوداع متوجها إلى المدينة نزل بغدير خم فأمر بشجرات فكسح له عنهن و
جمع الناس ثم أخذ بيدي فرفعها إلى السماء و قال أأست أولى بكم من
أنفسكم قالوا بلى قال فمن كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد
من عاداه.

٢- عنه روينا عن علي عليه السلام أن قوما أتوه في أمر من أمور الدنيا
يسألونه فتوسلوا إليه فيه بأن قالوا نحن من شيعتك يا أمير المؤمنين فنظر
إليهم صلى الله عليه وآله وسلم طويلا ثم قال ما أعرفكم و لا أرى عليكم أثرا مما تقولون إنما
شيعتنا من آمن بالله و رسوله و عمل بطاعته و اجتنب معاصيه و أطاعنا
فيما أمرنا به و دعونا إليه.

شيعتنا رعاة الشمس و القمر و النجوم يعني ﷺ للوقوف على
مواقيت الصلاة شيعتنا ذبل شفاهم خمس بطونهم تعرف الرهبانية في
وجوههم ليس من شيعتنا من أخذ غير حقه و لا من ظلم الناس و لا من
تناول ما ليس له.

٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إن الحسن و الحسين اشترك في حبهما
البر و الفاجر و المؤمن و الكافر و أنه كتب لي أن لا يحبني كافر و لا
يبغضني مؤمن.

(١) دعائم الإسلام: ١٦، إلى ١٩ - ٥٦ - ٧٥.

٤- باب الإيمان و الإسلام

١- المغربي روينا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أنه سئل ما الإيمان و ما الإسلام فقال الإسلام الإقرار و الإيمان الإقرار و المعرفة فمن عرفه الله نفسه و نبيه و إمامه ثم أقر بذلك فهو مؤمن قيل له فالمعرفة من الله و الإقرار من العبد قال المعرفة من الله حجة و منة و نعمة و الإقرار من بين الله به على من يشاء و المعرفة صنع الله في القلب و الإقرار فعل القلب بمن من الله و عصمه و رحمه فمن لم يجعله الله عارفا فلا حجة عليه و عليه أن يقف و يكف عما لا يعلم و لا يعذبه الله على جهله و يثيبه على عمله بالطاعة و يعذبه على عمله بالمعصية

و لا يكون شيء من ذلك إلا بقضاء الله و قدره و بعلمه و بكتابه بغير جبر لأنهم لو كانوا مجبورين لكانوا معذورين و غير محمودين و من جهل فعليه أن يرد إلينا ما أشكل عليه قال الله عز و جل: «فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ».

٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قيل له يا أمير المؤمنين ما أدنى ما يكون به العبد مؤمنا و ما أدنى ما يكون به كافرا و ما أدنى ما يكون به ضالا قال أدنى ما يكون به مؤمنا أن يعرفه الله نفسه فيقر له بالطاعة و أن يعرفه الله نبيه صلى الله عليه و آله فيقر له بالطاعة و أن يعرفه الله حجته في أرضه و شاهده على خلقه.

فيعتقد إمامته فيقر له بالطاعة قيل و إن جهل غير ذلك قال نعم و لكن إذا أمر أطاع و إذا نهى انتهى و أدنى ما يصير به مشركا أن يتدين بشيء مما نهى الله عنه فيزعم أن الله أمر به ثم ينصبه ديننا و يزعم أنه يعبد الذي أمر به و هو غير الله عز و جل و أدنى ما يكون به ضالا أن لا يعرف حجة الله في أرضه و شاهده على خلقه فيأتم به.

(١) دعائم الإسلام: ١٣/١.

٥- باب القرآن

١- المغربي روينا عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه ذكر القرآن فقال
ظاهره عمل موجب و باطنه علم مكنون محجوب و هو عندنا معلوم
مكتوب.

٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لما أنزل الله تعالى «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا
حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» جعل الناس يأخذون
خيطين أبيض و أسود فينظرون إليهما و لا يزالون يأكلون و يشربون حتى
يتبين لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود فبين الله عز و جل لهم ما أراد
بذلك فقال من الفجر.

٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لما أنزل الله عز و جل فريضة شهر
رمضان و أنزل «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ» أتى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم شيخ كبير متوكئا بين رجلين فقال يا رسول الله هذا شهر
مفروض و أنا لا أطيق الصيام.

فقال اذهب فكل و أطعم عن كل يوم نصف صاع و إن قدرت أن
تصوم اليوم و اليومين و ما قدرت فصم و أتته امرأة فقالت يا رسول الله إني
امرأة حبلى و هذا شهر رمضان مفروض و أنا أخاف على ما في بطني إن
صمت فقال لها انطلي فافطري و إذا أطقت فصومي و أتته امرأة ترضع

فقالت:

يا رسول الله هذا شهر مفروض وإن صمته خفت أن ينقطع لبني
فيهلك ولدي فقال لها انطلقي فافطري وإذا أطقت فصومي و أتاه صاحب
عطش فقال يا رسول الله هذا شهر مفروض ولا أصبر عن الماء ساعة إلا
تخوفت الهلاك قال انطلق فأفطر فإذا أطقت فصم.

٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله تعالى «ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَ
لِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَ لِيُطَوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ» قال: التفث الرمي و الحلق و
الندور من نذر أن يمشي و الطواف هو طواف الزيارة بعد الذبح و الحلق يوم
النحر و هذا الطواف هو طواف واجب.

٥- عنه عن علي عليه السلام في نكاح الضغار هو نكاح كانت الجاهلية
تعقده على هذا. و لا بأس بعقد النكاح على غير تسمية و لكن لا يدخل بها
حتى يعطيها شيئاً قال الله عز و جل: «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا
لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفَرِّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً» الآية.

٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله عز و جل «لَا تُضَارُّ وَالِدَةَ
بِوَالِدِهَا وَ لَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ» قال عليه السلام: على وارث
الصبي الذي يرثه إذا مات أبوه ما على أبيه من نفقته و رضاعه المضارة في
الولد من الوالدة أن لا ترضعه و هي قوية على رضاعه مضارة لأبيه في
ذلك،

و على الأب أيضا أن لا يضار الوالدة إذا أرادت أن ترضع ولدها
فيسترضعه من غيرها و على الوارث مثل ذلك من ترك المضارة في الولد
مثل الذي على الوالدين في ذلك و غيره من النفقة.

٧- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قطع الشجر

المثمر أو حرقه، يعني في دار الحرب و غيرها إلا أن يكون ذلك من الصلاح للمسلمين فقد قال الله عز و جل «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَ لِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ».

٨- عنه عن علي عليه السلام أنه كره أن يلقي الرجل سلاحه عند القتال و قد قال الله عز و جل عند ذكر صلاة الخوف: «وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ وَ قَالَ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أُمَّتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً» فأفضل الأمور لمن كان في الجهاد أن لا يفارقه السلاح على كل الأحوال.

٩- عنه عن علي عليه السلام أن رجلا من الأنصار أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بابنته فقال يا رسول الله إن زوجها ضربها فأثر في وجهها فأقدها منه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك لك فأنزل الله عز و جل:

«الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَ بِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَ اللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَ اضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» أي قوامون بالأدب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أردت أمرا و أراد الله غيره.

١٠- عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن عليا عليه السلام قال في قوله تعالى وَ آتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً قال يقول عز و جل أعطوهن الصداق الذي استحلتتم به فروجهن فمن ظلم المرأة صداقها فقد استباح فرجها زنا.

قال الله عز و جل «وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» و قال الله عز و جل «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَ بَنَاتُكُمْ»، الآية.

١١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه كان يقول إذا تزوج الرجل المرأة فدخل بها أو لم يدخل بها حرمت عليه أمها. و ذلك لقول الله تعالى: «وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ» فهي مبهمة محرمة في كتاب الله تعالى.

١٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله عز و جل «وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» قال عليه السلام هي ابنة امرأته عليه حرام إذا كان دخل بأمها فإن لم يكن دخل بأمها فتزويجها له حلال و قال في قول الله جل في حُجُورِكُمْ الحجر الحرمة التي في حرمتكم و ذلك مثل قوله تعالى أَنْعَامٌ وَ حَرَثٌ حِجْرٌ يقول محرمة.

١٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله عز و جل: «وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» قال إذا نكح رجل امرأة ثم توفي عنها أو طلقها لم تحل لأحد من ولده إن دخل بها أو لم يدخل بها و لا يتزوج الرجل امرأة جده و هي محرمة على ولده ما تناسلوا.

١٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله عز و جل «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» يعني بالنكاح قال و لو أن رجلا نكح امرأة ثم أتى أرضاً أخرى فنكح أختها و هو لا يعلم فعليه إذا علم أن ينزع عنها .

١٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال يحرم من الرضاع قليله و كثيره و المصاة الواحدة تحرم و هذا قول بين صوابه لمن تدبره و وفق لفهمه لأن الله عز و جل قال «وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ» فالرضاع يقع على القليل و الكثير و من قال إنه لا يحرم منه إلا ما أنبت اللحم و الدم و شد العظم فالقليل منه يدخل في ذلك لأنه ينبت من اللحم و الدم و يشد من العظم جزءا إذا اجتمع مع غيره بمقدار كميته.

١٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ما كان في الحولين فهو رضاع و لا رضاع بعد الفطام قال الله عز و جل: «وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ».

١٧- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن قول الله تعالى: «وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ»، الآية. فقال عن مثل هذا فاسألوا ذلك الرجل يكون له امرأتان فيعجز عن إحداهما أو تكون دميمة فيميل عنها و يريد طلاقها و تكره هي ذلك فتصالحه على أن يأتيها وقتا بعد وقت أو على أن تضع له حظها من ذلك.

١٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال كل حاكم يحكم بغير قولنا أهل البيت فهو طاغوت و قرأ قول الله تعالى «يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» ثم قال قد و الله فعلوا تحاكموا إلى الطاغوت و أضلهم الشيطان ضلالا بعيدا فلم ينج من هذه الآية إلا نحن و شيعتنا و قد هلك غيرهم فمن لم يعرف فعليه لعنة الله.

١٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله «أَوْ كِسُوتِهِمْ» قال ثوبان لكل إنسان.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أربع تعليم من الله عز و جل ليس بواجبات قوله «فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» فمن شاء كاتب رقيقه و من شاء لم يكاتب و قوله: «وَ إِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا» فمن شاء اصطاد و من شاء لم يصطد و قوله «فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ» فمن شاء أكل و من شاء لم يأكل و قوله: «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ» فمن شاء انتشر و من شاء جلس.

قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا»، الآية.

٢١- روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن علياً عليه السلام قال أول من كاتب لقمان الحكيم و كان عبدا حبشيا.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أربع من الله تعليم وليس بواجبات قوله: «فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» فمن شاء كاتب رقيقه و من شاء لم يكاتب و قوله: «وَ إِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا» فمن شاء اصطاد و من شاء لم يصطد و قوله: «فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ» فمن شاء أكل و من شاء لم يأكل و قوله: «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ» فمن شاء انتشر و من شاء جلس في المسجد.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن مملوك سأل الكتابة هل لمولاه أن لا يكاتب إلا على الغلاء قال ذلك إليه و لا توقيت في الكتابة عليه.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله عز و جل: «فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» قال يعني قوة في أداء المال.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن حد الزانيين البكرين فقال جلد مائة و تلا قول الله: «الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ» قال جعفر بن محمد عليه السلام و جلد الزاني من أشد الجلد و إذا جلد الزاني البكر نفي عن بلده سنة بعد الجلد و إن كان أحد الزانيين بكرا و الآخر ثيبا جلد كل واحد منهما مائة جلدة و نفي البكر منهما و رجم الثيب.

و البكر هو الذي ليس له زوج من رجل أو امرأة و الثيب ذو الزوج منها.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله: «وَ لَيْسَ لَهُ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» قال الطائفة من واحد إلى عشرة.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله: «لَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي

دِينِ اللَّهِ» تعالى قال إقامة الحدود إن وجد الزاني عريانا ضرب عريانا وإن وجد و عليه ثياب ضرب و عليه ثيابه و يجلد أشد الجلد و يضرب الرجل قائما و المرأة قاعدا و يضرب كل عضو منه و منها ما خلا الوجه و الفرج و المذاكير كأشد ما يكون من الضرب.

٢٨- عنه روينا أيضا عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال لما أنزل الله

عز و جل: «وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب على فخذ شاة و قدح من لبن و أن فيهم يومئذ عشرة ليس منهم رجل إلا يأكل الجذعة و يشرب الفرق و هم بضع و أربعون رجلا.

فأكلوا حتى صدروا و شربوا حتى ارتووا و فيهم يومئذ أبو هب فقال

لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد المطلب أطيعوني تكونوا ملوك الأرض و حكامها إن الله لم يبعث نبيا إلا جعل له وصيا و وزيرا و وارثا و أخا و وليا فأيكم يكون وصيي و وارثي و وليي و أخيي و وزيري.

فسكتوا فجعل يعرض ذلك عليهم رجلا رجلا ليس منهم أحد يقبله

حتى لم يبق منهم أحد غيري و أنا يومئذ من أحدثهم سنا فعرض علي

فقلت أنا يا رسول الله فقال نعم أنت يا علي فلما انصرفوا قال لهم أبو هب لو

لم تستدلوا على سحر صاحبكم إلا بما رأيتم أتاكم بفخذ شاة و قدح من لبن

فشبعتم و رويتم و جعلوا يهزءون و يقولون لأبي طالب قد قدم ابنك اليوم

عليك.

و قد روى كثير من العامة عن أسلافهم في تأويل قول الله عز و جل:

«إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ

الزَّكَاةَ وَهُمْ زَاكِعُونَ» أنها أنزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام و ذلك أن سائلا وقف به و هو راكع فرمى إليه بخاتمه و الآية فيه و في الأئمة من ولده صلوات الله عليه و عليهم أجمعين.

٢٩- رووا أن عمر أراد أن يحد امرأة جاءت بولد لسته أشهر فقال له علي عليه السلام الولد يلحق بزوجها و ليس عليها حد قال له و من أين قلت ذلك يا أبا الحسن قال من كتاب الله عز و جل قال الله عز و جل «وَ حَمَلُهُ وَ فِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا» و قال تعالى «وَ الْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ» فصار أقل الحمل ستة أشهر فأمر عمر بالمرأة أن يخلى سبيلها و ألحق الولد بأبيه و قال لو لا علي لهلك عمر فلم يعدوا أيضا هذا عليه بل رأوه من فضله.

٣٠- عنه عن علي أمير المؤمنين عليه السلام أنه سئل عن قول الله عز و جل «وَ رَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا» قال بينه تبيينا و لا تنثره نثر الدقل و لا تهذه هذ الشعر قفوا عند عجائبه و حركوا به القلوب و لا يكونن هم أحدكم آخر السورة.

(١) دعائم الإسلام: ١/١٥٠، الى ١٧ - ٢٨ - ٥٣ - ٨٦ - ١٦٣ -

٢٣٩ - ٢٤١ - ٢٧٧ - ٢٨٥ - ٣٧٩ و ١٠٢/٢ - ١٥٣ - ١٨٥ - ٢١٧ -

- ٢٢٠ - ٢٢٣ - ٢٤٠ - ٢٥٦ - ٣١٠ - ٣٣٢ - ٣٣٣ - ٣٥١ - ٤٥٠ -

- ٥٣٠.

٦- باب الطهارة

١- المغربي روينا علي عليه السلام أنه كان إذا دخل المخرج لقضاء الحاجة قال بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الشيطان الرجيم فإذا خرج قال الحمد لله الذي عافاني في جسدي و الحمد لله الذي أَمَاط عني الأذى.

٢- عنه روينا عن الأئمة من أهل البيت عليهم السلام عن علي بن أبي طالب عليه السلام و على الأئمة من ولده أنه قال لا وضوء إلا بنية. و من توضأ و لم ينو بوضوئه وضوء الصلاة لم يجزه أن يصلي به كما لو صلى أربع ركعات و لم ينو بها الظهر لم تجزه من الظهر. و قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عمل إلا بنية و لا عبادة إلا بيقين و لا كرم إلا بالتقوى.

و أمروا بالتسمية في حين الابتداء بالوضوء.

٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ما من مسلم يتوضأ فيقول عند وضوئه سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك اللهم اجعلني من التوابين و اجعلني من المتطهرين إلا كتب في رق و ختم عليها ثم وضعت تحت العرش حتى تدفع إليه بخاتمها يوم القيامة.

٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رجلا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طعام فرأى عنده وليدة تختلف بالطعام

عظيماً بطنها فقال له ما هذه قال أمة اشتريتها يا رسول الله قال وهي حامل قال نعم قال:

فهل قربتها قال نعم قال لو لا حرمة طعامك للعتك لعنة تدخل عليك في قبرك أعتق ما في بطنها قال و لم استحق العتق يا رسول الله قال لأن نطفتك غدت سمعه و بصره و لحمه و دمه و شعره و بشره.

٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا اشترى الرجل الأمة فلا بأس أن يصيب منها قبل أن يستبرئها ما دون الغشيان.

و عنه عن علي عليه السلام أنه قال في الجارية تشتري و يخاف أن تكون حبلية قال تستبرأ بخمس و أربعين ليلة.

٦- عنه روينا عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال يحشر الله أمتي يوم القيامة بين الأمم غرا محجلين من آثار الوضوء.

٧- عنه عن علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لما أسري بي إلى السماء قيل لي فيم اختصم الملاء الأعلى قلت لا أدري فعلمني قال في إسباغ الوضوء في السبرات و نقل الأقدام إلى الجماعات و انتظار الصلاة بعد الصلاة يعني بالسبرات البرودات.

٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال بنيت الصلاة على أربعة أسهم سهم إسباغ الوضوء و سهم الركوع و سهم السجود و سهم الخشوع.

٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أشربوا أعينكم الماء عند الوضوء لعلها لا ترى ناراً حامية.

١٠- عنه عن نوف الشامي قال رأيت علياً عليه السلام يتوضأ فكأنني أنظر إلى بضيض الماء على منكبيه يعني من إسباغ الوضوء.

١١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لم يتم

وضوءه و ركوعه و سجوده و خشوعه فصلاته خداج.

١٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الطهر نصف الإيمان.

١٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من أحسن الطهور ثم مشى إلى المسجد

فهو في صلاة ما لم يحدث.

١٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا

أدلكم على ما يكفر الذنوب و الخطايا إسباغ الوضوء عند المكاره و انتظار

الصلاة بعد الصلاة فذلك الرباط.

١٥- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صلاة إلا

بطهور.

١٦- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يجدد الوضوء لكل صلاة بيتغي بذلك

الفضل لا على أن ذلك يجب إلا من حدث.

١٧- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يجدد الوضوء

لكل صلاة بيتغي بذلك الفضل و صلى يوم فتح مكة الصلوات كلها بوضوء

واحد.

١٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أتى نساء إلى بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم

فحدثنها فقالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إن هؤلاء نسوة جنن

يسألنك عن شيء يستحيين من ذكره قال ليسألن عما شئن فإن الله لا

يستحي من الحق قالت يقلن ما ترى في المرأة ترى في منامها ما يرى

الرجل هل عليها الغسل.

قال: نعم عليها الغسل إن لها ماء كماء الرجل و لكن الله أسر ماءها و

أظهر ماء الرجل فإذا ظهر ماؤها في وقت الجماع على ماء الرجل ذهب شبه

الولد إليها و إذا ظهر ماء الرجل على مائها ذهب شبه الولد إليه و إذا اعتدل

الماء ان كان الشبه بينهما واحدا فإذا ظهر منها ما يظهر من الرجل فلتغتسل و لا يكون ذلك إلا في شرارهن.

١٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً على أصحابه فقال حبذا المتخللون قيل يا رسول الله ما هذا التخلل قال التخلل في الوضوء بين الأصابع و الأظافر و التخلل من الطعام فليس شيء أشد على ملكي المؤمن من أن يريا شيئاً من الطعام في فيه و هو قائم يصلي.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال تخللوا على أثر الطعام فإنه صحة في الناب و النواجذ و يجلب على العبد الرزق.

٢١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال في البول يصيب الثوب يغسل مرتين.

و كذلك قال جعفر بن محمد عليه السلام في بول الصبي يصيب الثوب يصب عليه الماء حتى يخرج من الجانب الآخر.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في المني يصيب الثوب يغسل مكانه فإن لم يعرف مكانه و علم يقينا أنه أصاب الثوب غسل الثوب كله ثلاث مرات يعرك في كل مرة و يغسل و يعصر و كذلك قال علي عليه السلام في المذي يصيب الثوب.

قال الله عز و جل: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ إِلَى قَوْلِهِ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ مِنْهُ» الآية.

٢٣- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه قال لا ينبغي أن يتيمم من لم يجد الماء إلا في آخر الوقت.

٢٤- عنه عن علي صلوات الله عليه أنه قال: من تيمم صلى بتيممه

ذلك ما شاء من الصلوات ما لم يحدث أو يجد الماء.

فإنه إذا مر بالماء أو وجدته انتقض تيممه فإن عدمه بعد ذلك تيمم و إن تيمم في أول الوقت و صلى ثم وجد الماء و في الوقت بقية يمكنه معها أن يتوضأ و يصلي توضأ و صلى و لم تجزه صلاته بالتيمم إذا وجد الماء و هو في وقت من الصلاة قال:

و كذلك إن تيمم و لم يصل فوجد الماء و هو في وقت من الصلاة انتقض تيممه و عليه أن يتوضأ و يصلي و إن دخل في الصلاة بتيمم ثم وجد الماء فلينصرف فيتوضأ و يصلي إن لم يكن ركع فإن ركع مضى في صلاته فإن انصرف منها و هو في وقت توضأ و أعادها فإن مضى الوقت أجزأته.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال أعطيت ثلاثا لم يعطهن نبي قبلي نصرت بالرعب و أحلت لي الغنائم و جعلت لي الأرض مسجدا و تراها طهورا.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من أصابته جنابة و الأرض مبتلة فلينفض لبدنه و يتيمم بغباره و كذلك.

قال الله عز و جل: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَ الدَّمُ وَ لَحْمُ الْخِنْزِيرِ» الآية فلا يجل على ظاهر هذه الآية من الميتة جلد و لا صوف و لا شعر و لا وبر و لا عظم و لا عصب و لا شيء منها قل أو كثر و لما حرم الله عز و جل لحم الخنزير حرم بأسره و كل شيء منه و أجمع المسلمون على ذلك و كذلك الميتة.

٢٧- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الصلاة بجلود الميتة و إن دبغت و قال الميتة نجس و إن دبغت.

٢٨- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن جلود الغنم يختلط الذكي منها بالميتة و تعمل منها الفراء قال إن لبستها فلا تصل فيها و إن علمت أنها ميتة فلا تشتريها و لا تبعها و إن لم تعلم فاشتر و بع و قال كان علي بن الحسين عليهما السلام له جبة من فراء العراق يلبسها فإذا حضرت الصلاة نزعها.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا ينتفع من الميتة بإهاب و لا عظم و لا عصب فلما كان من الغد خرجت معه فإذا نحن بسخلة مطروحة على الطريق فقال ما كان على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها قال: قلت يا رسول الله فأين قولك بالأمس لا ينتفع من الميتة بإهاب قال ينتفع منها باللحاف الذي لا يلصق.

(١) دعائم الإسلام: من ١٠٤، إلى ١٠٦ - ١١٥ - ١١٧ - ١٢٠ -

١٢٤ - ١٢٦ - ١٢٩ - ١٣٠.

٧- باب الصلوة

- ١- المغربي عن علي عليه السلام أنه قال أوصيكم بالصلوة هي التي عمود الدين و قوام الإسلام فلا تغفلوا عنها.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الصلاة عمود الدين و هي أول ما ينظر الله فيه من عمل ابن آدم فإن صحت نظر في باقي عمله و إن لم تصح لم ينظر له في عمل و لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة.
- ٣- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الشيطان هائباً للمؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس فإذا ضيعهن تجرأ عليه فألقاه في العظام.
- ٤- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن في الجنة شجرة تخرج من أصلها خيل بلق لا تروث و لا تبول مسرجة ملجمة لجمها الذهب و سروجها الدر و الياقوت فيستوي عليها أهل عليين فيمرون على من أسفل منهم فيقول أهل الجنة أي رب بما بلغت بعبادك هذه الكرامة فيقال لهم كانوا يصومون النهار و كنتم تأكلون و كانوا يقومون الليل و كنتم تنامون و كانوا يتصدقون و كنتم تبخلون و كانوا يجاهدون و كنتم تجبنون.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أذنب ذنباً فأشفق منه فليسبغ الوضوء ثم ليخرج إلى براز من الأرض حيث لا يراه أحد فيصلي ركعتين ثم يقول اللهم اغفر لي ذنباً كذا و كذا فإنه لا كفارة له و

هذا و الله أعلم فيما كان من الذنوب بين العبد و بين الله عز و جل فأما التبعات فلا توبة منها إلا بآدائها إلى أهلها أو عفوهم عنها.

٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الصلوات الخمس كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر و هي التي قال الله عز و جل: «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبَنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ».

٧- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال أسرق السراق من سرق من صلاته يعني لا يتم فرائضها.

٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الصلاة ميزان من أوفى استوفى.

٩- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال صلاة ركعتين خفيفتين في تمكن خير من قيام ليلة.

١٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال مثل الذي لا يتم صلواته كمثل حبل حملت حتى إذا دنا نفاسها أسقطت فلا هي ذات حمل و لا هي ذات ولد.

١١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل في بعض أسفاره بواد فبات فيه فقال من يكلؤنا الليلة فقال بلال أنا يا رسول الله فنام و نام الناس معه جميعاً فما أيقظهم إلا حر الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ما هذا يا بلال فقال أخذ بنفسي الذي أخذ بأنفسكم يا رسول الله فقال صلى الله عليه وآله وسلم تتحوا من هذا الوادي الذي أصابتكم فيه هذه الغفلة فإنكم بتم بوادي الشيطان ثم توضأ و توضأ الناس و أمر بلالاً فأذن و صلى ركعتي الفجر ثم أقام فصلى الفجر.

١٢- عنه روينا عن علي عليه السلام و الأئمة من ولده عليهم السلام أنهم قالوا من صلى قبل الوقت فعليه أن يعيد و لا يجزى الصلاة قبل وقتها كما لو أن رجلاً صام شعبان لم يجزه من شهر رمضان.

١٣- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن الحسين بن علي عن علي صلوات الله عليه و علي الأئمة من ولده أنه سئل عن قول الناس في الأذان أن السبب كان فيه رؤيا رآها عبد الله بن زيد فأخبر بها النبي صلى الله عليه وآله فأمر بالأذان فقال الحسين عليه السلام.

الوحي يتنزل على نبيكم و تزعمون أنه أخذ الأذان عن عبد الله بن زيد و الأذان وجه دينكم و غضب صلى الله عليه وآله ثم قال بل سمعت أبي علي بن أبي طالب رضوان الله عليه و صلواته يقول:

أهبط الله عز و جل ملكا حتى عرج برسول صلى الله عليه وآله و ذكر حديث الإسراء بطوله اختصرناه نحن هاهنا قال فيه و بعث الله ملكا لم ير في السماء قبل ذلك الوقت و لا بعده فأذن مثني و أقام مثني و ذكر كيفية الأذان و قال جبرئيل للنبي صلى الله عليه وآله يا محمد هكذا أذن للصلاة.

١٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام و علي الأئمة من ولده أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث لو تعلم أمتي ما لها فيها لضربت عليها بالسهام الأذان و الغدو إلى الجمعة و الصف الأول و قال صلى الله عليه وآله: يحشر المؤذنون يوم القيامة أطول الناس أعناقا ينادون بشهادة أن لا إله إلا الله.

و معنى قوله أطول الناس أعناقا أي لاستشرافهم و تطاؤلهم إلى رحمة الله علي خلاف من وصف الله عز و جل سوء حاله فقال: «وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُؤُسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ».

١٥- عنه عن علي عليه السلام أنه رغب الناس و حضهم على الأذان و ذكر لهم فضائله فقال له بعضهم يا رسول الله لقد رغبتنا في الأذان حتى أننا لنخاف أن تضارب عليه أمتك بالسيوف فقال أما إنه لن يعدو ضعفاءكم.

١٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ما آسى على شيء غير أني وددت أني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم الأذان للحسن والحسين.

١٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال يستقبل المؤذن القبلة في الأذان والإقامة فإذا قال حي على الصلاة حي على الفلاح حول وجهه يمينا وشمالا.

١٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ثلاث لا يدعهن إلا عاجز رجل سمع مؤذنا لا يقول كما يقول ورجل لقي جنازة لا يسلم على أهلها و يأخذ بجوانب السرير ورجل أدرك الإمام ساجدا لم يكبر و يسجد معه و لا يعتدها.

١٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا بأس أن يصلي الرجل لنفسه بغير أذان و لا إقامة.

فدل ذلك على أن الفضل في الأذان و الإقامة و دون ذلك الفضل في الإقامة بغير أذان و أنه لا شيء على من لم يؤذن و لم يقيم.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا أذان إلا لوقت.

٢١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ليس على النساء أذان و لا إقامة.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا بأس أن يؤذن المؤذن و يقيم غيره.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من السحت أجر المؤذن يعني إذا

استأجره القوم يؤذن لهم و قال لا بأس أن يجري عليه من بيت المال.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام قال من سمع النداء و هو في المسجد ثم خرج

فهو منافق إلا رجل يريد الرجوع إليه أو يكون على غير طهارة فيخرج ليتطهر.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ليؤذن لكم أفصحكم و ليؤمكم

أفقهكم.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام أنه رأى مئذنة طويلة فأمر بهدمها و قال لا يؤذن على أكثر من سطح المسجد.

و هذا و الله أعلم في المئذنة إذا كانت تكشف دور الناس و يرى منها ما فيها من رقي إليها فهذا ضرر للناس و كشف لحرمهم و لا يجوز ذلك.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من ولد له مولود فليؤذن في أذنه اليمنى و ليقم في اليسرى فإن ذلك عصمة له من الشيطان و أنه صلى الله عليه وآله وسلم أمرني أن يفعل ذلك بالحسن و الحسين و أن يقرأ مع الأذان و الإقامة في آذانها فاتحة الكتاب و آية الكرسي و آخر سورة الحشر و سورة الإخلاص و المعوذتين

٢٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا تقولت لكم الغيلان فأذنوا بالصلاة.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال انتظر الصلاة بعد الصلاة أفضل من الرباط.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من السنة إذا جلست في المسجد أن تستقبل القبلة.

٣١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إن المسجد ليشكو الخراب إلى ربه و أنه ليتبشش بالرجل من عمارة إذا غاب عنه ثم قدم كما يتبشش أحدكم بغائبه إذا قدم عليه.

٣٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الجلوس في المسجد رهبانية العرب و المؤمن مجلسه مسجده و صومعته بيته.

و عنه عليه السلام قال جنبوا مساجدكم رفع أصواتكم و بيعكم و شراءكم و سلاحكم و جمروها في كل سبعة أيام وضعوا فيها المطاهر.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من وقر المسجد من نخامته لقي الله يوم القيامة ضاحكا فقد أعطي كتابه بيمينه و أن المسجد ليلتوي من النخامة كما يلتوي أحدكم بالخيزران إذا وقع به.

٣٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن تقام الحدود في المساجد و أن يرفع فيها الصوت أو تتشد فيها الضالة و أن يسلم فيها السيف أو يرمى فيها بالنبل أو أن يباع فيها أو يشتري أو يعلق في القبلة منها سلاح أو تبرى فيها نبل.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لئتمنع مساجدكم يهودكم و نصاراكم و صبيانكم و مجانينكم أو ليمسخنكم الله قردة و خنازير ركعا و سجدا.
و قد قال الله عز و جل إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ و النجس بإجماع لا يجب إدخاله المسجد و قد منع الجنب المسلم منه و المسلم ليس بنجس و إن كان جنبا.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يجلس الجنب في المسجد.

٣٧- عنه قال علي عليه السلام في قول الله عز و جل: «وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ» قال هو الجنب يمر في المسجد مرورا و لا يجلس فيه.
و عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أكل الثوم و أن يؤذي برائحته أهل المسجد و قال من أكل هذه البقلة فلا يقربن مسجدا.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام أنه كان إذا دخل المسجد قال بسم الله و بالله السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين و كان يقول من حق المسجد إذا دخلته أن تصلي فيه ركعتين و من حق الركعتين أن تقرأ فيهما بأم القرآن و من حق القرآن أن تعمل بما فيه.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال من ابتنى لله مسجدا و لو مثل مفحص قطة بنى الله له بيتا في الجنة.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الصلاة إلى غير سترة من الجفاء و من صلى في فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخرة الرجل.

٤١- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يكره الصلاة إلى البعير و يقول ما من بعير إلا و على ذروته شيطان.

٤٢- عنه روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إمام القوم وافدهم إلى الله فقدموا في صلاتكم أفضلكم.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا تقدموا سفهاءكم في صلاتكم و لا على جنائزكم فإنهم وفدكم إلى ربكم.

٤٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا يؤم المريض الأصحاء إنما كان ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاصة.

٤٥- عنه عن علي عليه السلام أنه نهى عن الصلاة خلف الأجدم و الأبرص و المجنون و المحدود و ولد الزناء و الأعرابي لا يؤم المهاجرين و لا المقيد المطلقين و لا المتيمم المتوضئين و لا الخصي الفحول و لا المرأة الرجال و لا يؤم الخنثى الرجال و لا الأخرس المتكلمين و لا المسافر المقيمين.

٤٦- عنه عن علي عليه السلام أن عمر صلى بالناس صلاة الفجر فلما قضى الصلاة أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إن عمر صلى بكم الغداة و هو جنب فقال له الناس فماذا ترى فقال علي إعادة و لا إعادة عليكم فقال علي عليه السلام بل يجب عليك إعادة و عليهم أن القوم بإمامهم يركعون و يسجدون فإذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة المأمومين.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يؤمكم أكثركم نورا و النور القرآن و كل أهل المسجد أحق بالصلاة في مسجدهم إلا أن يكون أميرهم يعني يحضر فإنه أحق بالإمامة من أهل المسجد.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام أنه رخص في تلقين الإمام القرآن إذا تعايا و وقف فإن خطر آية أو أكثر أو خرج من سورة إلى سورة و استمر في القراءة لم يلقن.

٤٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من صلى الفجر في جماعة رفعت صلاته في صلاة الأبرار و كتب يومئذ في وفد المتقين.

٥٠- عنه عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال قام علي عليه السلام الليل كله فلما انشق عمود الصبح صلى الفجر و خفق برأسه فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الغداة لم يره فأتى فاطمة عليها السلام فقال أي بنية ما بال ابن عمك لم يشهد معنا صلاة الغداة فأخبرته الخبر.

فقال ما فاتته من صلاة الغداة في جماعة أفضل من قيام ليله كله فانتبه علي عليه السلام لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا علي إن من صلى الغداة في جماعة فكأنما قام الليل كله راکعا و ساجدا يا علي أما علمت أن الأرض تعج إلى الله من نوم العالم عليها قبل طلوع الشمس.

٥١- عنه عن علي عليه السلام أنه غدا على أبي الدرداء فوجده نائما فقال ما لك فقال كان مني من الليل شيء فنمت فقال علي أفتركت صلاة الصبح في جماعة قال نعم قال علي عليه السلام:

يا أبا الدرداء لأن أصلي العشاء و الفجر في جماعة أحب إلي من أن أحبي ما بينها أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو يعلمون ما فيها لأتوها و لو حبوا و أنها ليكفران ما بينها.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال تحت ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله رجل خرج من بيته فأسبغ الطهر ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله فهلك فيما بينه وبين ذلك ورجل قام في جوف الليل بعد أن هدأت كل عين فأسبغ الطهر ثم قام إلى بيت من بيوت الله فهلك فيما بينه وبين ذلك.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إسباغ الوضوء في المكاره و نقل الأقدام إلى المساجد و انتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلا.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال خير صفوف الصلاة المقدم و خير صفوف الجنائز المؤخر قيل يا رسول الله و كيف ذلك قال لأنه ستر للنساء فخير صفوف الرجال أولها و خير صفوف النساء آخرها و لو يعلم الناس ما في الصف الأول لم يصل إليه أحد إلا بالسهم.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أفضل الصفوف أولها و هو صف الملائكة و أفضل المقدم ميامن الإمام.

٥٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سدوا فرج الصفوف و من استطاع أن يتم الصف الأول أو الذي يليه فليفعل ذلك فإن ذلك أحب إلى نبيكم و أتقوا الصفوف فإن الله و ملائكته يصلون على الذين يتمون الصفوف.

٥٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي لا تقوم في العثكل قلت و ما العثكل يا رسول الله قال أن تصلي خلف الصفوف و حدك يعني و الله أعلم إذا وجد موضعا فيما بين يديه من الصفوف فأما إذا لم يجد فلا شيء عليه إن صلى وحده خلف الصفوف.

٥٨- عنه قال علي عليه السلام قم في الصف ما استطعت فإذا ضاق فتقدم أو

تأخر فلا بأس.

٥٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا جاء الرجل و لم يستطع أن يدخل الصف فليقم حذاء الإمام فإن ذلك يجزيه و لا يعاند الصف.

٦٠- عنه روينا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال إذا سبق أحدكم الإمام بشيء من الصلاة فليجعل ما يدرك مع الإمام أقل صلاته و ليقرأ فيما بينه و بين نفسه إن أمهله الإمام فإن لم يمكنه قرأ فيما يقضي إذا دخل رجل مع الإمام في صلاة العشاء الآخرة و قد سبقه بركعة و أدرك القراءة في الثانية.

فقام الإمام في الثالثة قرأ المسبوق في نفسه كما كان يقرأ في الثانية و اعتد بها لنفسه أنها الثانية فإذا سلم الإمام لم يسلم المسبوق و قام فقضى ركعة يقرأ فيها بفاتحة الكتاب لأنها هي التي بقيت عليه.

٦١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من فاتته ركعة من صلاة المغرب سبقه بها الإمام ثم دخل معه في صلاته جلس بعد كل ركعة. يعني عليه السلام أنه إذا جلس الإمام في الثانية و هي للمسبوق أوله جلس بعدها معه غير متمكن.

ثم يقوم الإمام و يجلس في الثالثة و هي للمسبوق ثانية فليجلس معه و يتشهد التشهد الأول و يقرأ في التي خافت فيها الإمام لنفسه مخافتا و هي للمسبوق ثانية ثم إذا سلم الإمام قام فأتى بركعة يقرأ فيها بفاتحة الكتاب و هي له ثالثة ثم يجلس يتشهد التشهد الثاني و يسلم و ينصرف.

٦٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من أدرك الإمام راكعا فكبر تكبيرة واحدة و ركع معها اكتفى بها.

٦٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله عز و جل: «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَ

أُحْزِرُ» قال: النحر رفع اليدين في الصلاة نحو الوجه.

٦٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا استفتحت الصلاة فقل الله أكبر وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين وحده لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين.

٦٥- عنه عن جعفر بن محمد عليهما السلام عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حين يكبر تكبيرة الإحرام حذاء أذنيه وحين يكبر للركوع وحين يرفع رأسه من الركوع وروينا ذلك عن أبي جعفر و عن أبي عبد الله عليهما السلام.

٦٦- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يقول إذا نهض من السجود للقيام اللهم بحولك وقوتك أقوم وأقعد.

٦٧- عنه روينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام عن أبيه عن آبائه عن علي أمير المؤمنين صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جلس في مصلاه ثانيا رجله يذكر الله تبارك و تعالى وكل الله عز و جل به ملكا يقول ازدد شرفا تكتب لك الحسنات و تمحى عنك السيئات و تبنى لك الدرجات حتى ينصرف.

٦٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى فليقل إذا انصرف من صلاته سبحان ربك رب العزة عما يصفون و سلام على المرسلين و الحمد لله رب العالمين.

٦٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من صلى الفجر و جلس في مجلسه فقرأ قل هو الله أحد عشر مرات قبل أن تطلع الشمس لم يتبعه ذلك اليوم ذنب و لو حرص الشيطان.

٧٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا علي اقرأ في دبر كل صلاة آية الكرسي فإنه لا يحافظ عليها إلا نبي أو صديق أو شهيد.

٧١- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يستقل أحدكم من الخير شيئاً يفعلهُ و لو أن يصب من دلوهُ في إناء غيره. و جاء في مثل هذا كثير و سنذكر ما يجب ذكره منه في مواضعه إن شاء الله تعالى.

٧٢- عنه عن علي عليه السلام أنه كان إذا انصرف من الصلاة انفتل عن يمينه و قام ثم خرق الصفوف خرقاً.

٧٣- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة تم نورك فهديت فلك الحمد و عظم حلمك فعفوت فلك الحمد و بسطت يدك فأعطيت فلك الحمد ربنا وجهك أكرم الوجوه و جاهك خير الجاه و عطيتك أنفع العطيات و أهنتها تطاع ربنا فتشكر و تعصى ربنا فتغفر تجيب دعاء المضطر و تشفي السقيم و تنجي من الكرب و تقبل التوبة و تغفر الذنوب لا يجزى بالآئك أحد و لا يحصي نعمتك قول قائل.

٧٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من قرأ في دبر كل صلاة مكتوبة قل هو الله أحد مائة مرة جاز الصراط يوم القيامة و عن يمينه ثمانية أذرع و عن شماله ثمانية أذرع و جبرئيل أخذ بحجزته و هو ينظر في النار يمينا و شمالاً فمن رأى فيها ممن يعرفه دخل بذنب غير الشرك أخذ بيده فادخله الجنة بشفاعته.

٧٥- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من أحد من أمتي قضى الصلاة ثم مسح وجهه بيده اليمنى ثم قال اللهم لك

الحمد لا إله إلا أنت عالم الغيب و الشهادة اللهم اذهب عني الحزن و الهم و
الفتن ما ظهر منها و ما بطن و قال ما من أحد من أمتي فعل ذلك إلا أعطاه
الله ما سأل.

٧٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أول عمرة
اعتمرها فأتاه رجل فسلم عليه و هو في الصلاة فلم يرد عليه فلما صلى و
انصرف قال أين المسلم علي قبيل إني كنت أصلي و إنه أتاني جبرئيل فقال
إنه أمتك أن ترد السلام في الصلاة.
و رخصوا لمن أراد الحاجة و هو في الصلاة بأن يدل على مراده من
ذلك بالتسبيح.

٧٧- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال كنت إذا جئت رسول الله
استأذنت فإن كان يصلي سبح فعلمت فدخلت و إن لم يكن يصلي أذن لي
فدخلت.

٧٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا تنخم أحدكم و هو في الصلاة
فليتنخم عن يساره إن وجد فرجة و إلا فليحفر له و ليدفنه تحت رجله
يعني عليه السلام إذا وقف على الحصباء و الرمل أو ما أشبه ذلك.

٧٩- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه نهى عن النخامة في
القبلة و أنه نظر صلى الله عليه وآله وسلم إلى نخامة في قبلة المسجد فلعن صاحبها فبلغ ذلك
امراته و كان غائبا فأتت فحنت النخامة و جعلت مكانها خلوقا فرأى ذلك
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما هذا فأخبر بما كان من المرأة فأثنى عليها خيرا لما
حفظت من أمر زوجها.

فجعلت العامة تخلق المساجد قياسا على هذا و لم يفعله رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم و كثير من الناس ينهى عنه و يكرهه و كثير يراه و يستحسنه

على الأصل الذي ذكرناه.

٨٠- عنه قال علي عليه السلام نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أربع عن تقليب الحصى في الصلاة و أن أصلي و أنا عاقص رأسي من خلفي و أن أحتجم و أنا صائم و أن أخص يوم الجمعة بصوم.

٨١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إياكم و شدة التثاؤب في الصلاة فإنها عوة الشيطان و إن الله يحب العطاس و يكره التثاؤب في الصلاة.

٨٢- عنه روينا عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا تشاءب و هو في الصلاة ردها بيمينه.

و العطاس أكثر ما يكون عند النشاط فلذلك استحب و يجب أن يخفض إذا اعتري في الصلاة ما أمكن و لا يعلن به.

٨٣- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال إذا عطس أحدكم و هو في الصلاة فليعطس كعطاس الهر رويدا.

٨٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل في بعض أسفاره بواد فبات فيه فقال من يكلؤنا الليلة فقال بلال أنا يا رسول الله فنام و نام الناس معه جميعا فما أيقظهم إلا حر الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

ما هذا يا بلال فقال أخذ بنفسي الذي أخذ بأنفسكم يا رسول الله فقال صلى الله عليه وآله وسلم تنحوا من هذا الوادي الذي أصابتكم فيه هذه الغفلة فإنكم بتم بوادي الشيطان ثم توضأ و توضحاً الناس و أمر بلالا فأذن و صلى ركعتي الفجر ثم أقام فصلى الفجر.

٨٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا بأس بالصلاة في القميص الواحد

الكثيف إذا أزره عليه.

٨٦- عنه عن علي عليه السلام أنه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اشتغال الصماء و الصماء الاشتغال بالثوب الواحد يجمع بين طرفيه على شق واحد كاشتغال البربر اليوم قال فالصلاة لا تجوز بذلك الاشتغال و لكن من صلى في ثوب واحد يتوشح به.

فليجعل وسط حاشيته على منكبيه و يرخي طرفيه مع يديه ثم يخالف بينهما فيلقي ما على يده اليمنى من الطرفين على عاتقه الأيسر و ما على يده اليسرى على عاتقه الأيمن و يخرج يديه و يصلي.

٨٧- عنه عن علي عليه السلام أنه خرج على قوم في المسجد قد أسدلوا أرديتهم و هم قيام يصلون فقال ما لكم أسدلتم أرديتكم كأنكم يهود في بيعهم إياكم و السدل، و السدل أن يجمع الرجل حاشية الرداء من وسطه على رأسه أو على عاتقه و يضم طرفيه على صدره و يرسله إرسالا إلى الأرض.

٨٨- عنه عن علي عليه السلام قال في المرأة تصلي في الدرع و الخمار إذا كانا كثيفين فإن كان معهما إزار و ملحفة فهو أفضل لها و لا يجزي الحرة أن تصلي بغير خمار أو قناع.

٨٩- عنه قد روينا عن علي عليه السلام أنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر نساءك لا يصلين معطلات فإن لم يجدن فليعقدن في أعناقهن و لو بالسير و مرهن فليغيرن أكفهن بالحناء و لا يدعنها مثل أكف الرجال.

٩٠- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إن الأرض بكم برة تميمون منها و تصلون عليها في الحياة الدنيا و هي لكم كفات في الممات و ذلك من نعمة الله له الحمد و

أفضل ما يسجد عليه المصلي الأرض النقية.

٩١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أربعة يستأنفون العمل المريض إذا برئ و المشرك إذا أسلم و المنصرف من الجمعة إيمانا و احتسابا و الحاج إذا قضى حجه.
٩٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فإنه يوم تضاعف فيه الأعمال.

٩٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال يوشك أحدكم أن يتبدى حتى لا يأتي المسجد إلا يوم الجمعة ثم يستأخر حتى لا يأتي الجمعة إلا مرة و يدعها مرة ثم يستأخر حتى لا يأتيها فيطبع الله على قلبه.
٩٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ليس على المسافر جمعة و لا جماعة و لا تشريق إلا في مصر جامع.

٩٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا شهدت المرأة و العبد الجمعة أجزت عنها يعني من صلاة الظهر.

٩٦- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن قول الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ» قال: ليس السعي الاشتداد و لكن يمشون إليها مشيا.

٩٧- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يمشي إلى الجمعة حافيا تعظيما لها و يعلق نعليه بيده اليسرى و يقول إنه موطن لله.

و هذا منه صلى الله عليه وسلم تواضع لله عز و جل و طلب للفضل لا على أن ذلك شيء واجب لا يجزي غيره و لا بأس بالانتعال و الركوب إلى الجمعة.
٩٨- عنه عن علي عليه السلام أنه كان إذا صعد المنبر سلم على الناس.

٩٩- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي

صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه كان يقول يعجبني أن يفرغ المرء نفسه في السنة أربع ليال ليلة الفطر و ليلة الأضحى و ليلة النصف من شعبان و أول من رجب يعني عليه السلام للصلاة و ذكر الله جل ذكره.

١٠٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخاطب يوم

النحر و هو يقول هذا يوم الثج و العج و الثج ما تهريقون فيه من الدماء فمن صدقت نيته كانت أول قطرة له كفارة لكل ذنب و العج الدعاء فعجوا إلى الله فوالذي نفس محمد بيده لا ينصرف من هذا الموضع أحد إلا مغفورا له إلا صاحب كبيرة مصرا عليها لا يحدث نفسه بالإقلاع عنها.

و قد ذكرنا فيما تقدم أن الغسل للعديد من السنة.

١٠١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أراد الخروج

إلى المصلى يوم الفطر أفطر قبل أن يخرج بتميرات أو زيبات.

١٠٢- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يكره أن يطعم شيئا يوم الأضحى

حتى يرجع من المصلى.

١٠٣- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يمشي في خمسة مواطن حافيا و يعلق

نعليه بيده اليسرى و كان يقول إنها مواطن لله فأحب أن أكون فيها حافيا يوم الفطر و يوم النحر و يوم الجمعة و إذا عاد مريضا و إذا شهد جنازة.

١٠٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قيل له يا أمير المؤمنين لو أمرت من يصلي

بضعفاء الناس يوم العيد في المسجد قال إني أكره أن أسن سنة لم يستنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

١٠٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال فيمن لا يشهد العيد من أهل القرى إذا

لم يشهد المصير مع الإمام فعليه أن يصلي أربع ركعات.

١٠٦- عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال ليس على المسافر عيد و لا جمعة.

١٠٧- عنه عن علي عليه السلام أنه اجتمع في خلافته عيدان في يوم واحد جمعة و عيد فصلى بالناس صلاة العيد ثم قال قد أذنت لمن كان مكانه قاصيا يعني من أهل البوادي أن ينصرف ثم صلى الجمعة بالناس في المسجد.

١٠٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في القوم لا يرون الهلال فيصبحون صياما حتى يمضي وقت صلاة العيد من أول النهار فيشهد شهود عدول أنهم رأوه من ليلتهم الماضية قال يفطرون و يخرجون من غد فيصلون صلاة العيد في أول النهار.

١٠٩- عنه عن علي عليه السلام: التكبير في أيام التشريق من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.

١١٠- عنه عن علي عليه السلام أن رجلا من الأنصار أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أشكو إليك ما ألقى من الوسوسة في صلاتي إني لا أعقل ما صليت من زيادة أو نقصان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قمت في الصلاة فاطعن في فخذك اليسرى بإصبعك اليمنى المسبحة ثم قل: بسم الله و بالله توكلت على الله أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فإن ذلك يزجره و يطرده.

١١١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه قال يؤمر الصبي بالصلاة إذا عقل و بالصوم إذا أطاق.

١١٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا عقل الغلام و قرأ شيئا من القرآن علم الصلاة.

١١٣- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم

عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ و عن المجنون حتى يفيق و عن الطفل حتى يحتلم.

١١٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عن علي صلوات الله عليه و علي الأئمة من ولده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله تبارك و تعالى أهدى إلى أمتي هدية لم يهداها إلى أحد من الأمم تكرامة من الله تعالى لها قالوا يا رسول الله و ما ذاك قال الإفطار و تقصير الصلاة في السفر فمن لم يفعل ذلك فقد رد على الله هديته.

١١٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من قصر الصلاة في السفر و أفطر فقد قبل تخفيف الله عز و جل و كملت صلاته.

١١٦- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله نهى أن تتم الصلاة في السفر.

١١٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبعة لا يقصرون الصلاة الأمير يدور في إمارته و الجابي يدور في جبايته و التاجر يدور في تجارته و صاحب الصيد و المحارب و البدوي يدور في طلب القطر و الزراع فكل هؤلاء المراد فيهم إذا كانوا يدورون من موضع إلى موضع لا يجدون في السفر.

١١٨- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صلاة العليل فقال يصلي قائماً فإن لم يستطع صلى جالسا قيل يا رسول الله فمتى يصلي جالسا قال إذا لم يستطع أن يقرأ بفاتحة الكتاب و ثلاث آيات قائماً.

فإن لم يستطع أن يسجد أومى بإيماء برأسه و جعل سجوده أخفض من ركوعه فإن لم يستطع أن يصلي جالسا صلى مضطجعا لجنبه الأيمن و وجهه إلى القبلة فإن لم يستطع أن يصلي على جنبه الأيمن صلى مستلقيا و رجلاه

مما يلي القبلة يومى إيماء.

١١٩- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه قال انكسف القمر على عهد رسول الله ﷺ و عنده جبرئيل عليه السلام فقال له يا جبرئيل ما هذا فقال جبرئيل أما إنه أطوع لله منكم أما إنه لم يعص ربه قط مذ خلقه و هذه آية و عبرة فقال رسول الله ﷺ فما ينبغي عندها و ما أفضل ما يكون العمل إذا كانت قال الصلاة و قراءة القرآن.

١٢٠- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قرأ في الكسوف سورة من المثاني و سورة الكهف و سورة الروم و يس و و الشمس و ضحيتها و ليس في هذا شيء موقت.

١٢١- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه صلى صلاة الكسوف فانصرف قبل أن ينجلي فجلس في مصلاه يدعو و يذكر الله و جلس الناس كذلك يدعون حتى انجلت.

١٢٢- عنه عن علي عليه السلام أنه أمر بصلاة ركعتي الفجر في الحضر و السفر و قال في قول الله عز و جل: «وَإِذْبَارَ النُّجُومِ» أن ذلك في ركعتي الفجر.

١٢٣- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه قال من فاتته صلاة ركعتي الفجر فلا قضاء عليه.

فدل ذلك على أن صلاة رسول الله ﷺ إياهما بعد أن فات وقتها كما كان يقضي صلاة السنة و هما من صلاة السنة و سنذكر ما يجب على من نسيها أو ضيعها و ليس ذلك بواجب لازم كما يلزم في الفروض و لكن لا ينبغي تعمد تركه كما ذكرنا في سنن الصلاة مثل القراءة و غيرها.

١٢٤- عنه عن علي عليه السلام أنه كان إذا صلى صلاة الزوال و انصرف منها

رفع يديه ثم يقول اللهم إني أتقرب إليك بجودك وكرمك و أتقرب إليك
بمحمد عبدك ورسولك و أتقرب إليك بملائكتك و أنبيائك و بك اللهم الغني
عني و بي الفاقة إليك أنت الغني و أنا الفقير إليك أقلتني عثرتي و سترت
علي ذنوبي فاقض لي اليوم حاجتي و لا تعذبني بقبيح ما تعلم مني فإن
عفوك و جودك يسعني ثم يخر ساجدا فيقول و هو ساجد يا أهل التقوى و
يا أهل المغفرة

يا بر يا رحيم أنت أبر بي من أبي و أمي و الناس أجمعين فاقلبني اليوم
بقضاء حاجتي مستجابا دعائي مرحوما صوتي و قد كفت أنواع البلاء
عني.

١٢٥- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن قول الله عز و جل: «وَأَذْبَارَ
السُّجُودِ» قال هي السنة بعد صلاة المغرب و لا تدعها في سفر و لا حضر.
١٢٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يكون الرجل
طول الليل كالجيفة الملقاة و أمر بالقيام من الليل و التهجد بالصلاة.
١٢٧- عنه قال صلى الله عليه وآله وسلم أفسوا السلام و أطعموا الطعام و صلوا و الناس
نيام تدخلوا الجنة بسلام.

١٢٨- عنه عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا قام أحدكم من الليل
فليفتح صلاته بركعتين خفيفتين ثم يسلم و يقوم فيصلي ما كتب له.

١٢٩- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من أراد شيئا من قيام
الليل فأخذ مضجعه فليقل اللهم لا تؤمني مكرك و لا تنسني ذكرك و لا
تجعلني من الغافلين أقوم إن شاء الله تعالى ساعة كذا و كذا فإن الله عز و
جل يوكل به ملكا ينبهه تلك الساعة و من أراد شيئا من قيام الليل فغلبته
عيناه حتى يصبح كان نومه صدقة من الله عز و جل و يتمم الله له قيام

ليلتته.

(١) دعائم الاسلام: ٣٤/١ إلى ١٣٧ - ١٤٢، إلى ١٤٩، ١٥٠، إلى ١٥٩ - ١٦٤، إلى ١٦٧ - ١٧٠، إلى ١٧٩ - ١٨٠، إلى ١٨٩ - ١٩٠، إلى ١٩٩ - ٢٠٠، إلى ٢١٦.

٨- باب الصوم

- ١- المغربي عن علي عليه السلام أنه قال صوم شهر رمضان جنة من النار.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سبع من سوابق الأعمال فتمسكوا بهن شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وحب أهل بيت نبي الله حقا من قبل القلوب لا الزحم بالمناكب و مفارقة القلوب و الجهاد في سبيل الله و الصيام في الهواجر و إسباغ الوضوء في السبرات و المحافظة على الصلوات و الحج إلى بيت الله الحرام.
- ٣- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه كان إذا رأى الهلال قال الله أكبر اللهم إني أسألك خير هذا الشهر و فتحه و نصره و نوره و رزقه و أعوذ بك من شره و شر ما بعده.
- ٤- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال تسحروا و لو بشربة ماء و أفطروا و لو على شق تمره يعني إذا حل الفطر و قال السحور بركة و لله ملائكة يصلون على المستغفرين بالأسحار و على المتسحرين و أكلة السحور فرق ما بيننا و بين أهل الملل.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لما أنزل الله تعالى: «وَكُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» جعل الناس يأخذون خيطين أبيض و أسود فينظرون إليهما و لا يزالون يأكلون و يشربون حتى يتبين لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود فبين الله عز و جل لهم ما أراد

بذلك فقال من الفجر.

٦- عنه روينا عن علي عليه السلام قال أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان فقال يا رسول الله إني قد هلكت قال و ما ذاك قال باشرت أهلي فغلبتني شهوتي حتى وصلت قال هل تجد عتقا قال لا والله و ما ملكت مملوكا قط قال فصم شهرين قال والله ما أطيق الصوم.

قال فانطلق فأطعم ستين مسكينا قال والله ما أقوى عليه فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة عشر صاعا من تمر و قال اذهب فأطعم ستين مسكينا لكل مسكين مدا قال يا رسول الله و الذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها من بيت أحوج منا قال فانطلق فكله أنت و أهلک.

٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في قول الله تعالى «رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا» قال استجيب لهم ذلك في الذي ينسى فيفطر في شهر رمضان و قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع الله عن امتي خطوؤها و نسيانها و ما أكرهت عليه فمن أكل ناسيا في شهر رمضان فليمض في صومه و لا شيء عليه و الله أطعمه.

٨- عنه عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا فيمن أكل أو شرب أو جامع في شهر رمضان و قد طلع الفجر و هو لا يعلم بطلوعه فإن كان قد نظر قبل أن يأكل إلى موضع مطلع الفجر فلم يره طلع فلما أكل نظره فرآه قد طلع فليمض في صومه و لا شيء عليه و إن كان أكل قبل أن ينظر ثم علم أنه قد أكل بعد طلوع الفجر فليتم صومه و يقضي يوما مكانه.

٩- عنه عن علي عليه السلام أنه نهى الصائم عن الحقنة و قال إن احتقن

أفطر.

١٠- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر في شهر رمضان و أفطر في السفر فيه و أنه قال صلى الله عليه وسلم من صام في السفر يعني في شهر رمضان فليعد صوما آخر في الحضر إن الله عز و جل يقول: «فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ».

١١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لما أنزل الله عز و جل فريضة شهر رمضان و أنزل: «وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ» أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيخ كبير متوكئا بين رجلين فقال يا رسول الله هذا شهر مفروض و أنا لا أطيق الصيام.

فقال اذهب فكل و أطمع عن كل يوم نصف صاع و إن قدرت أن تصوم اليوم و اليومين و ما قدرت فصم و أتته امرأة فقالت يا رسول الله إني امرأة حبلى و هذا شهر رمضان مفروض و أنا أخاف على ما في بطني إن صمت فقال لها انطلي فافطري و إذا أطقت فصومي و أتته امرأة ترضع.

فقالت يا رسول الله هذا شهر مفروض و إن صمته خفت أن ينقطع لبني فيهلك ولدي فقال لها انطلي فافطري و إذا أطقت فصومي و أتاه صاحب عطش فقال يا رسول الله هذا شهر مفروض و لا أصبر عن الماء ساعة إلا تخوفت اهلاك قال انطلق فأفطر فإذا أطقت فصم.

فصار الشيخ الفاني هاهنا بمنزلة العليل بالعلة المزمنة التي لا يرجى برؤها فيقضي صاحبها ما أفطر فعليه أن يطعم و كذلك العجوز الكبيرة التي لا تستطيع الصوم و الحامل و المرضع في حال العليل الذي يخاف على نفسه تفران و تقضيان إذا قدرتا و صاحب العطش في حال العليل.

١٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من مرض في شهر رمضان فلم يصح حتى مات فقد حيل بينه و بين القضاء و من مرض فيه ثم صح فلم يقض

ما مرض فيه حتى مات فينبغي لوليه و يستحب له أن يقضي عنه.

١٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال يقضي شهر رمضان من كان فيه عليلا

أو مسافرا عدة ما اعتل أو سافر فيه إن شاء متصلا و إن شاء مفترقا قال الله عز و جل فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ إذا أتى بالعدة فهو الذي عليه.

١٤- عنه عن علي عليه السلام أنه كره أن يقضى شهر رمضان في ذي الحجة

و قال إنه شهر نسك.

١٥- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال السنة تعجيل الفطر و تأخير

السحور و الابتداء بالصلاة يعني صلاة المغرب قبل الفطر إلا أن يحضر الطعام فإن حضر بدئ به ثم صلى و لم يدع الطعام و يقوم إلى الصلاة.

و ذكر عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بكتف جزور مشوية و قد أذن

بلال فأمره فكف هنيهة حتى أكل و أكلنا معه ثم عاد بلبن فشرب و شربنا ثم أمر بلالا فأقام و صلى و صلينا معه.

١٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال

اللهم لك صمنا و على رزقك أفطرتنا فتقبله منا ذهب الظمأ و امتلأت العروق و بقي الأجر إن شاء الله.

١٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا رأيتم الهلال أو رآه ذوا عدل نهارا

فلا تفطروا حتى تغرب الشمس كان ذلك في أول النهار أو في آخره و قال لا تفطروا إلا لتمام ثلاثين يوما من رؤية الهلال أو بشهادة شاهدين أنهما رأياه.

١٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سلوا الله الحج في ليلة سبع عشرة من

شهر رمضان و في تسع عشرة و في إحدى و عشرين و في ثلاث و عشرين منه فإنه يكتب الوفد في كل عام في ليلة القدر و فيها كما قال الله عز و جل:

«يُفَرِّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ».

١٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال التمسوها في العشر الأواخر فإن

المشاعر سبع و السماوات سبع و الأرضين سبع و بقرات سبع و سبع سنبلات خضر و الإنسان يسجد على سبع.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطوي فراشه و يشد

مئزره في العشر الأواخر من شهر رمضان و كان يوقظ أهله ليلة ثلاث و عشرين و كان يرش وجوه النيام بالماء في تلك الليلة و كانت فاطمة عليها السلام لا تدع أحدا من أهلها ينام تلك الليلة و تداويهم بقله الطعام و تتأهب لها من النهار و تقول محروم من حرم خيرها.

٢١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من صام يوم عرفة محتسبا فكأنما صام

الدهر.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من صام يوم الجمعة محتسبا فكأنما

صام ما بين الجمعتين و لكن لا يخص يوم الجمعة بالصوم وحده إلا أن يصوم معه غيره قبله أو بعده لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يخص يوم الجمعة بالصوم من بين الأيام.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا يقبل ممن كان عليه صيام من

الفريضة صيام نافلة حتى تقضي الفريضة.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام إن رجلا شكأ إليه إن امرأته تكثر الصوم

فتمنعه نفسها فقال لا صوم لها إلا بإذنك إلا في واجب عليها أن تصومه.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما على الرجل إذا

تكلف له أخوه طعاما فدعاه إليه و هو صائم أن يفطر و يأكل من طعام أخيه ما لم يكن صيامه فريضة أو في نذر أو كان قد مال النهار.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال يلزم المعتكف المسجد و يلزم ذكر الله و تلاوة القرآن و الصلاة و لا يتحدث بأحاديث الدنيا و لا ينشد الشعر و لا يبيع و لا يشتري و لا يحضر جنازة و لا يعود مريضا و لا يدخل بيتا و لا يخلو مع امرأة و لا يتكلم برفث و لا يماري أحدا و ما كف عن الكلام مع الناس فهو خير له.

(١) دعائم الإسلام: ١/٢٧٥، إلى ٢٩٤.

٩- باب المعيشة

- ١- المغربي روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا أعسر أحدكم فليخرج من بيته و ليضرب في الأرض يبتغي من فضل الله و لا يغم نفسه و أهله.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام أنه كان يقول إني لأبغض الرجل يكون كسلان من أمر دنياه لأنه إذا كان كسلان من أمر دنياه فهو عن أمر آخرته أكسل.
- ٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ما غدوة أحدكم في سبيل الله بأعظم من غدوته يطلب لولده و عياله ما يصلحهم و قال عليه السلام: الشاخص في طلب الرزق الحلال كالمجاهد في سبيل الله.
- ٤- عنه عن علي عليه السلام أن رجلا قال له يا أمير المؤمنين إني أريد التجارة قال أفقحت في دين الله قال يكون بعض ذلك قال ويحك الفقه ثم المتجر فإنه من باع و اشترى و لم يسأل عن حرام و لا حلال ارتطم في الربا ثم ارتطم.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال قال سوق المسلمين كمسجدهم الرجل أحق بمكانه حتى يقوم منه أو تغيب الشمس يعني عليه السلام من ذلك ما ليس بملك لغيره.
- ٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا بأس بثمن كلب الصيد.

- ٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا بأس ببيع المصاحف و شرائها قال جعفر بن محمد و لا بأس أن تكتب بأجر و لا يقع الشراء على كتاب الله و لكن على الجلود و الدفتين يقول أبيك هذا بكذا.
- ٨- عنه عن علي عليه السلام أنه رأى رجلا يحمل هرة قال ما تصنع بها قال أبيعها فنهاه قال فلا حاجة لي بها قال فتصدق إذا بتمنها.
- ٩- عنه قال على لا يجوز بيع العبد الآبق و لا الدابة الضالة. يعني قبل أن يقدر عليهما.
- ١٠- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن بيع السمك في الآجام و اللبن في الضروع و الصوف على ظهر الغنم قال هذا كله لا يجوز لأنه مجهول غير معروف يقل و يكثر و هو غرر.
- ١١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من باع نخلا قد أبرت يعني قد ذكرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع.
- ١٢- عنه عن علي عليه السلام أنه نهى الباعة أن يظهروا أفضل ما يبيعونه و يخفوا شره و هذا يؤيد ما ذكرناه.
- ١٣- عنه عن علي عليه السلام أنه نهى عن النفخ في اللحم. يعني بعد أن يسلم الجلد و أما النفخ بين الجلد و اللحم فليس من هذا و هو شيء سهل به السلخ و إنما نهى عن النفخ في اللحم ليختلط الريح به و تجري بين جلود رفاق عليه فينتفخ اللحم فيظهر كأنه شحم و ليس بشحم.
- ١٤- عنه عن علي عليه السلام أنه أمر نقاد بيت المال أن لا يدخلوا إلا طيبا.
- ١٥- عنه عن علي عليه السلام أنه رخص للمشتري سؤال البائع الزيادة بعد أن يوفيه فإن شاء فعل و إن شاء لم يفعل.
- ١٦- عنه عن علي عليه السلام أنه باع بعيرا بالربذة بأربعة أبعرة مضمونة و

باع جملا له يدعى عصيفيرا بعشرين بعيرا إلى أجل و هذا إذا كان موصوفا بصفة معلومة.

١٧- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن رجل أخذه السلطان بما لظلم فلم يجد ما يعطيه إلا أن يبيع بعض ماله فاشتراه منه رجل هل يكون ذلك بيع مضطر قال يبعه جائز و ليس هذا كبيع المضطر هذا له فيه النفع لما يصرف عنه و إنما المضطر الذي يكرهه على البيع المشتري منه و يجبره عليه و يضطره إليه

١٨- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن الدرهم بالدرهمين يدا بيد قال ذلك الربا العجلان.

١٩- عنه روى عن أبيه عن آبائه أن عليا عليه السلام سئل عن ذلك فقال قد كره أن يقبض المسلف إلا ما أسلف فإن تراضيا من ذلك على أمر أراد به الرفق من أحدهما لصاحبه فلا بأس إذا كان بسعر معلوم.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا يجوز بيع الفضة بالذهب و لا الذهب بالفضة إلا يدا بيد.

٢١- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن بيع التمر بالرطب من أجل أن الرطب ينقص من كيله إذا يبس.

و هذا غير ما ذكرناه من الرخصة في العرايا إنما الرخصة في العرايا بعينها أن تشتري بخرصها من تمر مكيل.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا اشترى القوم متاعا فقوموه و اقتسموه ثم أصاب بعضهم فيما صار إليه عيبا فله قيمة العيب فإن اشترى رجل سلعة فأصاب بها عيبا و قد أحدث بها حدثا أو حدث عنده قيل له رد ما نقص عندك و خذ الثمن إن شئت أو فخذ قيمة العيب.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن الرجل يشتري الجارية فيطؤها ثم يجد فيها عيبا قال تلزمه و ترد عليه قيمة العيب.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال العهدة في الرقيق من الداء الأعظم حول و من مصيبة الموت ثلاثة أيام.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا تسلم إلى حصاد و لا إلى صرام و لا إلى دياس و لكن أسلم كيلا معلوما إلى أجل معلوم.

و الصحيح من السلم أن يسلم الرجل إلى الرجل دنانير أو دراهم يدفعها إليه على طعام موصوف بكيل أو بوزن معلوم و يسمى المكان الذي يقبضه فيه و يدفع الثمن قبل افتراقهما من المكان الذي تعاقدوا فيه السلم ثم يفترقان عن تراض منهما.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا أسلم الرجل إلى الرجل في الطعام فلم يجده عند الأجل و قال خذ ثمنا بحساب سعر يومه فلا يأخذ إلا أن يكون رأس ماله لا يزيد عليه أو يأخذ طعاما كما شرط و كذلك الحكم في كل ما يجري فيه السلم.

٢٧- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن آبائه أن علياً عليه السلام قال المسلمون عند شروطهم إلا شرطا فيه معصية.

٢٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا يجوز على مسلم غلط في بيع.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام أن رجلين اختصما إليه فقال أحدهما بعت هذا قواصر و استثنيت خمسا منهن لم أعلمهن في وقت البيع و بعض القواصر أفضل من بعض قال علي عليه السلام البيع فاسد لأن الاستثناء وقع على شيء مجهول.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن رجلين اشتريا سلعة من رجل و

ذهبا ليأتياه بالثمن فأتاه أحدهما به و قال له أن يقبض السلعة إذا دفع الثمن كاملا فإن جاء بعد ذلك صاحبه يطلبه فليس له ذلك إلا أن يدفع إلى شريكه نصف الذي أداه.

٣١- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن رجل كان عاملا للسلطان فهلك فأخذ بعض ولده لما كان على أبيه فانطلق الولد فباع دارا من تركة أبيه و أدى ثمنها إلى السلطان و سائر ورثة الأب حضور للبيع لم يبيعوا هل عليهم في ذلك شيء قال عليه السلام:

إن كان إنما أصاب تلك الدار من عمله ذلك و غرم ثمنها في العمل فهو عليهم جميعا و إن لم يكن ذلك فلمن لم يبع من الورثة القيام بحقه و لا يجوز أخذ مال المسلم بغير طيب نفس منه.

٣٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قضى في وليدة باعها ابن سيدها فأنكر البيع فقضى أن يأخذ وليدة يؤدي الثمن الولد البائع.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من أقرض قرضا كان له مثله صدقة فلما كان من الغد قال من أقرض قرضا كان له مثله كل يوم صدقة و قال علي عليه السلام يا رسول الله قلت لنا أمس من أقرض قرضا كان له مثله صدقة و قلت لنا اليوم من أقرض قرضا كان له مثله كل يوم صدقة قال نعم من أقرض قرضا كان له مثله صدقة فإن أخره بعد محله كان له مثله كل يوم صدقة.

٣٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا يأخذ أحدكم ركوب دابة و لا عارية متاع من أجل قرض أقرضه و كان يكره أن ينزل الرجل على غريمه أو يأكل من طعامه أو يشرب من شرابه أو يعلف من علفه.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من أقرض ورقا فلا يشترط إلا رد

مثلها فإن قضى أجود منها فليقبل.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام أنه أعطى مالا من مدينة و أخذه بأرض

أخرى

٣٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا كفالة في حد من الحدود.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ليس على مؤتمن ضمان.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام أن لصين أتيا في أيام عمر إلى امرأة موسرة من

نساء قريش فاستودعاها مائة دينار و قالا لها لا تدفعيها و لا شيئا منها إلى أحد منا دون أحد فإذا اجتمعنا عندك جميعا أعدتها إلينا و أضمرنا المكر بها ثم ذهبا و انصرف الواحد و قال:

إن صاحبي قد عرض له أمر لم يستطع الرجوع معي و قد أمرني بأن أتيك بأن تدفعي المال إلي و جعل لي إليك علامة كذا و ذكر لها أمرا كان بينها و بين الغائب و كانت امرأة فيها سلامة و غفلة فدفعت إليه المال فذهب به و جاء الثاني.

فقال لها: المال قالت قد جاء صاحبك بعلامة منك فدفعته إليه فقال ما

أرسلته و قدمها إلى عمر فلم يدر ما يقضي بينهما و بعث بهما إلى أمير المؤمنين علي عليه السلام فقال للرجل:

إذا كنتما قد أمرتماها جميعا أن لا تدفع شيئا إلى أحد دون صاحبه فليس لك أن تقبض منها شيئا دون صاحبك اذهب فأت به و خذا حقاكما فسقط ما في يديه و مضى لسبيله.

٤٠- عنه رويانا عن علي عليه السلام أنه بلغه عن عبد الله بن جعفر تبذير

فأخذ بيده و أتى به عثمان فقال له احجر على هذا فقال له عثمان كيف أحجر على رجل شريكه الزبير بن العوام و ما أدري لهذا القول مخرجا من الحق.

٤١- عنه قد روينا عن عثمان أنه مر بسبخة اشتراها عبد الله بن جعفر بستين ألفا فقال ما يسرني أنها لي بنعلي هذه ثم لقي عليا عليه السلام فقال ألا تأخذ علي يد ابن أخيك و تحجر عليه اشترى سبخة بستين ألفا ما يسرني أنها لي بنعلي هذه و هو هاهنا يأمره بالحجر عليه و الأخذ علي يديه.
و عند ما أتاه به الوصي عليه السلام يأمره بالحجر عليه اعتل في ترك ذلك بأن الزبير شريكه و ليس في شركة الزبير إياه ما يسقط الواجب عنه و هذا بين لمن تدبره.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا أفلس الرجل و عنده متاع رجل بعينه فهو أحق به.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا حبس على معسر. قال الله عز و جل «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ» فالمعسر إذا أثبت عدمه لم يكن عليه حبس و إن كان الذي عليه من الدين من شيء وصل إليه فالبينة عليه في دعوى العدم إن دفع ذلك خصمه.

و إن كان في شيء لم يصل إليه كدين لزمه من جناية أو كفالة أو حوالة أو صداق امرأة أو ما أشبه ذلك فالقول قوله مع يمينه ما لم يظهر له مال أو تقوم عليه بينة.

٤٤- عنه عن علي عليه السلام أن رجلا رفع عليه رجلا قد اكرى دابة إلى موضع معلوم فتجاوزته فهلكت الدابة فضمنه الثمن و لم يجعل عليه كراء يعني فيما زاد و قال جعفر بن محمد عليه السلام و إن لم تهلك الدابة و قد تجاوز بها المكثري ما حد له.

فصاحبها بالخيار إن شاء ضمنه ما نقصت في مدة ما تجاوز بها المكثري و إن شاء أخذ منه مثل كراء ذلك و كذلك الوجه فيه أن يزيد

عليها فوق ما شرط من الحمل.

٤٥- عنه علي عليه السلام أنه قال من اكرى دابة يوما فحبسها بعد ذلك أياما فرب الدابة بالخيار إن شاء ضمنه ما نقصت و إن شاء أخذ منه أجر مثلها.

٤٦- عنه علي عليه السلام أنه قال إذا اختلف المتكاريان فقال المكثري اكرتت إلى موضع كذا و كذا و قال رب الدابة بل إلى موضع كذا و إن كان أحد الموضعين أبعد أو أكثر مؤنة فالبينة على المكثري إن كان ادعاه و إن تساويا و أراد كل واحد منهما القصد إلى الموضع الذي ذكره.

فإن كان قبل أن يركب الدابة أو ركب ركوبا يسيرا أو انتقد المكثري أجرته فالقول قوله و المكثري مدع إذا كان يشبه أن يكون كراء الناس مثله و إن لم يركب و لم تفقد تحالفا و تفاسخا و من نكل عن اليمين لزمته دعوى صاحبه هذا إذا لم يكن بينة و إن كانت بينة فالبينة أقطع.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن الرجل يكتري من المكاري إلى العراق أو إلى خراسان أو إلى إفريقية أو إلى أندلس أو مثل هذا يسمي البلد و لا يذكر الموضع الذي ينتهي إليه قال يبلغه إلى أشهر الموضع المعروفة من ذلك البلد كبغداد من العراق أو القيروان من الإفريقية.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في المتضارين و هما الرجلان يدفع أحدهما مالا من ماله إلى الآخر و يتجر فيه على أنه ما كان فيه من فضل كان بينهما على ما تراضيا عليه و اتفقا قال الربح بينهما على ما اتفقا عليه و الوضيعة على المال

٤٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من أخذ مالا مضاربة فليس عليه فيه ضمان فإن اتهم استحلف و ليس عليه من الوضيعة شيء.

٥٠- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أنهم قالوا لا شفعة فيما وقعت عليه الحدود و ليس للجار شفعة و له حق و حرمة قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه.

٥١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال شفعة الشريك واجبة إذا كان من المسلمين و ليس للذمي شفعة و حق المؤمن واجب كان شفيعا أو غير شفيع و لا شفعة في مقسوم.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال و لا يقطع الشفعة الغيبة قال الشفعة للغائب و الصغير كما هي لغيرهما إذا قدم الغائب و بلغ الصغير.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الشفعة لليهود و النصارى فيما بينهم و ليس لأحد منهم على مسلم شفعة.

٥٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى ثمرة ملقاة في طريق فتناولها ثم مر به سائل فناوله إياها و قال لو لم تأتها لأتتك.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام أنه دخل يوما على فاطمة عليها السلام فوجد الحسن و الحسين عليهما السلام بين يديها يبكيان فقال: ما لهما فقالت يطلبان ما يأكلان و لا شيء عندنا في البيت قال فلو أرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت نعم.

فأرسلت إليه تقول يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابناك يبكيان و لم نجد لهما شيئا فإن كان عندك شيء فأبلغناه فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في البيت فلم يجد شيئا غير تمر فدفعه إلى رسولها فلم يقع منهما.

فخرج علي عليه السلام يبتغي أن يأخذ سلفا أو شيئا بوجهه من أحد فكلمه أراد أن يكلم أحدا احتشم و انصرف فبينما هو يسير إذ وجد ديناراً فأتى به

فاطمة عليها السلام فأخبرها بالخبر فقالت لو رهنته لنا اليوم في طعام فإن جاء طالبه رجونا أن نجد فكاكه إن شاء الله.

فخرج به عليها السلام فاشترى دقيقا ثم دفع الدينار رهنا بثمانه فأبى صاحب الدقيق عليه أن يأخذ رهنا و قال متى تيسر ثمنه فجي به و أقسم أن لا يأخذه ثم مر بلحم فاشترى منه بدرهم و دفع الدينار إلى القصاب رهنا به فامتنع أيضا عليه و أقسم أن لا يأخذ.

فأقبل إلى فاطمة عليها السلام باللحم و الدقيق و قال عجلية فإني أخاف أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بعث لابنيه بالتمر و عنده اليوم طعام فعجلته و أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء به فإنهم ليأكلون إذ سمعوا غلاما ينشد بالله و بالإسلام من وجد دينارا.

فأخبر علي عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالخبر فدعا بالغلام فسأله فقال أرسلني أهلي بدينار أشترى لهم به طعاما فسقط مني و وصفه فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرفع اللقطة لمن ينشدها و ينوي ردها إلى أهلها و وضعها في موضعها مطلق مباح كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و لا بأس بتركها إلى أن يأتي صاحبها.

٥٦- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن اللقطة فقال إن تركتها فلم تعرض لها فلا بأس إن أنت أخذتها فعرفها سنة فإن جاء لها طالب و إلا فاجعلها في عرض مالك يجري عليها ما يجري على مالك حتى يجيء لها طالب.

٥٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قال يا رسول الله إني وجدت شاة فقال هي لك أو لأخيك أو للذئب قال فإني وجدت بعيرا قال خفه حذاؤه كرشه سقاؤه فلا تهجه.

٥٨- عنه عن علي عليه السلام أنه كان بنى للضوال مربدا فكان يعلفها لا يسمنها و لا يهزها يعلفها من بيت المال فكانت تشرف بأعناقها فن أقام بيته على شيء منها أخذه و إلا أقرها على حالها لا يبيعهها.

٥٩- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن سفرة وجدت في الطريق مطروحة كثير خبزها و لحمها و جنبها و بيضها قال يقوم ما فيها فتؤكل لأنه يفسد و ليس لما فيها بقاء فإن جاء طالبها غرموا له الثمن فقالوا له يا أمير المؤمنين إنه لا يعلم أهي سفرة ذمي أو مجوسي قال هم في سعة من أكلها ما لم يعلموا.

٦٠- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن الورق توجد في الدار قال إن كانت عامرة فهي لأهلها و إن كانت خرابا فسبيلها سبيل اللقطة.

٦١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن علياً عليه السلام قال المنبوذ حر.

و عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال المنبوذ حر إن شاء جعل و لاءه للذي رباه و إن شاء جعله إلى غيره و إن طلب الذي رباه منه نفقته و كان موسرا رد عليه و إن كان معسرا كان ما أنفق عليه صدقة.

٦٢- عنه قال عليه السلام: ولد الزناء لا خير فيه و لا ينبغي للرجل أن يطلب الولد من جارية تكون ولد زنا و لا ينجس الرجل نفسه بنكاح ولد الزناء و إن كان ولد الزناء من أمة مملوكة فحلال لمولاها ملكه و بيعه و خدمته و يحج بثمانه إن شاء.

٦٣- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن جعل الآبق فقال ليس ذلك بواجب المسلم يرد على المسلم يعني إذا لم يكن استؤجر على ذلك.

٦٤- عنه روينا عن أبي جعفر محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام

أن رسول الله ﷺ قال لا ضرر و لا إضرار.

٦٥- عنه عن علي بن أبي طالب أنه كتب إلى رفاعة بن شداد لا قسمة فيما لا يتبعض يعني ما لا يتجزأ على أنصباء الشركاء.

٦٦- عنه عن علي بن أبي طالب أنه سئل عن قوم قسموا أرضاً أو داراً على أنه لا طريق لواحد منهم فقال ليس هذا من قسمة المسلمين تفسخ هذه القسمة و ترد إلى الحق.

٦٧- عنه عن علي بن أبي طالب أنه قال لا بد من قاسم و رزق للقاسم.

(١) دعائم الإسلام: ١٣/٢، إلى ٩٢ - ٤٩١، إلى ٥٠٠.

١٠- باب الزكاة

١- المغربي عن علي عليه السلام أنه قال للعابد ثلاث علامات الصلاة و الصوم و الزكاة.

٢- عنه عن علي عليه السلام أنه أوصى فقال في وصيته و أوصي ولدي و أهلي و جميع المؤمنين بتقوى الله و الله الله في الزكاة فإنها تطفى غضب ربكم.

٣- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كرم عبد على الله إلا ازداد عليه البلاء و لا أعطى رجل زكاة ماله فنقصت من ماله و لا حبسها فزادت فيه و لا سرق سارق شيئاً إلا حسب من رزقه.

٤- عنه عن محمد بن علي عليه السلام أنه قال لما غسل أباه علياً عليه السلام نظروا إلى مواضع المساجد منه من ركبتيه و ظاهر قدميه كأنهما مبارك البعير و نظروا عاتقه و فيه شبيه بذلك فقالوا لمحمد يا ابن رسول الله قد علمنا أن هذا من إدمان الصلاة و طول السجود فما هذا الذي نرى على عاتقه قال:

أما إنه لو كان حيا ما حدثتكم عنه كان لا يمر به يوم من الأيام إلا أشبع فيه مسكينا فصاعدا ما أمكنه فإذا كان الليل نظر إلى ما فضل عن قوت عياله يومهم ذلك فجعله في جراب فإذا هدأ الناس وضعه على عاتقه و تخلل المدينة و قصد قوما لا يسألون الناس إلحافا.

ففرقه فيهم من حيث لا يعلمون من هو و لا يعلم بذلك أحد من أهله غيري فإني كنت اطلعت على ذلك منه يرجو بذلك فضل إعطاء

- الصدقة بيده و دفعها سرا و كان يقول إن صدقة السر تطفى غضب الرب.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن صدقة المؤمن لا تخرج من يده حتى يفك عنها لحيا سبعين شيطانا و صدقة السر تطفى غضب الرب كما يطفى الماء النار فإذا تصدق أحدكم فأعطى يمينه فليخفها عن شماله.
- ٦- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدفع بالصدقة الداء و الدبيلة و الغرق و الحرق و الهدم و الجنون حتى عد سبعين نوعا من البلاء.
- ٧- عنه عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السائل رسول رب العالمين فمن أعطاه فقد أعطى الله عز و جل و من رده فقد رد الله عز و جل.
- ٨- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ردوا السائل و لو بشق تمره و أعطوا السائل و لو جاء على فرس و لا تردوا سائلا ذكرا أو أنثى بليل فإنه قد يسأل من ليس من الجن و لا من الإنس و لكن ليزيدكم الله به خيرا.
- ٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر فقال أحدهم يا رسول الله لي مائة أوقية من ذهب فهذه عشرة أواق منها صدقة و جاء بعده آخر فقال يا رسول الله لي مائة دينار فهذه عشرة دنانير منها صدقة و جاء الثالث قال يا رسول الله لي عشرة دنانير فهذا دينار منها صدقة فنظر إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم و قال كلكم في الأجر سواء كل واحد منكم تصدق بعشر ماله.
- ١٠- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي أمير المؤمنين عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تكون الصلاة منا و الأمانة مغنما و الزكاة مغرما و ذكر باقي الحديث بطوله.
- ١١- عنه بهذا الإسناد عن علي عليه السلام أنه قال إن الله فرض على أغنياء

الناس في أموالهم قدر الذي يسع فقراءهم فإن ضاع الفقراء أو أجهدوا أو أعروا فبما يمنع أغنياؤهم فإن الله محاسبهم بذلك يوم القيامة و معذبهم به عذابا أليما.

١٢- عنه عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى

أن يخفي المرء زكاة ماله عن إمامه و قال إن إخفاء ذلك من النفاق.

١٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من كثر ماله و لم يعط حقه فإنما ماله

حيات ينهشنه يوم القيامة.

١٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لا تقبل الصلاة ممن منع الزكاة.

١٥- عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لا تتم الصلاة إلا بزكاة و لا

تقبل صدقة من غلول و لا صلاة لمن لا زكاة له و لا زكاة لمن لا ورع له.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه سأله رجل فقال يا رسول الله قول الله عز

و جل «وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ

كَافِرُونَ» فقال لا يعاتب الله المشركين أما سمعت قوله عز و جل: «فَوَيْلٌ

لِلْمُصَلِّينَ» إلى قوله «وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ» ألا إن الماعون الزكاة ثم قال و الذي

نفس محمد بيده ما خان الله أحد شيئا من زكاة ماله إلا مشرك.

١٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الماعون الزكاة المفروضة و مانع الزكاة

كأكل الربا و من لم يزك ماله فليس بمسلم.

١٨- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي

صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

فذكر الزكاة و قال هاتوا ربع العشر من عشرين مثقالا نصف مثقال و ليس

فيها دون ذلك شيء هذا في الذهب.

١٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال في كل عشرين دينارا نصف دينار و

ليس فيما دون العشرين شيء و فيما زاد على العشرين بحسابه يؤخذ من كل ما زاد ربع العشر.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال لي إذا لقيت القوم فقل لهم هل لكم أن تخرجوا زكاة أموالكم طهرة لكم و ذكر الحديث بطوله فقال من كل مائتي درهم خمسة دراهم و ليس فيما دون المائتين شيء.

٢١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ليس دون المائتي درهم زكاة و في مائتي درهم خمسة دراهم و ما زاد ففيه ربع العشر و من كان عنده ذهب لا يبلغ عشرين ديناراً أو فضة لا تبلغ مائتي درهم فليس عليه فيه زكاة و لا يجب عليه أن يضم بعضها إلى بعض لأن الله عز و جل فرق بينهما و بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا شيء في واحد منهما حتى يبلغ الحد الذي حده صلى الله عليه وسلم.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عفا عن الخدم و الدور و الكسوة و الأثاث ما لم يرد به التجارة.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ليس في مال مستفاد زكاة حتى يحول عليه الحول إلا أن يكون في يد من هو في يديه مال تجب فيه الزكاة فإنه يضمه إليه و يزكيه عند رأس الحول الذي يزكى فيه ماله.

٢٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يحلف الناس على صدقاتهم و قال هم فيها مأمونون يعني أنه من أنكر أن يكون له مال تجب فيه زكاة و لم يوجد ظاهراً لم يستحلف و نهى أن تشني عليهم في عام مرتين و أن لا يؤخذوا بها في كل عام إلا مرة واحدة.

و نهى أن يغلظ عليهم في أخذها منهم و أن يقهروا على ذلك أو يضربوا أو يشدد عليهم أو يكلفوا فوق طاقتهم و أمروا أن لا يأخذ المصدق منهم إلا ما وجد في أيديهم و أن يعدل فيهم و لا يدع لهم حقا يجب عليهم.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام أنه أوصى مخنف بن سليم الأزدي و قد بعثه على الصدقة بوصية طويلة أمره فيها بتقوى الله ربه في سرائر أموره و خفيات أعماله و أن يلقاهم ببسط الوجه و لين الجانب و أمره أن يلزم التواضع و يجتنب التكبر فإن الله يرفع المتواضعين و يضع المتكبرين ثم قال له:

يا مخنف بن سليم إن لك في هذه الصدقة نصيبا و حقا مفروضا و لك فيها شركاء فقراء و مساكين و غارمين و مجاهدين و أبناء سبيل و مملوكين و متألفين و أنا موفوك حقا فوفهم حقوقهم و إلا فإنك من أكثر الناس يوم القيامة خصاء و بوؤسا لامرئ أن يكون خصمه مثل هؤلاء.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يقول تؤخذ صدقات أهل البادية على مياههم و لا يساقون يعني من مواضعهم التي هم فيها إلى غيرها و قال إذا كان الجذب أخروا حتى يخصبوا.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه أمر أن تؤخذ الصدقة على وجهها الإبل من الإبل و البقر من البقر و الغنم من الغنم و الحنطة من الحنطة و التمر من التمر.

و هذا إذا لم يكن أهل الصدقات هل تبر و لا ورق و كذلك كانوا يومئذ فأما إن كانوا يجدون الدنانير و الدراهم فأعطوا قيمة ما وجب عليهم ثنا فلا بأس بذلك و لعل ذلك يكون صلاحا لهم و لغيرهم و قد ذكرنا فيما تقدم.

٢٨- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أنهم قالوا ليس في أربع من الإبل شيء فإذا كانت خمسا سائمة ففيها شاة ثم ليس فيما زاد على الخمس شيء حتى تبلغ عشرا فإذا كانت عشرا ففيها شاتان إلى خمس عشرة فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه إلى عشرين ففيها أربع شياه فإذا كانت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض.

فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس و ثلاثين فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس و أربعين فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الفحل إلى ستين فإذا زادت واحدة ففيها جذعة إلى خمس و سبعين فإذا زادت واحدة ففيها بنتا لبون إلى تسعين.

فإذا زادت واحدة ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى مائة و عشرين فإذا زادت ففي كل أربعين ابنة لبون و في كل خمسين حقة و ابنة مخاض هي التي قد استكملت حولا ثم دخلت في الثاني كان أمها قد بدا حملها بأخرى فهي في المخاض أي في الحوامل.

فإذا استكملت السنتين و دخلت في الثالثة فهي بنت لبون كان أمها قد وضعت ذات لبن فإذا دخلت في الرابعة فهي حقة أي استحقت أن يحمل عليها و تتركب فإذا دخلت في الخامسة فهي جذعة.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال إذا لم يجد المصدق السن التي تجب له من الإبل أخذ سنا فوقها و رد على صاحب الإبل فضل ما بينها أو أخذ دونها و زاده صاحب الإبل فضل ما بينها.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال و لا يأخذ المصدق هرمة و لا ذات

عوار و لا يبسا.

٣١- عنه عن علي عليه السلام: أنه أمر بأن تضاعف الصدقة على نصارى

العرب.

٣٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه استعمل مخنف بن سليم على صدقات بكر بن وائل و كتب له عهدا كان فيه فمن كان من أهل طاعتنا من أهل الجزيرة و فيما بين الكوفة و أرض الشام فادعى أنه أدى صدقته إلى عمال الشام و هو في حوزتنا ممنوع قد حمته خيلنا و رجالنا فلا تجز له ذلك و إن كان الحق على ما زعم فإنه ليس له أن ينزل بلادنا و يؤدي صدقة ماله إلى عدونا.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اليمن بذهبة في أديم مقروط يعني مدبوغ بالقرظ لم تحصل من ترابها فقسمها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين خمسة نفر الأقرع بن حابس و عيينة بن حصن بن بدر و زيد الخيل و علقمة بن علاثة و عامر بن الطفيل.

فوجد في ذلك ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قالوا نحن كنا أحق بهذا فبلغه ذلك صلى الله عليه وآله وسلم فقال ألا تأمنوني و أنا أمين من في السماء يأتيني خبر السماء صباحا و مساء.

٣٤- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قال فيما سقت السماء و سقي فتحا العشر و فيما سقي بالغرب و التواضح نصف العشر فقله ما سقت السماء يعني المطر و الفتح الماء الجاري من الأنهار و الغرب الدلو.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ما سقت السماء و سقي سيحا ففيه العشر و ما سقي بالغرب أو الدالية ففيه نصف العشر.

فالسبح الماء الجاري على وجه الأرض أخذ من السياحة و الدالية السانية ذات الرحي التي تدور عليها الدلاء الصغار و الكيزان.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال تجب صدقة الفطر على

الرجل عن كل من في عياله و كل من يمون من صغير أو كبير حر أو عبد ذكر أو أنثى عن كل إنسان صاع من طعام.

٣٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال زكاة الفطر صاع من حنطة أو صاع من شعير أو صاع من تمر أو صاع من زبيب.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إخراج صدقة الفطر قبل الفطر من

السنة

٣٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال باهل المعروف من الحاجة إلى اصطناعه أكثر مما باهل الرغبة إليهم فيه و ذلك أن لهم فيه ثناءه و أجره و ذكره و من فعل معروفًا فإنما صنع الخير لنفسه و لا يطلب من غيره شكر ما أولاه لنفسه و لكن على من أنعم عليه أن يشكر النعمة لمنعمها فإن لم يفعل فقد كفرها.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أسدي إليه معروف فليكاف عليه فإن عجز فليثن فإن لم يفعل فقد كفر النعمة.

٤١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في امرأة وهبت لابنتها وليدة لها ثم توفيت الابنة و لم تدع وارثًا غير أمها فقضى برد الوليدة بالميراث إليها.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال العمرى و الرقبى سواء قال أبو عبد الله العمرى و السكنى أن يجعل الرجل للرجل السكنى في داره حياته و كذلك إذ جعلها له و لعقبه من بعده حتى يفنى عقبه و ليس لهم أن يبيعوا فإذا فنوا رجعت الدار إلى صاحبها الأول.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لو دعيت إلى ذراع شاة لأجبت و لو أهدي إلي كراع لقبلت.

٤٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من تكرمه الرجل أخاه أن يقبل تحفته

و أن يتحفه بما عنده و لا يتكلف له فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يحب المتكلفين.

٤٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أكرم أحدكم أخاه بالكرامة فليقبلها فإذا كان ذا حاجة صرفها في حاجته و إن لم يكن محتاجا وضعها في موضع حاجة حتى يؤجر فيها صاحبها و من كان عنده جزاء فليجز و من لم يكن عنده جزاء فثناء حسن و دعاء.

٤٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه أهدي إليه فالزوج فقال ما هذا قالوا يوم نيروز قال فنيرزوا إن قدرتم كل يوم يعني تهادوا و تواصلوا في الله.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال خصوا بالطفكم خواصكم و إخوانكم.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من السحت الهدية يلتبس بها مهديها ما هو أفضل منها و ذلك قول الله تعالى: «وَأَتَمَنَّ تَسْتَكْثِرُ».

٤٩- عنه روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عن آبائه أن عليا عليه السلام قال تصدقت بدينار يوما فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي أما علمت أن صدقة المؤمن لا تخرج من يده حتى يفك لحي سبعين شيطانا.

٥٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي لا أحب الموت قال صلى الله عليه وسلم ألك مال قال نعم قال صلى الله عليه وسلم فقدمته قال لا قال فمن ثم لا تحب الموت لأن قلب المرء عند ماله.

٥١- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أي الصدقة أفضل قال صلى الله عليه وسلم جهد من مقل.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر فقال أحدهم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت لي مائة أوقية من ذهب فتصدقت

منها بعشر أواق و قال الثاني يا رسول الله ﷺ كانت لي مائة دينار فتصدقت منها بعشرة دنانير و قال الثالث كانت لي عشرة دنانير فتصدقت بدينار فقال ﷺ كلكم في الأجر سواء.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله ﷺ من أقرض قرضا كان له مثله صدقة ثم قال بعد ذلك من أقرض قرضا كان له مثله كل يوم صدقة قلت يا رسول الله قلت لنا قبل هذا له مثله صدقة و قلت لنا اليوم له مثله كل يوم صدقة قال نعم من أقرض قرضا فهو كمن تصدق به فإن أخره عن محله كان له مثله كل يوم صدقة.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ردوا السائل و لو بشق تمر و أعطوا السائل و لو جاء على فرس.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ربما ابتلي أهل البيت بالسائل ما هو من الجن و لا من الإنس ليلوهم به و إن لله ملائكة في صورة أنس يسألون بني آدم فإذا عطوهم شيئا أعطوه المساكين.

٥٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إن تصدقت بصدقة ثم ورثتها فهي لك بالميراث و لا بأس بها قال جعفر بن محمد عليه السلام إذا تصدق الرجل بصدقة لم يحل له أن يشتريها و لا أن يستوهبها و لا أن يملكها بعد أن تصدق بها إلا بالميراث فإنها إذا دارت إليه بالميراث حلت له.

٥٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يتبع أحدا من الناس بعد الموت شيء إلا صدقة جارية أو علم صواب أو دعاء ولد.

٥٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الصدقة و الحبس ذخيرتان فدعوهما

ليومهما.

٥٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه أوصى بأوقاف أوقفها من أمواله ذكرها في

و أن يتحفه بما عنده و لا يتكلف له فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يحب المتكلفين.

٤٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أكرم أحدكم أخاه بالكرامة فليقبلها فإذا كان ذا حاجة صرفها في حاجته و إن لم يكن محتاجا وضعها في موضع حاجة حتى يؤجر فيها صاحبها و من كان عنده جزاء فليجز و من لم يكن عنده جزاء فثنا و حسن و دعاء.

٤٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه أهدي إليه فالزوج فقال ما هذا قالوا يوم نيروز قال فنيرزوا إن قدرتم كل يوم يعني تهادوا و تواصلوا في الله.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال خصوا بألطفكم خواصكم و إخوانكم.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من السحت الهدية يلتمس بها مهديها ما هو أفضل منها و ذلك قول الله تعالى: «وَلَا تَمَنَّوْا تَسْتَكْثِرُوا».

٤٩- عنه روينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام عن أبيه عن آبائه أن عليا عليه السلام قال تصدقت بدينار يوما فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي أما علمت أن صدقة المؤمن لا تخرج من يده حتى يفك لحي سبعين شيطانا.

٥٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي لا أحب الموت قال صلى الله عليه وسلم ألك مال قال نعم قال صلى الله عليه وسلم فقدمته قال لا قال فمن ثم لا تحب الموت لأن قلب المرء عند ماله.

٥١- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أي الصدقة أفضل قال صلى الله عليه وسلم جهد من مقل.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر فقال أحدهم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت لي مائة أوقية من ذهب فتصدقت

منها بعشر أواق و قال الثاني يا رسول الله ﷺ كانت لي مائة دينار فتصدقت منها بعشرة دنانير و قال الثالث كانت لي عشرة دنانير فتصدقت بدينار فقال ﷺ كلكم في الأجر سواء.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله ﷺ من أقرض قرضا كان له مثله صدقة ثم قال بعد ذلك من أقرض قرضا كان له مثله كل يوم صدقة قلت يا رسول الله قلت لنا قبل هذا له مثله صدقة و قلت لنا اليوم له مثله كل يوم صدقة قال نعم من أقرض قرضا فهو كمن تصدق به فإن أخره عن محله كان له مثله كل يوم صدقة.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ردوا السائل و لو بشق تمره و أعطوا السائل و لو جاء على فرس.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ربما ابتلي أهل البيت بالسائل ما هو من الجن و لا من الإنس ليلوهم به و إن لله ملائكة في صورة أنس يسألون بني آدم فإذا عطوهم شيئا أعطوه المساكين.

٥٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إن تصدقت بصدقة ثم ورثتها فهي لك بالميراث و لا بأس بها قال جعفر بن محمد عليه السلام إذا تصدق الرجل بصدقة لم يحل له أن يشتريها و لا أن يستوهبها و لا أن يملكها بعد أن تصدق بها إلا بالميراث فإنها إذا دارت إليه بالميراث حلت له.

٥٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يتبع أحدا من الناس بعد الموت شيء إلا صدقة جارية أو علم صواب أو دعاء ولد.

٥٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الصدقة و الحبس ذخيرتان فدعوهما

ليومهما.

٥٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه أوصى بأوقاف أوقفها من أمواله ذكرها في

كتاب وصيته كان فيما ذكره منها هذا ما أوصى به وقفاً فقضى في ماله علي ابن أبي طالب ابتغاء وجه الله ليولجني الله به الجنة و يصرفني عن النار و يصرف النار عني يوم تبيض وجوه و تسود وجوه.

ما كان لي بينبع من مال و يعرف لي منها و ما حولها صدقة و رقيقها غير أن رياحا و أبا ببرز و حبترا عتقاء ليس لأحد عليهم سبيل و هم موالي يعملون في المال خمس حجج و فيه نفقتهم و رزقهم و رزق أهاليهم و مع ذلك ما كان لي بوادي القرى ثلثه مال بني فاطمة و رقيقها صدقة.

وما كان لي ببرقة و أهلها صدقة غير أن زريقا له مثل ما كتبت لأصحابه و ما كان لي بأذينة و أهلها صدقة و الذي كتبت من أموال هذه صدقة واجبة بتلة حي أنا و ميت تنفق في كل نفقة يبتغى بها وجه الله و في سبيل الله و وجهه و ذوي الرحم من بني هاشم و بني عبد المطلب و القريب و البعيد. و أنه يقوم على ذلك الحسن بن علي عليهما السلام يأكل منه بالمعروف و ينفقه حيث يريه الله في حل محلل لا حرج عليه فيه و إن أراد أن يبذل مالا من الصدقة مكان مال فإنه يفعل ذلك لا حرج عليه فيه و إن أراد أن يبيع نصيبا من المال فيقضي به الدين فعل إن شاء و لا حرج عليه فيه.

و إن ولد علي و ما لهم إلى الحسن بن علي و إن كانت دار الحسن بن علي دارا غير دار الصدقة فبدا له أن يبيعها فليبيع إن شاء و لا حرج عليه فيه فإن باع فثمنها ثلاثة أثلاث يجعل ثلثا في سبيل الله و ثلثا في بني هاشم و ثلثا في آل أبي طالب يضعه فيه حيث يريه الله.

و إن حدث بالحسن حدث و الحسين حي فإنه إلى الحسين بن علي و إن حسين بن علي يفعل فيه مثل الذي أمرت حسنا و له مثل الذي كتبت للحسن و عليه مثل الذي على حسن و إن الذي لبني فاطمة من صدقة

علي عليه السلام مثل الذي لبني علي و إني إنما جعلت الذي جعلت إلى بني فاطمة ابتغاء وجه الله ثم لكريم حرمة محمد صلوات الله وسلامه عليه و تعظيما و تشريفا و رضا بهما. فإن حدث بالحسن و الحسين حدث فإن ولد الآخر منها ينظر في ذلك و إن رأى أن يوليه غيره نظر في بني علي فإن وجد فيهم من يرتضي دينه و إسلامه و أمانته جعله إليه إن شاء و إن لم ير فيهم الذي يريد فإنه يجعله إن شاء إلى رجل من آل أبي طالب يرتضيه.

فإن وجد آل أبي طالب يومئذ قد ذهب أكابرههم و ذوو آرائهم و أسنانهم فإنه يجعله إن شاء إلى رجل يرضى حاله من بني هاشم و يشترط على الذي يجعل ذلك إليه أن يترك المال على أصله و يتفق ثمرته حيث أمرته في سبيل الله عز و جل و وجوهه و ذوي الرحم من بني هاشم و بني عبد المطلب و القريب و البعيد.

لا يباع منه شيء و لا يوهب و لا يورث و إن مال محمد صلوات الله وسلامه عليه على ناحيته إلى بني فاطمة و كذلك مال فاطمة إلى بنيتها و ذكر باقي الوصية. ٦٠- عنه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال تصدق أمير المؤمنين علي عليه السلام بدار له في المدينة في بني زريق و كتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما تصدق علي بن أبي طالب و هو حي سوي تصدق بداره التي في بني زريق صدقة لا تباع و لا توهب و لا تورث حتى يرثها الله الذي يرث السماوات و الأرض.

و أسكن هذه الدار الصدقة خالاته ما عشن و أعقابهن ما عاش أعقابهن فإذا انقضوا فهي لذوي الحاجة من المسلمين شهد الله.

١١- باب السفر

١- المغربي عن علي عليه السلام أنه أراد سفرا فلما استوى على دابته قال الحمد لله «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ» ثم قرأ فاتحة الكتاب ثلاث مرات ثم قال الله أكبر ثلاث مرات ثم قال سبحانك اللهم إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ثم ضحك فقليل له:

يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل ما قلت ثم ضحك فقلت يا رسول الله من أي شيء تضحك فقال إن الله يعجب لعبده إذا قال اغفر لي ذنوبي يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره.

٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من سنة السفر إذا خرج القوم و كانوا رفقاء إن يخرجوا نفقاتهم جميعا فيجمعوها و ينفقوا منها معا فإن ذلك أطيب لأنفسهم و أحسن لذات بينهم.

٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه شيع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك لما خرج إليها و استخلفه في المدينة و لم يتلقه لما انصرف.

٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان إذا برز للسفر قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده و أشهد أن محمدا عبده و رسوله الحمد لله الذي هدانا للإسلام و جعلنا من خير أمة أخرجت للناس «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ».

اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر و كآبة المنقلب و سوء المنظر في الأهل و المال و الولد اللهم أنت الصاحب في السفر و الخليفة في الأهل و المستعان على الأمر اطو لنا البعيد و سهل لنا الحزونة و اكفنا المهـم إنك على كل شيء قدير.

٥- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تحمل الدواب فوق طاقتها و أن تضع حتى تهلك و قال لا تتخذوا ظهور الدواب كراسي فرب دابة مركوبة خير من راكبها و أطوع لله منه و أكثر ذكرا و نظر صلى الله عليه وسلم إلى ناقة محملة قد أثقلت فقال أين صاحبها فلم يوجد فقال مروه أن يستعد لها غدا للخصومة.

٦- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجب للدابة على صاحبها ست خصال يبدأ بعلفها إذا نزل و يعرض عليها الماء إذا مر به و لا يضربها إلا على حق و لا يحملها ما لا تطيق عليه و لا يكلفها من السير ما لا تقدر عليه و لا يقف عليها فواقا.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من ركب سفينة فليقل «بِسْمِ اللَّهِ جَزَاهَا وَ مُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ» اللهم بارك لنا في مركبنا و أحسن سيرنا و عافنا من شر بحرنا.

١٢- باب الحج

١- المغربي عن علي عليه السلام: أنه قال لما نزلت «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قال المؤمنون يا رسول الله أفي كل عام فسكت فأعادوا عليه مرتين فقال لا و لو قلت نعم لوجبتم فأنزل الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ».

٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الصبي يحج به قبل أن يبلغ الحلم قال لا يجزي ذلك عنه و عليه الحج إذا بلغ و كذلك المرأة إذا حج بها و هي طفلة

٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أعتق العبد فعليه الحج إذا استطاع إليه سبيلا.

٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أوحى الله إلى إبراهيم أن ابن لي بيتا في الأرض أعبد فيه فضايق به ذرعا عليه السلام فبعث الله إليه السكينة و هي ريح لها رأسان يتبع أحدهما صاحبه فدارت على أس البيت الذي بنته الملائكة فوضع إبراهيم البناء على كل شيء استقرت عليه السكينة و كان إبراهيم عليه السلام يبني و إسماعيل يناوله الحجر و يرفع إليه القواعد،

فلما صار إلى مكان الركن الأسود قال إبراهيم لإسماعيل أعطني الحجر لهذا الموضع فلم يجده و تلكا فقال اذهب فاطلبه فذهب ليأتيه به فأتاه جبرئيل عليه السلام بالحجر الأسود فجاء إسماعيل عليه السلام و قد وضعه إبراهيم

موضعه فقال من جاءك بهذا فقال من لم يتكل على بنائك.

فمكث البيت حيناً فانهدم فبنته العماقة ثم مكث حيناً فانهدم فبنته جرههم ثم انهدم فبنته قريش ورسول الله يومئذ غلام وقد نشأ على الطهارة وأخلاق الأنبياء وكانوا يدعونه الأمين فلما انتهوا إلى موضع الحجر أراد كل بطن من بطون قريش أن يلي وضعه موضعاً فاختلفوا في ذلك ثم اتفقوا على أن يحكموا في ذلك أول من يطلع عليهم فكان ذلك رسول الله ﷺ.

فقالوا هذا الأمين قد طلع فأخبروه الخبر فانتزع ﷺ إزاره ووضع الحجر فيه وقال يأخذ من كل بطن من قريش رجل بحاشية الإزار وارفعه معاً فأعجبهم ما حكم به وأرضاهم وفعلوا حتى إذا صار إلى موضعه وضعه فيه رسول الله ﷺ.

٥- عنه روينا عن علي بن أبي طالب عليه السلام والحسن والحسين وعلي ابن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد عليهم السلام أن المحرم ممنوع من الصيد والجماع والطيب ولبس الثياب المخيطة وأخذ الشعر وتقليم الأظفار وأنه إن جامع متعمداً بعد أن أحرم وقبل أن يقف بعرفة فقد أفسد حجه وعليه الهدى والحج من قابل وإن كانت المرأة محرمة فطاوعته فعليها مثل ذلك وإن استكرهها أو أتاها نائمة أو لم تكن محرمة فلا شيء عليها.

٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال المحرم لا ينكح ولا ينكح فإن نكح فنكاحه باطل.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا باشر الرجل امرأته فأمنى فعليها دم وإن قبلها فأمنى فعليها جزور وإن نظر إليها بشهوة أو أدام النظر عليها فأمنى فعليها دم وإن لم يتعمد الشهوة فلا شيء عليه.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المحرم يحدث نفسه بالشهوة من النساء فيمني قال لا شيء عليه فإن عبث بذكره فأنعظ فأمني قال هذا عليه ما على من وطئ.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يرفع المحرم امرأته على الدابة و يعدل عليها ثيابها و يمسه من فوق ثيابها فيما يصلح من أمرها فيمني أنه إن فعل ذلك لغير شهوة فلا شيء عليه و إن فعل ذلك لشهوة فعليه دم.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المحرم تكون به علة يخاف أن يتجرد إلى آخره قال يحرم في ثيابه و يفدي بما شاء كما قال الله تعالى: «فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ».

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في محرم أصاب بيض نعام قال يرسل الفحل من الإبل في أبكار منها بعدة البيض فما نتج مما أصاب منها كان هديا و ما لم ينتج فليس عليه شيء لأن البيض كذلك منها ما يصح و منها ما يفسد.

فإن أصابوا في البيض فراخا لم تنشأ فيها الأرواح فعليهم أن يرسلوا الفحل في الإبل حتى يعلموا أنها قد لقحت فما نتج منها بعد أن علموا أنها قد لقحت كان هديا و ما أسقطت بعد اللقاح فلا شيء فيه لأن الفراخ في البيض كذلك.

منها ما يتم و منها ما لا يتم فإن أصابوا فيها فراخا قد نشأت فيها الأرواح أرسلوا الفحل في الإبل بعددها حتى تلقح النوق و تتحرك أجنحتها في بطونها فما نتج منها كان هديا و ما مات بعد ذلك فلا شيء فيه لأن الفراخ في البيض كذلك منها ما تتشقق عنه فيخرج حيا و منها ما يموت في بيضها.

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حج حجة الوداع وقف بعرفة و أقبل على الناس بوجهه فقال مرحبا بوفد الله ثلاثا الذين إن سألوا أعطوا و تخلف نفقاتهم و يجعل لهم في الآخرة بكل درهم ألف من الحسنات ثم قال:

أيها الناس ألا أبشركم قالوا بلى يا رسول الله قال إنه إذا كانت هذه العشية باها الله بأهل هذا الموقف الملائكة فيقول يا ملائكتي انظروا إلى عبادي و إمائي أتوني من أطراف الأرض شعشا غربا هل تعلمون ما يسألون فيقولون ربنا يسألونك المغفرة فيقول أشهدكم إني قد غفرت لهم فانصرفوا من موقفكم مغفورا لكم ما سلف.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة إلى العمرة كفارة ما بينهما و الحجة المتقبلة ثوابها الجنة و من الذنوب ذنوب لا تغفر إلا بعرفات.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أراد دنيا أو آخرة فليؤم هذا البيت ما أتاه عبد فسأل الله دنيا إلا أعطاه منها أو سأله آخرة إلا ادخر له منها أيها الناس عليكم بالحج و العمرة فتابعوا بينهما فإنهما يغسلان الذنوب كما يغسل الماء الدرن و ينفيان الفقر كما تنفي النار خبث الحديد.

١٥- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه خطب الناس و قال في خطبته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من خرج من المدينة رغبة عنها أبدله

الله شرا منها.

١٧- عنه روينا عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من زار قبري بعد موتي كان كمن هاجر إلي في حياتي فمن لم يستطع زيارة قبري فليبعث إلي بالسلام فإنه يبلغني.

١٨- عنه قال علي عليه السلام من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك هذا هو لمن كان دون الميقات إلى مكة.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من حج بصبي فأصاب الصبي صيدا فعلى الذي أحجه الجزاء.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا جرى المحرم عن ما أصاب من الصيد لم يأكل من الجزاء شيئا.

٢١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يحكم على المحرم إذا قتل الصيد كان قتله إياه عمدا أو خطأ.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن المحرم يحرم و عنده في منزله صيد قال لا يضره ذلك.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه حد في صغار الطير و العصافير و القنابر و أشباه ذلك إذا أصاب المحرم منها شيئا ففيه مد من طعام.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أباح قتل الفأر في الحل و الإحرام.

٢٥- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن ينفر صيد مكة و أن يقطع شجرها و أن يختلى خلاها و رخص عليه السلام في الإذخر و عصي الراعي و قال من أصبتموه اختلى الخلى أو عضد الشجر أو نفر الصيد يعني في المحرم فقد حل لكم سلبه و

أوجعوا ظهره بما استحل في الحرم.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما دخل المسجد الحرام

في حجة الوداع بدأ بالركن فاستلمه ثم أخذ في الطواف.

٢٧- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه كان يغتسل يوم عرفة.

٢٨- عنه روينا عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل يوم عرفة

بنمرة و أقام بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصوى فرحلت له حتى إذا

أبطن في الوادي وقف فخطب الناس ثم أذن بلال ثم أقام الصلاة فصلى الظهر

ثم أقام فصلى العصر و لم يصل شيئا بينها ثم ركب حتى أتى الموقف.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لما راح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم عرفة

إلى الموقف و ذلك حين زالت الشمس قطع التلبية.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أعظم أهل عرفات

جرما من انصرف و هو يظن أنه لم يغفر له.

٣١- عنه روينا عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دفع من عرفة حين

غربت الشمس.

٣٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لما دفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عرفات

مر حتى أتى المزدلفة فجمع فيها بين صلاتي المغرب و العشاء بأذان واحد

و إقامتين.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: المريض ترمى عنه

الجمار.

٣٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من تعجل النفر في يومين دفن ما يبقى

منه من الحجارة بمنى.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يضحى

بالأعضب و الأعضب المكسور القرن كله داخله و خارجه و إن انكسر
الخارج وحده فهو أقصم.

٣٦- عنه قال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: استشرفوا العين و

الأذن.

٣٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن العرجاء قال إذا بلغت المنسك

فلا بأس إذا لم يكن العرج بينا فإذا كان بينا لم يضح بها و لا بالعجفاء و هي
المهزولة.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه نهى عن الجدعاء و الهرمة فالجدعاء

الجدوعة الأذن أي مقطوعتها.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نحر هديه أمر من كل

بدنة بقطعة فطبخت فأكل منها و أمرني فأكلت و حسا من المرق و أمرني
فحسوت منه و كان أشركني في هديه و قال من حسا من المرق فقد أكل
من اللحم.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من اشترى هديا أو أضحية يرى أنها

سمينة فخرجت عجفاء فقد أجزت عنه و كذلك إن اشتراها و هو يرى أنها
عجفاء فخرجت سمينة أجزت عنه.

٤١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الأقرع يمر الموسي على رأسه.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا حلت المرأة من إحرامها أخذت

من أطراف قرون رأسها.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه أمر بدفن الشعر و قال كل ما وقع من ابن

آدم فهو ميتة و يقلم المحرم أظفاره إذا حلق و الحلق هو جز الشعر و سحته
بالموسي عن جلدة الرأس و التقصير ما أخذ منه بالمقصين قليلا كان أو

كثيرا و الحلق أفضل من التقصير كما ذكرنا.

٤٤ - عنه قد روينا عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين فقيل يا رسول الله و المقصرين فقال ارحم المحلقين فقيل يا رسول الله و المقصرين حتى قالوا له ثلاث مرات و في الرابعة قال صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم المحلقين و المقصرين فالحلق أفضل و التقصير يجزي.
قال الله تعالى: «لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُسَكُمْ وَ مُقَصِّرِينَ» فبدأ بالحلق و هو أفضل.

٤٥ - عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله تعالى «ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَ لِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَ لِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ» قال: التفت الرمي و الحلق و النذور من نذر أن يمشي و الطواف هو طواف الزيارة بعد الذبح و الحلق يوم النحر و هذا الطواف هو طواف واجب.

٤٦ - عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله ص أفاض يوم النحر إلى البيت فصلى الظهر بمكة.

٤٧ - عنه عن علي عليه السلام: أنه نهى عن الأضحية المكسورة القرن و العرجاء البين عرجها و المهزولة البين هزاها و المقطوعة الأذن أو المصطلمة و رخص في شق يكون في الأذن إذا كان علامة و سمة و في الهرمة إذا لم يكن بها عيب و لا عجف و يستحب السمينه.

٤٨ - عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا اشترى أحدكم أضحية مسلمة ثم مرضت و ماتت قبل يوم النحر فقد أجزت عنه و إن أصاب ما يضحى به مكانها ففعل فهو أفضل.

٤٩ - عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أربع تعليم من الله عز و جل ليس

بواجبات قوله: «فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» فمن شاء كاتب رقيقه و من شاء لم يكاتب و قوله: «وَ إِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا» فمن شاء اصطاد و من شاء لم يصطد و قوله: «فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ» فمن شاء أكل و من شاء لم يأكل و قوله: «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ» فمن شاء انتشر و من شاء جلس.

٥٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال العمرة واجبة. و قد ذكرنا في أول كتاب الحج ما يؤيد هذا و ذكرنا كيفية العمرة و التمتع بها إلى الحج و إقرانها مع الحج و إفرادها لمن أراد أن يفردا قبل الحج و بعده مفردة.

٥١- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال من أراد دنيا أو آخرة فليؤم هذا البيت ما أتاه عبد فسأل الله دنيا إلا أعطاه منها أو سأله آخرة إلا ادخر له منها أيها الناس عليكم بالحج و العمرة فتابعوا بينهما فإنهما يغسلان الذنوب كما يغسل الماء الدرن و ينفيان الفقر كما تنفي النار خبث الحديد.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قصر الصلاة بمنى.

٥٣- عنه قال علي عليه السلام من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك هذا هو لمن كان دون الميقات إلى مكة.

(١) دعائم الإسلام: ٣٠٢/٢، إلى ٣٤٢ و ١٨٤/٢، إلى ١٨٥.

١٣- باب الجهاد

١- المغربي روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام أن علياً عليه السلام سئل فقيل له ما أفضل مناقبك يا أمير المؤمنين فقال صلى الله عليه وآله وسلم أفضل مناقبي ما ليس لي فيه صنع و ذكر مناقب كثيرة قال: فيها و إن الله لما أنزل على رسوله براءة بعث بها أبا بكر إلى أهل مكة.

فلما خرج و فصل نزل جبريل عليه السلام فقال يا محمد لا يبلغ عنك إلا علي فدعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و أمرني أن أركب ناقته العضباء و أن ألحق أبا بكر فأخذها منه فلحقته فقال ما لي أسخطة من الله و رسوله قلت لا إلا أنه نزل عليه أن لا يؤدي عنه إلا رجل منه.

٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال الجهاد فرض على جميع المسلمين لقول الله تعالى «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ» فإن قامت بالجهاد طائفة من المسلمين وسع سائرهم التخلف عنه ما لم يحتج الذين يلون الجهاد إلى المدد فإن احتاجوا لزم الجميع أن يمدوهم حتى يكتفوا.

قال الله: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً» فإن دهم أمر يحتاج فيه إلى جماعتهم نفروا كلهم قال الله عز و جل «انْفِرُوا خِفَافًا وَ ثِقَالًا وَ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٣- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كل نعيم مسئول عنه العبد إلا ما كان في سبيل الله.

- ٤- عنه عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال أصل الإسلام الصلاة و فرعه الزكاة و ذروة سنامه الجهاد في سبيل الله.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال سافروا تغنموا و صوموا تصحوا و اغزوا تغنموا و حجوا تستغنوا.
- ٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال للايمان أربعة أركان الصبر و اليقين و العدل و الجهاد.
- ٧- عنه عن علي عليه السلام أنه قال جاهدوا في سبيل الله بأيديكم فإن لم تقدرُوا فجاهدوا بألسنتكم فإن لم تقدرُوا فجاهدوا بقلوبكم.
- ٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال عليكم بالجهاد في سبيل الله مع كل إمام عدل فإن الجهاد في سبيل الله باب من أبواب الجنة.
- ٩- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال حملة القرآن عرفاء أهل الجنة و المجاهدون في سبيل الله قوادهم و الرسل سادة أهل الجنة.
- ١٠- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أجود الناس من جاد بنفسه في سبيل الله و أبخل الناس من بخل بالسلام.
- ١١- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لما دعا موسى و هارون ربهما قال الله تعالى قد أجبت دعوتكما و من غزا في سبيلي استجبت له كما استجبت لكما إلى يوم القيامة.
- ١٢- عنه عن علي عليه السلام: عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال من اغتاب غازيا في سبيل الله أو آذاه أو خلفه بسوء في أهله نصب له يوم القيامة علم فتستفرغ خيانتة ثم يركس في النار.
- ١٣- عنه عن علي عليه السلام: عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال فوق كل بر بر حتى يقتل الرجل في سبيل الله و فوق كل عقوق عقوق حتى يقتل الرجل

أحد والديه.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أول من جاهد في سبيل الله إبراهيم عليه السلام أغارت الروم على ناحية فيها لوط عليه السلام فأسروه فبلغ إبراهيم عليه السلام الخبر فنفر فاستنقذه من أيديهم و هو أول من عمل الرايات عليه السلام.

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إن لله ملائكة يصلون على أصحاب الخيل من اتخذها فأعدها في سبيل الله.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من ارتبط فرسا في سبيل الله كان علفه و أثره و كل ما يبطأ عليه و ما يكون منه حسنات في ميزانه يوم القيامة.

١٧- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يا علي النفقة على الخيل المرتبطة في سبيل الله هي النفقة التي قال الله تعالى «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ سِرًّا وَ عَلَانِيَةً»

١٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال خيول الغزاة في الدنيا هي خيولهم في الجنة.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال سهل فرسي و عندي جبرئيل فتبسم فقلت له لم تبسمت يا جبرئيل قال و ما يمنعني أن أتبسم و الكفار ترتاع قلوبهم و ترعد كلاهم عند سهيل خيل المسلمين.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال مر رجل من المسلمين برسول الله و هو على فرس له فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و عليكما السلام فقلت يا رسول الله أليس هو رجلا واحدا قال صلى الله عليه وآله وسلم سلمت عليه و على فرسه.

٢١- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كل لهو في الدنيا فهو باطل إلا ما كان من رميك عن قوسك و تأديبك فرسك و ملاعبتك أهلك فإنه من السنة.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من ركب سفينة فليقل «بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَ مَرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ» اللهم بارك لنا في مركبنا و أحسن سيرنا و عافنا من شر بحرنا.

٢٣- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سرية و استعمل عليهم رجلا من الأنصار و أمرهم أن يطيعوه فلما كان ذات يوم غضب عليهم فقال أليس قد أمركم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن تطيعوني قالوا نعم قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوه فقال:

أضرموه نارا ففعلوا فقال لهم ادخلوها فهموا بذلك فجعل بعضهم يسك بعضا و يقولون إنما فررنا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من النار فما زالوا كذلك حتى خمدت النار و سكن غضب الرجل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة إنما الطاعة في المعروف.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه ذكر عهدا فقال الذي حدثناه أحسبه من كلام علي عليه السلام إلا أنا روينا عنه أنه رفعه فقال عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهدا كان فيه بعد كلام ذكره قال صلى الله عليه وآله وسلم.

٢٦- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا بعث جيشا أو سرية أوصى صاحبها بتقوى الله في خاصة نفسه و بمن معه من المسلمين خيرا و قال اغزوا بسم الله و في سبيل الله و على ملة رسول الله.

لا تقاتلوا القوم حتى تحتجوا عليهم بأن تدعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله و الإقرار بما جئت به من عند الله فإن أجابوكم فأخوانكم في الدين ثم ادعوهم حينئذ إلى النقلة من دارهم إلى دار المهاجرين.

فإن فعلوا و إلا فأخبروهم أنهم كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين و ليس لهم في الفياء و لا في الغنيمة نصيب فإن أبوا من الإسلام فادعوهم إلى إعطاء الجزية عن يد و هم صاغرون. فإن أجابوا إلى ذلك فاقبلوا منهم و كفوا عنهم و إن أبوا فاستعينوا بالله عليهم و قاتلوهم و لا تقتلوا وليدا و لا شيخا كبيرا و لا امرأة يعني إذا لم يقاتلوكم و لا تمثلوا و لا تغلوا و لا تغدروا.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه رأى بعثة العيون و الطلائع بين أيدي الجيوش و قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عام الحديبية بين يديه عينا له من خزاعة.

٢٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه رخص في احتفار الخنادق عند نزول الجيش و ذكر احتفار رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه رأى عقد الرايات و الألوية قبل الزحف و أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطيه رايته.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغز قوم حتى يدعوا، يعني: إذا لم تكن بلغتهم الدعوة و إن بلغتهم الدعوة و أكدت الحجة عليهم بالدعاء فحسن و إن قوتلوا قبل أن يدعوا و كانت الدعوة قد بلغتهم فلا حرج.

و قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق و هم غارون يعني

غافلون و الغرة الغفلة فقتل مقاتلتهم و سبي ذراريهم و لم يدعهم في الوقت.

٣١- عنه قال علي عليه السلام قد علم الناس اليوم ما يدعون إليه.

٣٢- عنه عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بإعلان الشعار قبل

الحرب و قال ليكن في شعاركم اسم من أسماء الله و هذا و الله أعلم
استحباب لا إيجاب.

٣٣- عنه قد روينا عن علي عليه السلام أنه قال كان شعار أصحاب رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر يا منصور أمت و كان شعار المهاجرين يوم أحد يا بني

عبد الله و الخزرج يا بني عبد الرحمن و الأوس يا بني عبيد الله.

٣٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال قدم ناس من مزينة على رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما شعاركم قالوا حرام قال بل شعاركم حلال.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال حرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم حنين

فقال من استؤسر من غير جراحة مثخنة فليس منا.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه حرض الناس على منبر الكوفة فقال يا

معشر أهل الكوفة لتصبرن على قتال عدوكم أو ليسلطن الله عليكم قوما

أنتم أولى بالحق منهم.

٣٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الفرار من الزحف من الكبائر.

٣٨- عنه قال جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال من فر من اثنين فقد فر و

من فر من ثلاثة لم يكن فارا لأن الله عز و جل افترض على المسلمين أن

يقاتلوا مثلي أعدادهم من المشركين.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن قطع الشجر

المثمر أو حرقه، يعني في دار الحرب و غيرها إلا أن يكون ذلك من الصلاح

للمسلمين فقد قال الله عز و جل «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى

أُصُولُهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَ لِيُخْزِي الْفَاسِقِينَ».

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه كره أن يلقي الرجل سلاحه عند القتال. قد قال الله عز و جل عند ذكر صلاة الخوف «و لِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ و قَالَ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً» فأفضل الأمور لمن كان في الجهاد أن لا يفارقه السلاح على كل الأحوال.

٤١- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يستحب أن يبدأ بالقتال بعد زوال الشمس بعد أن يصلي الظهر.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال اغتنموا الدعاء عند خمسة مواطن عند قراءة القرآن و عند الأذان و عند نزول الغيث و عند التقاء الصفيين و عند دعوة المظلوم.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان إذا لقي العدو قال اللهم إنك أنت عصمتي و ناصري و معيني اللهم بك أصول و بك أقاتل.

٤٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال اللهم لك الحمد و إليك المشتكى و أنت المستعان فهبط إليه جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد لقد دعوت الله باسمه الأكبر.

٤٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان إذا زحف للقتال يعجبى الكتائب و يفرق بين القبائل و يقدم على كل قوم رجلا و يصفف الصفوف و يكرس الكراديس ثم يزحف إلى القتال.

٤٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان إذا زحف للقتال جعل ميمنة و ميسرة و قلبا يكون هو فيه و يجعل لها روابط و يقدم عليها مقدمين و يأمرهم بخفض الأصوات و الدعاء و اجتماع القلوب و شهر السيوف و

إظهار العدة و لزوم كل قوم مكانهم و رجوع كل من حمل إلى مصافه بعد الحملة.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه رخص في المبارزة و ذكر من بارز علي

عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه وصف القتال فقال قدموا الرجالة و الرماة

فليرشقوا بالنبل و ليتناوش الجنبان و اجعلوا الخيل الروابط و المنتجة رداء للواء و المقدمة و لا تنشروا عن مراكزكم لفارس شذ من العدو و من رأى فرصة في العدو فلينشز و لينتهز الفرصة بعد إحكام مركزه فإذا قضى حاجته عاد إليه.

فإذا أردتم الحملة فليبدأ صاحب المقدمة فإن تضعع دعمته شرطة

الخميس فإن تضععوا حملت المنتجة و رشقت الرماة و يقف الطلائع و المسالح في الأطراف و الغياض و الآكام للتحفظ من المكامن و إن ابتدأكم العدو بالحملة فأشرعوا الرماح و اثبتوا و اصبروا و لتنضح الرماة.

و حركوا الرايات و قعقعوا المحجف و ليبرز في وجوههم أصحاب الجواشن و الدروع فإن انكسروا أدنى كسرة فليحمل عليهم الأول فالأول و لا يحملوا حملة واحدة ما قام من حمل بأمر العدو فإن لم يقم فادعموه شيئاً شيئاً و الزموا مصافكم و اثبتوا في مواقفكم.

فإذا استحقت الهزيمة فاحملوا بجماعتكم على التعابي غير مفترقين و لا

منفضين و إذا انصرفتم من القتال فانصرفوا كذلك على التعابي.

٤٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إن زحف العدو إليكم فصفوا على

أبواب الخنادق فليس هناك إلا السيوف و لزوم الأرض بعد إحكام الصفوف و لا تنظروا في وجوههم و لا يهولنكم عددهم و انظروا إلى

أوطانكم من الأرض فإن حملوا عليكم فاجثوا على الركب و استتروا
بالأترسة صفا محكما لا خلل فيه.

و إن أدبروا فاحملوا عليهم بالسيوف و إن ثبتوا فاثبتوا على التعابي و
إن انهزموا فاركبوا الخيل و اطلبوا القوم و إن كانت و أعود بالله فيكم هزيمة
فتداعوا و اذكروا الله و ما توعد به من فر من الزحف و بكتوا من رأيتموه
ولى و اجمعوا الألوية و اعتقدوا و ليسرع المخفون في رد من انهزم إلى
الجماعة و إلى المعسكر.

فلينفر من فيه إليكم فإذا اجتمع أطرافكم و أتت أمدادكم و انصرف
فلكم فالحقوا الناس بقوادهم و أحكموا تعابيهم و قاتلوا و استعينوا بالله و
اصبروا و في الثبات عند الهزيمة و حمل الرجل الواحد الواثق بشجاعته على
الكتيبة فضل عظيم.

٥٠- عنه عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال لما كان يوم أحد و

افترق الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و ثبت معه علي صلوات الله عليه و علي
الأئمة من ولده و كان من أمر الناس ما كان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي
اذهب يا علي فقال.

كيف أذهب يا رسول الله و أدعك بل نفسي دون نفسك و دمي دون
دمك فأثنى عليه خيرا ثم نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كتيبة قد أقبلت فقال
احمل عليها يا علي فحمل عليها ففرقها و قتل هشام بن أمية المخزومي.

ثم جاءت كتيبة أخرى فقال احمل عليها يا علي فحمل عليها ففرقها
و قتل عمر بن عبد الله الجمحي ثم أقبلت كتيبة أخرى قال احمل عليها يا
علي فحمل عليها ففرقها و قتل شيبة بن مالك أخا بني عامر بن لؤي و
جبرئيل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقال جبرئيل: يا محمد إن هذه للمواساة فقال يا جبرئيل إنه مني و أنا منه فقال جبرئيل عليه السلام و أنا منكما يا محمد.

٥١- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر من استطعتم أن تأسروه من بني عبد المطلب فلا تقتلوه فإنهم إنما أخرجوا كرها
فدل ذلك على أن من كان في مثل حالهم ينبغي أن يستبقى إن قدر على ذلك منه.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث جيشا إلى خثعم فلما أحسوهم استعصموا بالسجود فقتلوا بعضهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأنكر قتلهم و قال لورثتهم نصف العقل لسجودهم و قال إني بريء من كل مسلم نزل مع مشرك في دار.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يقتل المشركون بكل ما أمكن قتلهم به من حديد أو حجارة أو نار أو ماء أو غير ذلك و ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نصب المنجنيق على أهل الطائف و قال إن كان معهم في حصنهم قوم من المسلمين فأوقفوهم معهم فلا تتعمدوا إليهم بالرمي و ارموا المشركين و أنذروا المسلمين ليتقوا إن كانوا أقيموا كرها و نكبوا عنهم ما قدرتم فإن أصبتم أحدا ففيه الدية.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إن ظفرتم برجل من أهل الحرب فزعم أنه رسول إليكم فإن عرف ذلك منه و جاء بما يدل عليه فلا سبيل لكم عليه حتى يبلغ رسالاته و يرجع إلى أصحابه و إن لم تجدوا على قوله دليلا فلا تقبلوا منه.

٥٥- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال أسر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر

أسارى و أخذ الفداء منهم.

فالإمام مخير إذا أمكنه الله من المشركين بين أن يقتل المقاتلة أو يأسرهم و يجعلهم في الغنائم و يضرب عليهم السهام و من رأى المن عليه منهم من عليه و من رأى أن يفادي به فادى.

إذا علم أن فيما يفعله من ذلك كله صلاحاً للمسلمين و من نزل من حصن من حصون المشركين أو خرج من عسكرهم على حكم أحد من المسلمين فإن حكم بأن يسترق أو بأن يقتل أو بأن يكون ذمة فحكمه فيما حكم من ذلك جائز و إن حكم بخلاف ذلك لم يجز حكمه و يرد من حكمه إلى مأمنه و يقاتل.

٥٦- عنه روينا عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذمة المسلمين

واحدة يسعى بها أدناهم.

٥٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد

الخييف فقال رحم الله امرأ سمع مقالتي فوعاها و بلغها إلى من لم يسمعها فرب حامل فقه و ليس بفقير و رب حامل فقه إلى من هو أفقر منه و قال ثلاث لا يغفلن عليهن قلب امرئ مسلم إخلاص العمل و النصيحة لأئمة المسلمين و لجماعتهم.

فإن دعوتهم محيطة من ورائهم و المسلمون إخوة تكافأ دماؤهم و

يسعى بذمتهم أدناهم فإذا آمن أحد من المسلمين أحداً من المشركين لم يجب أن تخفر ذمته و تعرض عليهم شرائط الإسلام.

فإن قبلوا أن يسلموا أو يكونوا ذمة و إلا ردوا إلى مأمهم و قوتلوا و

إن قتل أحد منهم دون ذلك فعلى من قتله ما قال الله تعالى «فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ».

٥٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أومى أحد من المسلمين أو أشار بالأمان إلى أحد من المشركين فنزل على ذلك فهو في أمان.

٥٩- عنه عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال الأمان جائز بأي لسان كان.

٦٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من دخل إلى أرض المسلمين من

المشركين مستأمنًا فأراد الرجوع فلا يرجع بسلاح يفيد من دار المسلمين ولا بشيء مما يقوى به على الحرب ولا يحكم بين المستأمنين فيما كان بينهم في أرض الحرب إذا تحاكموا إلى المسلمين و يحكم بينهم فيما كان بينهم في دار الإسلام.

و إذا دخلت المرأة دار الإسلام مستأمنة فقد انقطعت عصمة زوجها المشرك عنها و إذا أسلم المستأمن في دار الإسلام فما خلف في دار الشرك فيء إذا ظهر عليه و إن كان أسلم في دار الشرك و دخل دار الإسلام مسلماً فولده الأطفال مسلمون و ماله له.

٦١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يقبل من عربي جزية و إن لم

يسلموا جوهدوا.

٦٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال المجوس أهل كتاب إلا أنه اندرس

أمرهم و ذكر قصتهم و قال تؤخذ الجزية منهم.

٦٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الجزية على أحرار أهل الذمة الرجال

البالغين و ليس على العبيد منهم و لا على الأطفال و لا على النساء جزية و تؤخذ من الدهاقين و أمثالهم من أهل السعة في المال عن كل رجل منهم ثمانية و أربعون درهما في كل عام و من الطبقة الوسطى أربعة و عشرون درهما و من الطبقة السفلى اثنا عشر درهما.

و عليهم مع ذلك الخراج في أرضهم لمن كانت في الأرض منهم من صغير أو كبير أو امرأة أو رجل فالخراج عليها و من أسلم وضعت عنه

الجزية و لم يوضع عنه الخراج لأن الخراج عن الأرض و إن باعوها فصارت للمسلمين بقي الخراج عليها بحاله و المستأمن يؤخذ مما دخل به العشر إذا بلغ مائتي درهم فصاعدا أو قيمتها.

٦٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه رخص في أخذ العروض مكان الجزية من أهل الذمة بقيمة ذلك.

٦٥- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن تتركب الدابة من المغنم حتى تهزل أو يلبس منها ثوب حتى يبلى من قبل أن تقسم و لا بأس بالانتفاع بالغنائم في جهاد العدو إذا احتاج إليها المسلمون قبل أن تقسم. ثم ترد مكانها مثل السلاح و الدواب و غير ذلك مما يحتاج إليه و لا بأس بالعلف و الأكل من الغنائم قبل أن تقسم و قد أصاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طعاما يوم خيبر فأكلوا منه قبل أن تقسم الغنائم.

٦٦- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يبيع الرجل حصته من الغنائم قبل القسم إذ ذلك غير معلوم و لصاحب الجيش أن يصطفي من المغنم قبل القسم علقا واحدا ما كان لنفسه.

٦٧- عنه روينا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث بعثين إلى اليمن على أحدهما علي عليه السلام و على الآخر خالد بن الوليد و قال إذا اجتمعتم فعلي عليكم أجمعين و إذا افترقتم فكل واحد على أصحابه فأصاب القوم سبايا فاصطفى علي عليه السلام جارية لنفسه.

فكتب بذلك خالد بن الوليد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و أرسل بالكتاب مع بريدة الأسلمي و أمره أن يخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلسانه ففعل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن عليا مني و أنا منه و له ما اصطفى و تبين الغضب في وجهه صلى الله عليه وآله وسلم فقال بريدة.

هذا مقام العائد بك يا رسول الله بعثتني مع رجل و أمرتني بطاعته ففعلت و بلغت ما أرسلني به فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا بريدة إن عليا ليس بظلام و لم يخلق للظلم و هو أخي و وصيي و ولي أمركم من بعدي.

٦٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الغنيمة لا يستطاع حملها و لا إخراجها من دار المشركين يتلف و يحرق المتاع و السلاح بالنار و تذيب الدواب و المواشي و تحرق بالنار و لا تعقر فإن العقر مثلة شنيعة.

٦٩- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه أمر عمار بن ياسر و عبيد الله بن أبي رافع و أبا الهيثم بن تيهان أن يقسموا فيئا بين المسلمين و قال لهم اعدلوا فيه و لا تفضلوا أحدا على أحد فحسبوا فوجدوا الذي يصيب كل رجل من المسلمين ثلاثة دنانير فأعطوا الناس فأقبل إليهم طلحة و الزبير و مع كل واحد منهما ابنه فدفعوا إلى كل واحد منهم ثلاثة دنانير.

فقال طلحة و الزبير ليس هكذا كان يعطينا عمر فهذا منكم أو عن أمر صاحبكم قالوا بل هكذا أمرنا أمير المؤمنين عليه السلام فمضيا إليه فوجداه في بعض أمواله قائما في الشمس على أجير له يعمل بين يديه فقالا:

ترى أن ترتفع معنا إلى الظل قال نعم فقالا له إنا أتينا إلى عمالك على قسمة هذا النية فأعطوا كل واحد منا مثل ما أعطوا سائر الناس قال و ما تريدان قالا ليس كذلك كان يعطينا عمر قال فما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعطيكما فسكتا فقال:

أليس كان صلى الله عليه وآله وسلم يقسم بالسوية بين المسلمين من غير زيادة قالا نعم قال أفسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولى بالاتباع عندكما أم سنة عمر قالا سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و لكن يا أمير المؤمنين لنا سابقة و غناء و قرابة فإن رأيت أن لا تسوينا بالناس فافعل قال:

سابقتهما أسبق أم سابقتي قالوا سابقتك قال فقرابتكما أقرب أم قرابتي قالوا قرابتك قال فغناؤكما أعظم أم غنائناي قالوا بل أنت يا أمير المؤمنين أعظم غناء قال فوالله ما أنا و أجيري هذا في هذا المال إلا بمنزلة واحدة و أومى بيده إلى الأجير الذي بين يديه قالوا:

جئنا لهذا و غيره قال و ما غيره قالوا أردنا العمرة فأذن لنا قال انطلقا فما العمرة تريدان و لقد أنبتت بأمركما و أريت مضاجعكما فمضيا و هو يتلو و هما يسمعان «فَمَنْ نَكَتَ فَإِنَّمَا يَنْكُتُ عَلَى نَفْسِهِ وَ مَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا».

فالواجب في قسمة الفياء العدل بين المسلمين الذين هم أهله و التسوية فيما بينهم فيه و ترك الأثرة به و ذلك ما قاتلوا عليه فأما ما لم يقاتلوا عليه فهو لله و لرسوله كما قال الله عز و جل و هو من بعد الرسول للإمام في كل عصر و زمان قال الله تعالى:

«مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَى» الآية و قوله «فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَ لَا رِكَابٍ وَ لَكِنَّ اللهُ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ».

٧٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قال كان عمر يدفع إلى الخمس أقسمه في

قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان خمس السوس و جندي سابور فقال هذا خمسكم أهل البيت و قد أدخل بعض المسلمين و اشتدت حاجتهم إليه فإن رأيتم أن تصرفوه فيهم فعلتم فوثب العباس فقال:

لا تغتمز في حقنا يا عمر فقلت: نحن أحق من أرفق المسلمين فلم

يسعف قوله و شفع أمير المؤمنين فقبضه فوالله ما قضاناه بعد ذلك و لا عرضه علينا هو و لا من بعده حتى قتت مقامي هذا.

٧١- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أربعة أخماس الغنيمة لمن قاتل عليها للفارس سهبان و للراجل سهم واحد.

٧٢- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس للعبد من الغنيمة شيء و إن حضر و قاتل عليها فإن رأى الإمام أو من أقامه الإمام أن يعطيه على بلاء إن كان منه أعطاه من خرتي المتاع ما رآه.

٧٣- عنه أنه عليه السلام قال من مات في دار الحرب من المسلمين قبل أن تحرز الغنيمة فلا سهم له فيها و من مات بعد أن أحرزت فسهمه ميراث لورثته.

٧٤- عنه عن علي عليه السلام أنه قال أمرت أن أقاتل الناكثين و القاسطين و المارقين ففعلت ما أمرت به فأما الناكثون فهم أهل البصرة و غيرهم من أصحاب الجمل و أما المارقون فهم الخوارج و أما القاسطون فهم أهل الشام و غيرهم من أحزاب معاوية.

٧٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن الذين قاتلهم من أهل القبلة كافرون هم قال كفروا بالأحكام و كفروا بالنعم كفرا ليس ككفر المشركين الذين دفعوا النبوة و لم يقروا بالإسلام و لو كانوا كذلك ما حلت لنا مناكحتهم و لا ذبائحهم و لا مواريتهم فهم و إن كانوا غير مشركين على الجملة كما قال علي عليه السلام فإنهم لم يتعلقوا من الإسلام إلا باسمه إقرارا بألسنتهم حل بذلك الإقرار مناكحتهم و مواريتهم.

٧٦- عنه روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و عن علي عليه السلام ما يؤيد ما قلناه فالذي روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك أنه كان يقسم مالا بين المسلمين إذ وقف عليه رجل غائر العينين مشرف الحاجبين فقال ما عدلت فيما قسمت ثم ولى فتغير وجه رسول الله و قال فإذا أنا لم أعدل فمن يعدل و لكن قد أودى موسى عليه السلام من قبلي فصبر.

ثم أشار بعد ذلك إلى من حوله ثم قال من يقوم إلى هذا فيقتله فقام أبو بكر فأصابه و قد قام في حرم المسجد و هو يصلي فقال يا رسول الله ﷺ إني وجدته قائماً يصلي قال اجلس ثم قال من يقوم منكم فيقتله فوثب عمر فأصابه كذلك يصلي فرجع فقال يا رسول الله أصبته قائماً في الصلاة ما خرج منها فما ترى فيه؟

قال: اجلس ثم قال: من يقوم إليه فيقتله فقال علي أنا يا رسول الله فقال له رسول الله ﷺ أنت يا علي و ما أراك تدركه فانطلق فلم يجده فرجع فأعلم النبي ﷺ فقال النبي ﷺ لو قتلتموه ما اختلف بعدي منكم اثنان و سوف يخرج من ضئضى هذا الرجل قوم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم.

يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية قالوا يا رسول الله و ما مروق السهم من الرمية قال الرجل يرمي الصيد فينفذه و يخرج السهم و لم يصبه شيء من الدم لشدة الضربة و قد دخل في الصيد و كذلك هؤلاء لا يتعلقون من الإسلام بشيء و إن دخلوا فيه.

أما ما روينا عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده فإنه حرض الناس على القتال يوم الجمل فقال لهم «فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ».

ثم قال و الله ما رمي أهل هذه الآية بسهم قبل اليوم.

٧٧- عنه روينا عنه عليه السلام أنه قال يوم صفين اقتلوا بقية الأحزاب و

أولياء الشيطان اقتلوا من يقول كذب الله و رسوله و نقول صدق الله و رسوله ثم يظهرون غير ما يضمرون و يقولون صدق الله و رسوله.

٧٨- عنه عن علي عليه السلام أنه بلغه أن خيلاً لمعاوية أغارت على الأنبار

فقتلوا عامل علي عليه السلام عليها و انتهكوا حرم المسلمين فبلغ ذلك عليا عليه السلام فخرج بنفسه غضبا حتى انتهى إلى النخيلة و تصايح الناس فأدركوه بها و قالوا ارجع يا أمير المؤمنين فنحن نكفيك المئونة فقال و الله ما تكفونني و لا تكفون أنفسكم ثم قام فيهم خطيبا فحمد الله و أثنى عليه ثم قال:

إن الجهاد باب من أبواب الجنة فمن تركه ألبسه الله الذلّة و شمله البلاء و الصغار و قد قلت لكم و أمرتكم أن تغزوا هؤلاء القوم قبل أن يغزوكم فإنه ما غزي قوم قط في عقر دارهم إلا ذلوا فجعلتم تتعللون بالعلل و تسوفون فهذا عامل معاوية أغار على الأنبار.

فقتل عاملي ابن حسان و انتهك و أصحابه حرّمات المسلمين لقد بلغني أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة و الأخرى المعاهدة فينتزع قرطها و حجلها ما يمنع منها ثم انصرفوا لم يكلم أحد منهم.

فو الله لو أن امرأ مسلما مات من هذا أسفا ما كان عندي ملوما بل كان به جديرا يا عجبا عجبت لبث القلوب و تشعب الأحزان من اجتماع هؤلاء القوم على باطلهم و فشلكم عن حقكم حتى صرتم غرضا يرمى تغزون و لا تغزون و يغار عليكم و لا تغيرون و يعصى الله و ترضون.

إذا قلت لكم اغزوهم في الحر قلتم هذه أيام حارة القيظ أمهلنا حتى ينسلخ الحر عنا و إن قلت لكم اغزوهم في البرد قلتم هذه أيام صر و قر فمن أين لي و لكم غير هذين الوقتين فأنتم من الحر و البرد تفرون لأنتم و الله من السيف أفر يا أشباه الرجال و لا رجال و يا طعام الأحلام و يا عقول ربات الحجال.

قد ملأتم قلبي غيظا بالعصيان و الخذلان حتى قالت قريش إن ابن أبي طالب لرجل شجاع و لكن لا علم له بالحرب فمن أعلم بالحرب مني

لقد نهضت فيها و ما بلغت العشرين و أنا الآن قد عاقبت الستين و لكن لا رأي لمن لا يطاع أبدلني الله بكم من هو خير منكم و أبدلكم بي من هو شر لكم. أصبحت و الله لا أرجو نصركم و لا أصدق قولكم و ما سهم من كنتم سهمه إلا السهم الأخيب فقام إليه جندب بن عبد الله فقال:

يا أمير المؤمنين هذا أنا و أخي أقول كما قال موسى «رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَ أَخِي» فرنا بأمرك فو الله لنضربن دونك و إن حال دون ما تريده جمر الغضا و شوك القتاد فأثنى عليهما علي عليه السلام خيرا و قال و أين تبلغان رحمكما الله مما أريد ثم انصرف.

٧٩- عنه روينا عنه عليه السلام أنه خطب الناس يوم الجمعة فحمد الله و أثنى عليه ثم قال أيها الناس المجتمعة أبدانهم المختلفة أهواؤهم ما عزت دعوة من دعاكم و لا استراح قلب من قاساكم كلامكم يوهي الصم الصلاب و فعلكم يطمع فيكم عدوكم المرتاب إذا قلت لكم انهضوا إلى عدوكم قلمت كيف و مهما و لا ندري أعاليل الأضاليل تسألوني التأخير فعل ذي الدين المطول.

هيات هيات لا يدفع الضيم الذليل و لا يدرك الحق إلا بالصدق و الجد فأبي دار بعد داركم تمنعون و مع أي إمام بعدي تقاتلون أصبحت لا أطمع في نصرتكم و لا أرغب في دعوتكم فرق الله بيني و بينكم و أبدلني بكم من هو خير لي منكم و أبدلكم بي من هو شر لكم مني ثم نزل فلما كان من العشي راح الناس إليه يعتذرون فقال أما إنكم ستلقون بعدي ذلا شاملا و أثره قبيحة يتخذها الظالمون عليكم حجة حتى تبكي عيونكم و يدخل الفقر عليكم بيوتكم عما قليل و لا يبعد الله إلا من ظلم.

و كان كعب بن مالك بن جندب الأزدي إذا ذكر هذا الحديث و رأى

ما هم فيه بكى و قال صدق و الله أمير المؤمنين عليه السلام لقد رأينا من بعده ما توعدنا به.

٨٠- عنه عن علي عليه السلام أنه قطع العطاء عن من لم يشهد معه و أقامهم مقام أعراب المسلمين و إن ابن عمر كتب إليه يسأله العطاء فكتب إليه علي عليه السلام شككت في حربنا فشككنا في عطائك فرد عليه ابن عمر و الله إني لنادم على تخلفي عنك و كلمه فيه الحسن فأعطاه فدل ذلك على أنه إنما أعطاه بعد التوبة.

٨١- عنه قد روينا في فضل الشهادة لمن قتله أهل البغي ما روينا عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه قال شهدت صفين مع علي عليه السلام فنظرت إلى عمار بن ياسر و قد حمل فأبلى و انصرف و قد ثني سيفه من الضرب و كان مع علي عليه السلام جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد سمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم،

يا عمار تقتلك الفئة الباغية و كان لا يسلك واديا إلا اتبعوه فنظر إلى هاشم بن عتبة صاحب راية علي عليه السلام و قد ركز الراية و كان هاشم أعور فقال له عمار يا هاشم أعورا و جينا؟ لا خير في أعور لا يغشى البأس احملا بنا فانزع هاشم الراية و هو يقول.

أعور يبغي أهله محلا قد عاج الحياة حتى ملا

لا بد أن يفلا أو يفلا

فقال له عمار اقدم يا هاشم الموت في أطراف الأسل و الجنة تحت الأبارقة ترى الحور العين مع محمد و حزبه في الرفيق الأعلى و حملا فما رجعا حتى قتلا رحمة الله عليهما فسمع بعد ذلك ابن عمرو رجلين يختصمان فيه يقول كل واحد منهما أنه هو الذي قتله،

فقال له عبد الله بن عمرو أعجب لرجلين يختصمان أيهما يدخل النار و قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: قاتل عمار في النار و قال عمار ادفنوني في ثيابي فإني مخاصم.

٨٢- عنه عن علي عليه السلام أنه قال يوئى بي يوم القيامة و بمعاوية فنختصم فأينا فلج فلج أصحابه.

٨٣- عنه عن علي عليه السلام أنه خطب بالكوفة فقام رجل من الخوارج فقال لا حكم إلا لله فسكت علي ثم قام آخر و آخر فلما أكثروا عليه قال كلمة حق يراد بها باطل لكم عندنا ثلاث خصال لا نمنعكم مساجد الله أن تصلوا فيها و لا نمنعكم الفياء ما كانت أيديكم مع أيدينا و لا نبدؤكم بحرب حتى تبدءونا.

و أشهد لقد أخبرني النبي الصادق عن الروح الأمين عن رب العالمين أنه لا يخرج علينا منكم فرقة قلت أو كثرت إلى يوم القيامة إلا جعل الله حتفها على أيدينا و إن أفضل الجهاد جهادكم و أفضل الشهداء من قتلتموه و أفضل المجاهدين من قتلتم فاعملوا ما أنتم عاملون فيوم القيامة يخسر المبطلون و لكل نبأ مستقر و سوف تعلمون.

٨٤- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه أعطى الراية يوم الجمل لمحمد بن الحنفية فقدمه بين يديه و جعل الحسن في الميمنة و جعل الحسين في اليسرة و وقف خلف الراية على بغلة رسول الله ﷺ قال ابن الحنفية فدنا منا القوم و رشقونا بالنبل و قتلوا رجلا فالتفت إلى أمير المؤمنين فرأيته نائما قد استثقل نوما فقلت:

يا أمير المؤمنين على مثل هذه الحال تنام قد نضحونا بالنبل و قتلوا منا رجلا و قد هلك الناس فقال لا أراك إلا تحن حنين العذراء الراية راية

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذها و هزها و كانت الريح في وجوهنا فانقلبت عليهم فحسر عن ذراعيه و شد عليهم فضرب بسيفه حتى صبغ كم قبائه و انحنى سيفه.

٨٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال يقاتل أهل البغي و يقتلون بكل ما يقتل به المشركون و يستعان عليهم بمن أمكن أن يستعان به عليهم من أهل القبلة و يؤسرون كما يؤسر المشركون إذا قدر عليهم أتى بأسير يوم صفين فقال لا تقتلني يا أمير المؤمنين قال أفيك خير تباع قال نعم.

فقال: للذي جاء به لك سلاحه و خل سبيله و أتاه عمار بن ياسر بأسير فقتله علي عليه السلام و سأله عمار حين دخل البصرة فقال يا أمير المؤمنين بأي شيء تسير في هؤلاء فقال بالمن و العفو كما سار النبي صلى الله عليه وسلم في أهل مكة حين افتتحها بالمن و العفو.

٨٦- عنه عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال سار علي عليه السلام بالمن و العفو في عدوه من أجل شيعته كان يعلم أنه سيظهر عليهم عدوهم من بعده فأحب أن يقتدي من جاء من بعده به فيسير في شيعته بسيرته و لا يجاوز فعله فيرى الناس أنه قد تعدى و ظلم.

و إذا انهزم أهل البغي و كانت لهم فئة يلجئون إليها اتبعوا و طلبوا و أجهز على جرحاهم و قتلوا بما أمكن قتلهم و كذلك سار علي عليه السلام في أصحاب صفين لأن معاوية كان وراءهم و إذا لم يكن لهم فئة لم يتبعوا بالقتل و لم يجهز على جرحاهم لأنهم إذا ولوا تفرقوا.

٨٧- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه سار في أهل الجمل لما قتل طلحة و الزبير و أخذ عائشة و هزم أصحاب الجمل نادى مناديه لا تجهزوا على جريح و لا تتبعوا مدبرا و من ألقى سلاحه فهو آمن ثم دعا ببغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهباء فركبها ثم قال:

تعال يا فلان و تعال يا فلان حتى اجتمع إليه زهاء ستين شيخا كلهم من همدان قد تنكبوا الأترسة و تقلدوا السيوف و اعتقلوا الأسنة و لبسوا المغافر فسار و هم حوله حتى انتهى إلى دار عظيمة فاستفتح ففتح له فإذا هو بنساء يبكين بفناء الدار.

فلما نظرن إليه صحن صيحة واحدة و قلن هذا قاتل الأعبة قال فلم يقل هن شيئا و سأل عن حجرة عائشة ففتح له فسمع منها كلام شبيه بالمعاذير لا و الله و بلى و الله ثم خرج فنظر إلى امرأة طوالة أدماء تمشي في الدار فقال لها:

يا صفية قالت لبيك يا أمير المؤمنين قال ألا تبعدين هؤلاء الكلبات عني يزعمن أني قاتل الأعبة و لو قتلت الأعبة لقتلت من في هذه الحجرة و من في هذه الحجرة و من في هذه الحجرة و أومى إلى ثلاث حجرات فما بقي في الدار صائحة إلا سككت و لا قائمة إلا جلست.

قال: الأصبغ و هو أصبغ صاحب الحديث و كان في إحدى الحجر عائشة و من معها من خاصتها و في الأخرى مروان بن حكم و شباب من قريش و في الأخرى عبد الله بن الزبير و أهله فقيل له فهلا بسطتم أيديكم على هؤلاء فقتلتموهم أليس هؤلاء كانوا أصحاب القرحة فلم استبقاهم قال الأصبغ:

قد ضربنا و الله بأيدينا على قوائم السيوف و حددنا أبصارنا نحوه لكي يأمرنا فيهم بأمر فما فعل و وسعهم عفوه و ذكر باقي الحديث بطوله.
و أمان أهل العدل لأهل البغي كأمانهم المشركين إن آمن رجل من أهل العدل رجلا من أهل البغي فهو آمن حتى يبلغه مأمنه.

٨٨- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه لما هزم أهل الجمل جمع كل ما أصابه

في عسكرهم مما أجبوا به عليه فخمسه و قسم أربعة أخماسه على أصحابه و مضى فلما صار إلى البصرة قال أصحابه يا أمير المؤمنين اقسم بيننا ذراريهم و أموالهم قال ليس لكم ذلك قالوا و كيف أحللت لنا دمائهم و لا تحل لنا سبي ذراريهم قال حاربنا الرجال فحاربناهم.

فأما النساء و الذراري، فلا سبيل لنا عليهم لأنهن مسلمات و في دار هجرة فليس لكم عليهن سبيل فأما ما أجبوا عليكم به و استعانوا به على حربكم و ضمه عسكرهم و حواه فهو لكم و ما كان في دورهم فهو ميراث على فرائض الله تعالى لذراريهم و على نسائهم العدة و ليس لكم عليهن و لا على الذراري من سبيل.

فراجعوه في ذلك فلما أكثروا عليه قال هاتوا سهامكم و اضربوا على عائشة أيكم يأخذها فهي رأس الأمر قالوا نستغفر الله قال و أنا أستغفر الله فسكتوا و لم يعرض لما كان في دورهم و لا لنسائهم و لا لذراريهم و هذه السيرة في أهل البغي.

٨٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال ما أجب به أهل البغي من مال و سلاح و كراع و متاع و حيوان و عبد و أمة و قليل و كثير فهو فيء يخمس و يقسم كما تقسم غنائم المشركين.

٩٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه لما بايعه الناس أمر بكل ما كان في دار عثمان من مال و سلاح و كل ما كان من أموال المسلمين فقبضه و ترك ما كان لعثمان ميراثاً لورثته.

٩١- عنه عن علي عليه السلام: أنه حضر الأشعث بن قيس و كان عثمان استعمله على آذربيجان فأصاب مائة ألف درهم فبعض يقول أقطعه عثمان إياها و بعض يقول أصابها الأشعث في عمله فأمره علي عليه السلام بإحضارها

فدافعه و قال يا أمير المؤمنين لم أصبها في عملك قال:
 و الله لئن أنت لم تحضرها بيت مال المسلمين لأضربنك بسيفي هذا
 أصاب منك ما أصاب فأحضرها و أخذها منه و صيرها في بيت مال
 المسلمين و تتبع عمال عثمان فأخذ منهم كل ما أصابه قائماً في أيديهم و
 ضمنهم ما أتلفوا.

٩٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه خطب الناس بعد أن بايعوه فقال في
 خطبته ألا و كل قطعة أقطعها عثمان أو مال أعطاه من مال الله فهو رد على
 المسلمين في بيت ما لهم فإن الحق لا يذهب الباطل و الذي فلق الحبة و برأ
 النسمة لو وجدته قد تزوج به النساء و تفرق في البلدان لرددته على أهله
 فإن في الحق و العدل لكم سعة و من ضاق به العدل فالجور به أضيق.

٩٣- عنه قد روينا عن علي عليه السلام أنه رفع إليه أن رجلاً من بني أسد بن
 عبد العزى قتل رجلاً من الأنصار في حصار عثمان فلما قتل عثمان نظر
 الأنصار إلى القرشي يتردد بين ظهرائهم فوثب رجل منهم عليه فقتله و
 استعدى أهل القرشي علياً عليه السلام على الأنصار الذين قتلوه فقالوا هو ابتداءً
 بقتل صاحبنا فقال لهم علي عليه السلام:

إن صاحبكم قتل صاحبهم ظالماً له و صاحبهم مظلوم و أعداهم على
 الأنصاري القاتل. و ما أصاب أهل البغي بعضهم من بعض في حال بغيتهم
 فهو هدر و إن رأى إمام أهل العدل أن في موادعة أهل البغي قوة لأهل
 العدل و خيراً وادعهم كما يوادع المشركون و ما كان من أموال أهل البغي
 في أيدي أهل العدل.

فينبغي أن يجسوه عنهم ما داموا على بغيتهم فإذا فاءوا أعطوهم إياه و
 لا يكون غنيمة و لكنه يجبس لئلا يقووا به على حرب أهل العدل. و يقاتل

المشركون مع أهل البغي إذا كان الأمر لأهل العدل.
فإن أصابوا غنائم أخذ أمير أهل العدل الخمس و قسم على من قاتل
معه من أهل العدل و أهل البغي الأربعة الأخماس و لا يمكن أمير أهل البغي
من الخمس و يقاتل دونه.

٩٤- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه أمر بقتل المرتد قال من ولد علي
الإسلام فبدل دينه قتل و لم يستتب و من كان على غير دين الإسلام
فأسلم ثم ارتد يستتاب ثلاثة أيام فإن تاب و إلا قتل و إن كانت امرأة
حبست حتى تموت أو تتوب.

٩٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بزنادقة فقتلهم ثم أحرقهم بالنار، و إن
ارتد قوم عن الإسلام و حصلوا في دار مع ذراريهم قوتلوا كما يقاتل
المشركون فإذا غلب عليهم قتلت المقاتلة و سبيت الذرية و النساء منهم إذا
كانت نساؤهم ارتددن أيضا كما ارتد الرجال فإن لم يبينوا بدار قتلوا.
و من ارتد من نساؤهم حبست حتى تموت أو تتوب و إذا بلغ أطفالهم
عرض عليهم الإسلام فإن أسلموا و إلا قتل الرجال و حبست النساء حتى
يسلمن أو يميتن.

٩٦- عنه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مروا بالمعروف و
انها عن المنكر و لا يأمر بالمعروف و لا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه
ثلاث خصال رفيق بما يأمر به رفيق بما ينهى عنه عدل بما يأمر به عدل بما
ينهى عنه عالم بما يأمر به عالم بما ينهى عنه.

١٤- باب النكاح

١- المغربي عن علي عليه السلام: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال أيها الناس تزوجوا فإني مكاثركم الأمم يوم القيامة و خير النساء الودود الولود و لا تنكحوا الحمقاء فإن صحبتها بلاء و ولدها ضياع.

٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أقبل الرجل المؤمن على امرأته المؤمنة اكتنفته الملكان و كان كالشاهر سيفه في سبيل الله فإذا فرغ منها تحاتت عنه الذنوب كما يتحات ورق الشجر أوان سقوطه فإذا هو اغتسل انسلخ من الذنوب فقالت امرأة.

بأبي أنت و أمي يا رسول الله هذا للرجال فما للنساء قال هي إذا حملت كتب الله لها أجر الصائم القائم فإذا أخذها الطلق لم يدر ما لها من الأجر إلا الله فإذا وضعت كتب الله لها بكل مصة يعني من الرضاع حسنة و محابها سيئة و قال النفساء إذا ماتت من نفاسها قامت يوم القيامة بغير حساب لأنها تموت بغمها.

٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من ترك النكاح مخافة العيلة فقد أساء الظن بربه لقوله تبارك و تعالى: «إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ».

٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال سئل عن الرجل تمر به المرأة فينظر إليها قال أول نظرة لك و الثانية عليك لا لك و النظرة الثالثة سهم مسموم

من سهام إبليس من تركها لله لا لغيره أعقبه الله إيماناً يجد طعمه.

٥- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام

أنه قال أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله هل أستأذن على أمي إذا أردت الدخول عليها قال نعم أيسرك أن تراها عريانة قال لا قال فاستأذن عليها إذا قال فأختي يا رسول الله تكشف شعرها بين يدي قال لا قال لم قال أخاف عليك إذا أبدت شيئاً من محاسنها إليك أن يستفرك الشيطان.

٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه رفع إليه رجل كسر بربطاً فأبطله و لم

يوجب على الرجل شيئاً.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه كره أن يجامع الرجل و هو مستقبل القبلة.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الواد الخفي أن يجامع الرجل المرأة فإذا

أحس الماء نزعها منها فأنزله فيما سواها فلا تفعلوا ذلك فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها و عن الأمة إلا بإذن سيدها يعني عليه السلام إذا كان لها زوج لأن ولدها يكون مملوكاً للسيد فلا يجوز العزل عنها إلا بإذنه و كذلك للحرة حق في الولد فلا يجوز العزل عنها إلا بإذنها فأما المملوكة فلا بأس بالعزل عنها و لا يلتفت إلى إذنها في ذلك.

٩- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه كان يعزل عن جارية كانت له يقال

لها جمانة.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال النظر إلى المجامعة يورث العمى.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يكره إتيان النساء في أدبارهن.

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أي شيء

خير للمرأة فلم يجبه أحد منا فذكرت ذلك لفاطمة عليها السلام فقالت ما من شيء

خير للمرأة من أن لا ترى رجلا و لا يراها فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال صدقت إنها بضعة مني.

١٣- عنه عن علي بن أبي طالب: أن رجلا من الأنصار أتى إلى رسول الله ﷺ بابنته فقال يا رسول الله إن زوجها ضربها فأثر في وجهها فأقدها منه فقال رسول الله ﷺ ذلك لك فأنزل الله عز و جل:

«الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَ اللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَ اضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» أي قوامون بالأدب فقال رسول الله أردت أمرا و أراد الله غيره.

١٤- عنه عن علي بن أبي طالب: أنه قال لا غيره في الحلال.

١٥- عنه عن علي بن أبي طالب: أنه قال لا ينكح أحدكم ابنته حتى يستأمرها في نفسها فهي أعلم بنفسها فإن سكنت أو بكت أو ضحكت فقد أذنت و إن أبت لم يزوجها.

١٦- عنه عن علي بن أبي طالب: أنه قال تزويج الآباء جائز على البنين و البنات إذا كانوا صغارا و ليس لهم خيار إذا كبروا.

١٧- عنه عن علي بن أبي طالب: أنه قال إذا زوج الوكيل على النكاح فهو جائز.

١٨- عنه عن علي بن أبي طالب: أنه قال إذا وكلت المرأة المسلمة أباهما النصراني أو أخاها على تزويجها فزوجها فالنكاح جائز و إن زوجها و هي طفلة لم يجز لأنه لا ولاية لكافر على مسلم.

١٩- عنه عن علي بن أبي طالب: أنه قال إذا وكلت المرأة وكيلين و فوضت

إليها نكاحها و أنكحها كل واحد منهما رجلا فالنكاح للأول.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن الله غافر كل

ذنب إلا رجل اغتصب امرأة مهرها أو أجيرا أجرته أو رجل باع حرا.

٢١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ما نكح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرأة من

نسائه إلا على اثني عشرة أوقية و نصف الأوقية من فضة و على ذلك أنكحني فاطمة عليها السلام و الأوقية أربعون درهما.

قال جعفر بن محمد عليهما السلام و كانت الدراهم يومئذ وزن ستة قراريط.

وليس هذا بتوقيت في المهور و لكنه المهر الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سنه

لنساءه كأنه أحب التسوية بينهن فيه و قد قال الله عز و جل: «وَ آتُوا

النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً» لم يوقت في ذلك قليلا و لا كثيرا و قال عز و جل:

«وَ آتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَ تَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا

مُبِينًا».

٢٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال

يا رسول الله أردت أن أتزوج هذه المرأة قال و كم تصدقها قال ما عندي

شيء فنظر إلى خاتم في يده فقال صلى الله عليه وآله وسلم هذا الخاتم لك قال نعم قال

فتزوجها عليه.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من يمن المرأة تيسير نكاحها و تيسير

رحمها.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تغالوا في مهور النساء فتكون

عداوة.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في امرأة تزوجها رجل على حكمها

فاشتطت عليه فقضى أن لها صداق مثلها لا وكس و لا شطط.

٢٦- عنه قال علي عليه السلام هو نكاح كانت الجاهلية تعقده على هذا و لا بأس بعقد النكاح على غير تسمية و لكن لا يدخل بها حتى يعطيها شيئاً قال الله عز و جل «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً» الآية

٢٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في رجل تزوج امرأة على وصيف قال لا وكس و لا شطط.

٢٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في رجل تزوج امرأة إلى أجل مسمى على أنه إن جاء بصداقها إلى ذلك الأجل و إلا فليس له عليها سبيل فقضى بأن يضع المرأة بيد الرجل و الصداق عليه و لا يفسخ الشرط نكاحه.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا تزوج الرجل المرأة على صداق معلوم و أشهدا عليه سرا و أشهدا في العلانية بأكثر منه فالعقد الأول هو الصحيح و به يؤخذ.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا دخل الرجل بالمرأة و أغلق عليها بابها أو أرخى عليها ستره فقد وجب لها المهر كله جامع أو لم يجامع قال أبو جعفر عليه السلام تزوجت امرأة في حياة أبي علي بن الحسين عليهما السلام. فتاقت نفسي إليها نصف النهار:

فقال أبي يا بني لا تدخل بها في هذه الساعة ففعلت فلما دخلت إليها كرهتها و قمت لأخرج فقامت مولاة لها فأغلقت الباب و أرخت الستر فقلت مه دعيه فقد وجب لك الذي تريد.

٣١- عنه عن علي عليه السلام: و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا في الرجل يعتق أمتة على أن يتزوجها و يجعل عتقها صداقها و ترضى بذلك قالوا ذلك جائز قال أبو جعفر و أحب إلي أن يعطيها شيئاً قال أبو عبد

الله عليه السلام فإن طلقها قبل أن يدخل بها فلها نصف قيمتها.

٣٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من سرق مالا فأصدقه امرأة أو

اشتري جارية كان الفرج له حلالا و عليه تبعة المال و إثمه.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في رجل تزوج امرأة و شرط لها أن

الجماع بيدها و الفرقة إليها فقال له خالفت السنة و وليت الحق غير أهله و

قضى أن على الزوج الصداق و بيده الجماع و الطلاق و أبطل الشرط.

٣٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في امرأة خطبها رجل إلى أبيها

فأملكه إياها و لها أخت فلما كان عند البناء أوج عليه الأخت فقضى عليه

أن الصداق للتي دخل بها أو يرجع به الزوج على أبيها و التي عقد عليها هي

امراته و لكن لا يدخل بها حتى يخلو أجل أختها.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في امرأة حرة دلس عليها عبد بنفسه

فنكحها و هي ترى أنه حر قال إن شاءت أقامت معه و إن شاءت فارقت

قال أبو جعفر محمد عليه السلام فإن كان دخل بها فلها الصداق و إن لم يدخل بها

فليس لها شيء يعني إذا اختارت فراقه قال فإن دخل بها بعد ما علمت أنه

مملوك فهو أملك بها.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في رجل تزوج امرأة فولدت منه ثم

إن رجلا أقام البينة أنها أمته فقضى بها لصاحبها و قضى على الذي غر

الرجل الذي زوجه بها أن يفدي ولده منها بما عز و هان و أبطل ما أعطها

زوجها من الصداق كما أصاب من فرجها.

قال جعفر بن محمد عليه السلام فإن لم يكن غره بها أحد أو كان الذي غره

بها لا يجد شيئا لم يسترق ولده إذا كان لم يعلم أنها مملوكة و لكن يقوم عليه

بقيمته فإن كان تزوجها و هو يعلم أنها مملوكة فولده منها رقيق.

٣٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من اشترى جارية فأولدها ثم استحقتها رجل أخذها وقيمة الولد.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن مجيب دلس بنفسه لامرأة فتزوجته فلما دخل بها اطلعت منه على ذلك فقامت عليه قال يوجع ظهره و يفرق بينهما و عليه المهر كاملاً إن كان دخل بها و إن لم يدخل بها فعليه نصف المهر قيل له فما تقول في العنين قال هو مثل هذا سواء.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ترد المرأة من القرن و الجذام و الجنون و البرص فإن كان دخل بها فعليه المهر و إن شاء أمسك و إن شاء فارق و يرجع بالمهر على من غره بها و إن كانت هي التي غرته رجع به عليها و ترك لها أدنى شيء مما يستحل به الفرج فإن لم يدخل بها فارقها إن شاء و لا شيء عليه.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل يتزوج المرأة فيؤتى بها عمياء أو برصاء أو عرجاء قال ترد على وليها و إن كانت بها زمانة لا يراها الرجال أجزت شهادة النساء عليها.

٤١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ترد البرصاء و المجذمة قيل فالعوراء قال لا ترد إنما ترد المرأة من الجذام و البرص و الجنون أو علة في الفرج تمنع من الوطأ.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلاً قال له يا أمير المؤمنين إني تزوجت امرأة عذراء فدخلت بها فوجدتها غير عذراء قال ويحك إن العذرة تذهب من الوثبة و القفزة و الحيض و الوضوء و طول التعنيس.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام: أن امرأة رفعت إليه زوجها فذكرت أنه تزوجها مذنين و أنه لم يصل إليها و سأل زوجها عن ذلك فصدقها فأجله

حولاً ثم قال لها بعد الحول إن رضيت أن يكسوك و يكفيك المئونة و إلا فأنت بنفسك أملك. قال الله: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَ بَنَاتُكُمْ»، الآية.

٤٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أنه كان يقول إذا تزوج الرجل المرأة فدخل بها أو لم يدخل بها حرمت عليه أمها. و ذلك لقول الله تعالى: «وَ أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ» فهي مبهمة محرمة في كتاب الله.

٤٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله عز و جل «وَ رَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» قال عليه السلام هي ابنة امرأته عليه حرام إذا كان دخل بأمها فإن لم يكن دخل بأمها فتزويجها

له حلال و قال في قول الله جل «فِي حُجُورِكُمْ» المحجر الحرمة التي في حرمتكم و ذلك مثل قوله تعالى: «أَنْعَامٌ وَ حَرْثٌ حِجْرٌ» يقول محرمة.

٤٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا كانت الأمة لرجل فوطئها لم تحل له ابنتها بعدها الحرة و المملوكة في هذا سواء و كذلك الأم إذا وطئ ابنتها لم يطأها بعدها حرة كانت أو مملوكة.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله عز و جل: «وَ لَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» قال إذا نكح رجل امرأة ثم توفي عنها أو طلقها لم تحل لأحد من ولده إن دخل بها أو لم يدخل بها و لا يتزوج الرجل امرأة جده و هي محرمة على ولده ما تناسلوا.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه كشف عن ساق جارية له ثم وهبها بعد ذلك للحسن عليه السلام و قال له لا تدن منها فإنها لا تحل لك.

و هذا إنما يكون إذا نظر الأب منها إلى ما يحرم على غيره لشهوة فأما إن نظر إليها لغير شهوة مثل أن يقلبها عند الشراء أو ينظر إليها و هي في

ملك غيره فليس ذلك مما يحرمها على ابنه، قال أبو جعفر عليه السلام لا بأس للرجل ينظر إلى الجارية يريد شراءها إن يطأها ابنه إذا ملكها إلا أن يكون نظر إلى عورتها.

٤٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله عز و جل: «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» يعني بالنكاح قال و لو أن رجلا نكح امرأة ثم أتى أرضاً أخرى فنكح أختها و هو لا يعلم فعليه إذا علم أن ينزع عنها.

٥٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه نهى أن يجمع الرجل بين الأختين المملوكتين بالوطأ و في حديث آخر أنه سئل عن ذلك فقال أحلتها آية و حرمتها أخرى و أنا أنهى عنها نفسي و ولدي قال جعفر بن محمد عليه السلام قد بين إذ نهى عن ذلك نفسه و ولده يجب على المؤمنين أن ينتهوا عما نهى نفسه و ولده.

٥١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا طلق الرجل المرأة لم يتزوج أختها حتى تنقضي عدتها.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل تكون له أربع نسوة فيطلق إحداهن قال ليس له أن يتزوج خامسة حتى تنقضي عدة التي طلق.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام: و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا في الرجل يفجر بأم امرأته أو بأختها أو بابنتها قالوا لا يحرم عليه ذلك امرأته و يلزمه ما يلزم الزاني و الحرام لا يحرم الحلال قال أبو جعفر عليه السلام فإن فجر بامرأة لم يتزوج ابنتها و لا أمها من النسب و لا من الرضاة.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل يزني بالمرأة ثم يريد أن ينكحها نكاحاً صحيحاً قال فإن تابا فلا بأس بذلك.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا تزوج الرجل المرأة فزنت قبل أن

يدخل بها فرق بينهما و لا صداق لها لأن الحدث جاء من قبلها.
يعني بالفرقة إذا كان الزوج أراد ذلك فأما إن أقام على نكاحها فقد
ذكرنا فيما تقدم ما جاء عن أهل البيت عليهم السلام في نكاح الفواجر.
٥٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في امرأة توفي زوجها و هي حبلى و
تزوجت قبل أن تمضي الأربعة الأشهر و العشرة قال يفرق بينهما و لا
يخطبها حتى ينقضي آخر الأجلين قال جعفر بن محمد عليهما السلام هذا إذا لم يكن
دخل بها فأما إذا تزوج الرجل المرأة في عدتها و كان قد دخل بها فرق
بينهما و لم تحل له أبدا و لها صداقها بما استحل من فرجها.
فإن لم يكن دخل بها فرق بينهما فإذا انقضت عدتها تزوجها إن شاء و
شاءت هذا إذا كانا عالمين بأن ذلك لا يحل فإن جهلا ذلك و كان قد دخل
بها فرق بينهما حتى تنقضي عدتها ثم يتزوجها إن شاءت و شاء قيل له فإن
كان أحدهما تعمد ذلك و الآخر جهله قال الذي تعمده لا يحل له أن يرجع
إلى صاحبه و قد يعذر الناس في الجهالة بما هو أعظم من هذا.
٥٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال تزوج رجل من الأنصار و هو محرم
فأبطل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نكاحه.
٥٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال المحرم لا ينكح و لا ينكح فإن نكح
فنكاحه باطل قال جعفر بن محمد عليهما السلام إذا تزوج الرجل و هو محرم فرق
بينهما فإن كان دخل بها فعليه المهر بما استحل من فرجها و عليه الكفارة
لإحرامه و لا يخطب المحرم خطبة النكاح.
فإن كان عالما بأن ذلك حرام لم تحل له أبدا و إن جهل و أراد تزوجها
بعد أن يخرج من إحرامه فله ذلك و أيهما كان عالما بالتحريم لم يحل له أن
يرجع إلى صاحبه.

٥٩- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أنه قال إذا علم مكان المفقود لم تنكح امرأته.

فهذا بيان أمر المفقود لأنه إذا علم مكانه لم يكن مفقودا وإنما المفقود الرجل الذي يخرج من بيته فلا يعلم أين توجه و لا ما صنع و يخفى خبره و أمره و أما من خرج مسافرا فليس بمفقود علم مكانه أو لم يعلم و هذا لا تزوج امرأته حتى يأتيها موته أو طلاقه و تعتد.

٦٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا رسول الله ما بالك تزوج من قريش و تدعنا فقال أو عندكم شيء قلت نعم ابنة حمزة قال إنها لا تحل لي هي ابنة أخي من الرضاعة و يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب.

٦١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يحرم من الرضاع قليلة و كثيرة و المصة الواحدة تحرم.

و هذا قول بين صوابه لمن تدبره و وفق لفهمه لأن الله عز و جل قال: «وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ» فالرضاع يقع على القليل و الكثير و من قال إنه لا يحرم منه إلا ما أنبت اللحم و الدم و شد العظم فالقليل منه يدخل في ذلك لأنه ينبت من اللحم و الدم و يشد من العظم جزءا إذا اجتمع مع غيره بمقدار كميته.

٦٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ما كان في الحولين فهو رضاع و لا رضاع بعد الفطام قال الله عز و جل «وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ».

٦٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا سأله فقال إن امرأتي أرضعت جارية لي كبيرة لتحرمها علي فقال أوجع امرأتك و عليك بجاريتك و لا رضاع بعد

يدخل بها فرق بينهما و لا صداق لها لأن الحدث جاء من قبلها.

يعني بالفرقة إذا كان الزوج أراد ذلك فأما إن أقام على نكاحها فقد

ذكرنا فيما تقدم ما جاء عن أهل البيت عليهم السلام في نكاح الفواجر.

٥٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في امرأة توفي زوجها و هي حبلى و

تزوجت قبل أن تمضي الأربعة الأشهر و العشرة قال يفرق بينهما و لا

يخطبها حتى ينقضي آخر الأجلين قال جعفر بن محمد عليهما السلام هذا إذا لم يكن

دخل بها فأما إذا تزوج الرجل المرأة في عدتها و كان قد دخل بها فرق

بينهما و لم تحل له أبدا و لها صداقها بما استحل من فرجها.

فإن لم يكن دخل بها فرق بينهما فإذا انقضت عدتها تزوجها إن شاء و

شاءت هذا إذا كانا عالمين بأن ذلك لا يحل فإن جهلا ذلك و كان قد دخل

بها فرق بينهما حتى تنقضي عدتها ثم يتزوجها إن شاءت و شاء قيل له فإن

كان أحدهما تعمد ذلك و الآخر جهله قال الذي تعمده لا يحل له أن يرجع

إلى صاحبه و قد يعذر الناس في الجهالة بما هو أعظم من هذا.

٥٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال تزوج رجل من الأنصار و هو محرم

فأبطل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نكاحه.

٥٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال المحرم لا ينكح و لا ينكح فإن نكح

فنكاحه باطل قال جعفر بن محمد عليهما السلام إذا تزوج الرجل و هو محرم فرق

بينهما فإن كان دخل بها فعليه المهر بما استحل من فرجها و عليه الكفارة

لإحرامه و لا يخطب المحرم خطبة النكاح.

فإن كان عالما بأن ذلك حرام لم تحل له أبدا و إن جهل و أراد تزوجها

بعد أن يخرج من إحرامه فله ذلك و أيهما كان عالما بالتحريم لم يحل له أن

يرجع إلى صاحبه.

٥٩- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أنه قال إذا علم مكان المفقود لم تنكح امرأته.

فهذا بيان أمر المفقود لأنه إذا علم مكانه لم يكن مفقودا وإنما المفقود الرجل الذي يخرج من بيته فلا يعلم أين توجه و لا ما صنع و يخفى خبره و أمره و أما من خرج مسافرا فليس بمفقود علم مكانه أو لم يعلم و هذا لا تزوج امرأته حتى يأتيها موته أو طلاقه و تعتد.

٦٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا رسول الله ما بالك تزوج من قريش و تدعنا فقال أو عندكم شيء قلت نعم ابنة حمزة قال إنها لا تحل لي هي ابنة أخي من الرضاعة و يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب.

٦١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يحرم من الرضاع قليله و كثيره و المصاة الواحدة تحرم.

و هذا قول بين صوابه لمن تدبره و وفق لفهمه لأن الله عز و جل قال: «وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ» فالرضاع يقع على القليل و الكثير و من قال إنه لا يحرم منه إلا ما أنبت اللحم و الدم و شد العظم فالقليل منه يدخل في ذلك لأنه ينبت من اللحم و الدم و يشد من العظم جزءا إذا اجتمع مع غيره بمقدار كميته.

٦٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ما كان في الحولين فهو رضاع و لا رضاع بعد الفطام قال الله عز و جل «وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ».

٦٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا سأله فقال إن امرأتي أرضعت جارية لي كبيرة لتحرمها علي فقال أوجع امرأتك و عليك بجاريتهك و لا رضاع بعد

فطام.

٦٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الرضاعة من قبل الأب تحرم ما يحرم

من النسب.

٦٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أوجر الصبي أو أسعط باللبن يعني

في الحولين فهو رضاع.

٦٦- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر عليه السلام أنها رخصا في استرضاع لبن

اليهود و النصارى و المجوس قال أبو عبد الله عليه السلام إذا أرضعوا لكم فامنعوهم

من شرب الخمر و أكل ما لا يحل أكله.

٦٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال رضاع اليهودية و النصرانية أحب إلي

من رضاع الناصبية فاحذروا الناصبية أن تظاؤروهم و لا تناكحوهم و لا

توادوهم.

٦٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن رجل أرضعته خادمتة أيحل له

بيعها قال لها عليه حق.

٦٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لبن الحرام لا يحرم الحلال و مثل

ذلك امرأة أرضعت بلبن زوجها رجلا ثم أرضعت بلبن فجور قال من أرضع

من لبن فجور صبية لم يحرم نكاحها لأن لبن الحرام لا يحرم الحلال.

٧٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل نكح امرأته فأعطاها

صداقها و لم يدخل بها ثم علم أن بينها وبينه رضاعا قال ترد إليه ما أخذت

منه.

٧١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام عن أبيه عن آبائه أن

علي عليه السلام قال لا يحل نكاح الإماء إلا لمن خشي العنت يعني الزناء و لا

ينبغي للحر أن يتزوج أمة فإن فعل فرق بينهما و عزز؛ يعني إذا كان يجد

طولا إلى حرة أو كانت عنده حرة أو كان لم يضطر إلى النكاح.

٧٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل يتزوج الأمة على الحرة

قال يفرق بينه وبينها و يغرم لها الصداق بما استحل من فرجها إن كان دخل بها و إن لم يدخل بها فلا شيء لها عليه.

٧٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل نكح أمة فوجد بعد ذلك

طولا لحرة فكره أن يطلق الأمة و يرغب فيها فقضى له أن ينكح الحرة على الأمة إذا كانت الأمة أولاهما و يقسم بينهما للحرة ليلتين و للامة ليلة، و كذلك يفضل الحرة في النفقة من غير أن يضر بالأمة و لا ينقصها من الكفاية.

٧٤- عنه عن علي عليه السلام: علي عليه السلام أنه قال لا ينكح الحر من الإماء إلا

واحدة بعد أن يكون قد خشي العنت و لم يجد طولا للحرة و ليس له أن ينكح أمة على أمة لأنه لا يخشى العنت.

٧٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا تزوج الرجل أمة لرجل و شرط

عليه أن ما ولدت منه من ولد فهم أحرار فالشرط جائز.

٧٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا تزوج الحر الأمة و لم يشترط

خدمتها فخدمتها لمواليها نهارا و عليهم أن يخلوا بينها و بينه ليلا و عليه نفقتها إذا فعلوا ذلك فإن حالوا بينه و بينها ليلا فلا نفقة لها عليه و لا يجب لهم أن يمنعوه من وطئها إذا شاء ذلك من ليل أو نهار.

٧٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يحل للمسلم تزوج الأمة المشتركة

لأن الله عز و جل إنما أباح المؤمنات لقوله تعالى: «مِن قَتِيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ» و قد كره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا يسترق اليهود و النصارى أبناء المسلمين.

٧٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه كره أن يطأ الرجل الأمة و فيها شركة

لغيره.

٧٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن نكاح المكاتبة فقال انكحها إن

شئت ؛ يعني بإذن السيد و إذنها و إن كان العتق جرى فيها و سنذكر كيف يجزي العتق في المكاتبين في موضعه إن شاء الله تعالى و قال عليه السلام و اعلم أن ما ولدت من ولد في مكاتبها فإنما يعتق منه ما عتق منها و يرق منه ما رق منها.

٨٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أرادت عائشة أن تشتري بريرة

فاشترط عليها مواليتها و لاءها فاشتريتها منهم على ذلك الشرط فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فحمد الله و أثنى عليه ثم قال ما بال قوم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله يبيع أحدهم الرقبة و يشترط الولاة.

و الولاة لمن أعتق و شرط الله أكد و كل شرط خالف كتاب الله فهو

رد فلما عتقت بريرة خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم و كان لها زوج زوجته و هي

مملوكة فاختارت نفسها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اعتدي ثلاث حيض قال

جعفر ابن محمد عليه السلام و كان زوج بريرة التي خيرها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم

مملوكا و إنما تخير في المملوك فأما الحر فقد صارت حرة بمنزلته.

٨١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يحمل لرجل أن يطاء مملوكة له فيها

شريك و عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه نهى عن عارية الفروج كالرجل يبيع

للرجل و طأ أمته أو المرأة تبيع لزوجها أو لغيره و طأ أمتها من غير نكاح و

لا ملك يمين.

و قال جعفر بن محمد عليه السلام عارية الفروج هو الزناء و أنا بريء إلى الله

ممن يفعله و القرآن ينطق بهذا قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ هُمْ لِفُجُورِهِمْ

خَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ».

فلم يباح الله تعالى وطء الفروج إلا بوجهين بنكاح أو بملك يمين.

٨٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يتزوج العبد فوق اثنتين ولا يحل

له غير ذلك قال جعفر بن محمد عليه السلام يعني من الحرائر ليس للعبد أن يتزوج فوق حرتين وله أن يتزوج أربع إماء إذا كان ذلك بإذن مولاه وله أن يشتري من الجواري ما يشاء ويطأهن بملك اليمين إذا ملكه ذلك مولاه و أذن له فيه.

٨٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا ملكت المرأة زوجها المملوك بأمر

يدور إليها ملكه أو شقصا منه فقد حرمت عليه و حرم عليها أن تبيع له نفسها لأن العبد لا يجوز له أن ينكح مولاته.

٨٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام

أنه قال إنما أحل الله نساء أهل الكتاب للمسلمين.

إذا كان في نساء الإسلام قلة فلما كثر المسلمات قال الله عز و جل:

«وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَنَّ» و قال «وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ».

٨٥- عنه عن علي عليه السلام أنه سئل عن امرأة مشركة أسلمت و لها زوج

مشرك قال إن أسلم قبل أن تنقضي عدتها فهذا على النكاح و إن انقضت عدتها فلها أن تتزوج من أحببت من المسلمين.

فإن أسلم بعد ما انقضت عدتها فهو خاطب من الخطاب فإن أجابته

نكحها نكاحا مستأنفا و إذا أسلم الرجل و امرأته مشركة فإن أسلمت فهذا على النكاح و إن لم تسلم و اختار بقاءها عنده أبقاها على النكاح أيضا.

٨٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المشرك يسلم و عنده أختان

حرتان أو أكثر من أربع نسوة حرائر قال ترك له التي نكح أولا من الأختين و الأربع الحرائر أولا فأولا و تنزع عنه الأخت الثانية و ما زاد على الأربع من الحرائر.

٨٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في مجوسية أسلمت قبل أن يدخل بها زوجها و أبي أن يسلم فقضى لها بنصف المهر قال لم يزدها الإسلام إلا عزا.
٨٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا ارتد الرجل بانت منه امرأته فإن استتيب فتاب قبل أن تنقضي عدتها فهذا على النكاح و إن انقضت العدة ثم تاب فهو خاطب من الخطاب و إن لحق بدار الحرب انقطعت عصمته عنها و إن ارتدا جميعا أو لاحقا بدار الحرب ثم أسلما و استتبيا فتابا فهذا على النكاح.

٨٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إن خرجت امرأة من أهل الحرب إلى دار الإسلام مستأمنة و لها زوج تخلف في دار الحرب فليس له عليها سبيل و تزوج إن شاءت و لا عدة عليها فإن أسلم زوجها فهو خاطب من الخطاب.

٩٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يحل لمسلم أن يتزوج حربية في دار الحرب.

٩١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا سبي الرجل و امرأته من المشركين فهذا على النكاح ما لم يكن أحدهما سبي و أحرز في دار الإسلام دون الآخر فإذا كان ذلك فلا عصمة بينهما.

٩٢- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام أن عليا عليه السلام قال للرجل أن يتزوج أربعاً فإن لم يتزوج غير واحدة فعليه أن يبيت عندها ليلة من أربع ليال و له أن يفعل في الثلاث ما أحب مما أحله الله

له.

قال جعفر بن محمد عليه السلام و إن كان للرجل امرأتان فله أن يخص إحداهما بالثلاث الليالي التي هي له و يقسم للواحدة ليلتها و كذلك إن كن ثلاثا قسم لكل واحدة منهن ليلتها من الثلاث و يخص بالرابعة من شاء منهن و إن كن أربعة لم يفضل واحدة منهن على الأخرى.

٩٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن قول الله تعالى: «وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَ الصُّلْحُ خَيْرٌ» الآية. فقال عن مثل هذا فاسألوا ذلك الرجل يكون له امرأتان فيعجز عن إحداهما أو تكون دميمة فيميل عنها و يريد طلاقها و تكره هي ذلك فتصالحه على أن يأتيها وقتا بعد وقت أو على أن تضع له حظها من ذلك.

٩٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل تكون عنده المرأة الواحدة أو الثلاث فيتزوج بكرا قال إذا تزوج بكرا أقام عندها سبع ليال و إن تزوج ثيبا أقام عندها ثلاثا ثم يقسم بعد ذلك بالسواء بين أزواجه.

٩٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل تكون عنده النساء فيخرج إلى السفر قال إذا انصرف بدأ بمن لها الحق.

٩٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى على رجل لامرأته و كانت ترضع ولدا له بربع مكوك من طعام و جرة من ماء و ليس في هذا توقيت و قد فرق الله جل ذكره بين الناس في ذلك بقدر أحوالهم فقال على الموسع قدره و على المقتر قدره و قد يكون الذي فرض عليه علي عليه السلام ما فرض عليه كان ذلك قدره.

٩٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله عز و جل «لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ

بَوْلِدِهَا وَ لَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَ عَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ» قَالَ عليه السلام عَلَى وَارِثِ الصَّبِيِّ الَّذِي يَرِثُهُ إِذَا مَاتَ أَبُوهُ مَا عَلَى أَبِيهِ مِنْ نَفَقَتِهِ وَ رِضَاعِهِ.

و المضارة في الولد من الوالدة أن لا ترضعه و هي قوية على رضاعه مضارة لأبيه في ذلك و على الأب أيضا أن لا يضار الوالدة إذا أرادت أن ترضع ولدها فيسترضعه من غيرها و على الوارث مثل ذلك من ترك المضارة في الولد مثل الذي على الوالدين في ذلك و غيره من النفقة.

٩٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الذي يطلق امرأته و هي ترضع أنها أولى برضاع ولدها إن أحببت ذلك و تأخذ الذي تعطى المرضعة.

(١) دعائم الإسلام: ١٢٤/٢ - ١٩٠ - ٢٠٢، إلى ٢٥٦.

١٥- باب الطلاق

- ١- المغربي روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه قال يوما لجارية له يقال لها أم سعيد وهي تصب الماء على يديه يا أم سعيد قالت لبيك يا أمير المؤمنين قال لقد اشتيت أن أكون عروسا قالت و ما يمنعك من ذلك يا أمير المؤمنين قال: ويحك أبعث أربع في الرحبة قالت طلق واحدة منهن و أدخل مكانها أخرى قال ويحك قد علمت هذا و لكن الطلاق قبيح و أنا أكرهه.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه كتب كتابا إلى رفاة كان فيه و احذر أن تتكلم في أمر الطلاق و عاف نفسك منه ما وجدت إلى ذلك سبيلا فإن غلب الأمر عليك فارع ذلك إلى أقومهم على المنهاج فقد اندرست طرق المناكح و الطلاق و غيرها المبتدعون.
- ٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الطلاق للعدة وهي طاهرة في غير جماع.
- ٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من طلق امرأته ثم راجعها ثم طلقها قبل أن يمسه لم يقع عليها الطلاق الآخر.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا سأله فقال إني طلق امرأتي للعدة بغير شهود قال ليس بطلاق فارجع إلى أهلك.
- ٦- عنه روينا عن علي و أبي عبد الله و أبي جعفر عليهم السلام أنهم قالوا خمس من النساء يطلقن على كل حال الحامل و التي لم يدخل بها زوجها و

الصغيرة التي لم تحض والكبيرة التي قد يئست من المحيض والغائب عنها زوجها غيبة بعيدة وطلاق الحبلى واحدة و هو أحق برجعها ما لم تضع ما في بطنها. فإن وضعت فقد بانت عنه و هو خاطب من الخطاب و التي لم يدخل بها إذا طلقها واحدة فقد بانت منه و إن طلقها بعد ذلك قبل أن يراجعها لم يلحقها الطلاق لأنها قد بانت منه بالأولى فإنما طلق طالقا و الغائب عنها زوجها إذا طلقها و هو غائب غيبة بعيدة تطليقة واحدة فقد بانت منه إذا انقضت عدتها من قبل أن يصل إليها فليراجعها فإن وصل إليها فراجعها قبل انقضاء عدتها فهو أحق بها و تبقى عنده على تطليقتين فإن طلقها ثانية و هو غائب من قبل أن يراجعها لم يلحقها الطلاق لأنه طلق طالقا.

و لفظ الطلاق الذي يقع به أن يقول الرجل لامرأته على ما قدمنا ذكره من السنة في الطلاق أنت طالق أو يقول فلانة طالق و يسميها باسمها أو يكني عنها بكناية تدل عليها أو تذكر له فيقول هي طالق و الطلاق يقع بكل لسان و كذلك إن قال لها اختاري فاخترت نفسها فهو طلاق و إن اختارته فليس بشيء أو يقول لها اعتدي يريد بذلك الطلاق فهو طلاق.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من استثنى في الطلاق فليس طلاقه بطلاق إذا أظهر الاستثناء و إن أظهر الطلاق و أسر الاستثناء أخذ بالعلانية.

٨- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن عليا عليه السلام قال الخلع جائز إذا وضعه الرجل على موضعه و ذلك أن تقول له امرأته إني أخاف أن لا أقيم حدود الله فيك فأنا أعطيتك كذا و كذا فيقول هو و إني أخاف أيضا أن لا أقيم حدود الله فيك فما تراضيا عليه من ذلك جاز لهما.

قال جعفر بن محمد عليه السلام: إذا قالت المرأة لزوجها لا أطيع لك أمرا و لا أبر لك قسما و لا أغتسل من جنابة و لأوطئن فراشك و لأدخلن عليك بغير

إذتك أو تقول من القول ما تتعدى فيه مثل هذا مفسرا أو مجملا أو تقول لا أقيم حدود الله فيك جاز له أن يخلعها على ما تراضيا عليه مما أعطاهها وغيره يأخذ منها من ذلك ما اتفقا عليه و يخلعها و الخلع تطليقة بائنة.

و ليس له عليها رجعة إلا أن يتفقا على عقد نكاح مستقبل فتكون عنده على ما بقي من الطلاق و ذلك لقول: الله عز و جل: «وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ».

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يكون الخلع و المبرأة إلا في طهر

من غير جماع كما يكون الطلاق و التخيير و بشهادة شاهدين.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله عز و جل «فَابْعَثُوا حَكَمًا

مِنْ أَهْلِهِ وَ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا» قال ليس لهما أن يحكما حتى يستأمر الرجل و المرأة و يشترطا عليها إن شاء جمعا و إن شاء فرقا.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا أتاه مع امرأته و مع كل واحد منها

فئام من الناس فأمره عليه السلام أن يبعثوا حكما من أهله و حكما من أهلها ففعلوا ثم دعا الحكمين فقال هل تدريان ما عليكما إن رأيتما أن تجمعا جمعتهما و إن رأيتما أن تفرقا فرقتما.

فقالت المرأة رضيت بكتاب الله لي و علي و قال الزوج أما الفرقة فلا

فقال علي كذبت لعمر الله حتى ترضى بالذي رضيت.

١٢- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن عليا عليه السلام

قال الإيلاء أن يقول الرجل لامرأته و الله لأغيطانك و الله لأسوانك ثم يهجرها فلا يجامعها حتى تمضي أربعة أشهر فإذا مضت أربعة أشهر فإنه يوقف حتى ينيء أو يطلق.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه أوقف عمر بن الحارث و قد آلى من امرأته عند مضي أربعة أشهر فقال إما أن تفيء و إما أن تطلق و قال عليه السلام إذا آلى الرجل من امرأته فلا شيء عليه حتى تمضي أربعة أشهر فإذا مضت أربعة أشهر أوقف فإما أن يفيء و إما أن يطلق مكانه و إن لم تقم المرأة تطلب بحقها فليس بشيء و لا يقع الطلاق.

و إن مضت أربعة أشهر حتى يوقف إن طلبته المرأة و بعد أن يخير في أن يفيء أو أن يطلق و هو في سعة ما لم يوقف.

و قال جعفر بن محمد عليهما السلام هي امرأته لا يفرق بينهما حتى يوقف و إن أمسكها سنة و ليس للمرأة قول في الأربعة الأشهر فإن مضت الأربعة الأشهر قبل أن يمسهما فما سكتت و رضيت فهو في حل و سعة فإن رفعت أمرها إلى الوالي قيل له.

إما أن تفيء و إما أن تطلق و متى قامت المرأة بعد الأربعة الأشهر عليه أوقف لها و إن كان ذلك بعد حين قال و الفيء الجماع و إن لم يقدر عليه لمرض أو علة أو سفر فأقر بلسانه اكتفى بمقالته.

و إن كان يقدر على الجماع لم يجزه إلا في الفرج إلا أن يحال بينه و بين الجماع فلا يجد إليه سبيلا فإذا قال بلسانه عند ذلك أنه قد فاء و أشهد على ذلك جاز.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أوقف المؤلى و عزم على الطلاق خلى عنها حتى تحيض أو تطهر فإذا طهرت طلقها ثم هو أحق برجعها ما لم تنقض ثلاثة قروء و عن أبي عبد الله عليه السلام مثل ذلك و قال يشهد شاهدي عدل على الطلاق.

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا أتاه فقال يا أمير المؤمنين إن امرأتي

وضعت غلاما و إني قلت و الله لا أقربك حتى تفضميه مخافة أن تحمل عليه فقال علي عليه السلام ليس عليك في الإصلاح إيلاء قال جعفر بن محمد عليه السلام ليس هذا بإيلاء و لا شيء عليه.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لو أن رجلا حلف أن لا يبتني بامرأته سنتين لم يكن مؤلّيا.

١٧- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا أتاه فسأله عن رجل آلى من امرأته فظاهر منها في ساعة واحدة قال كفارة واحدة.

١٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المؤلّي إذا أوقف فلا ينبغي أن يجبره الإمام على أن يفيء.

يعني عليه السلام أن الذي ينبغي للحاكم أن يخيره بين أن يفيء أو أن يطلق فإن لم يفيء أو لم يطلق أجبره الإمام على أن يفيء أو يطلق و جعل الخيار في ذلك إليه و لا بد من أن يفيء أو يطلق إذا أوقف بعد انقضاء الأربعة الأشهر.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أفاء المؤلّي فعلية الكفارة.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال العبد إن آلى من امرأته لزمه الإيلاء و

حده شهران فإذا مضى الشهران أوقف.

٢١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كل إيلاء دون الحد فليس بإيلاء.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ولا يكون ظهاري غير طهر بغير جماع.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى فيمن ظاهر من امرأته ثلاث مرات

أن عليه ثلاث كفارات و عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنها قالوا: مثل ذلك و قال علي عليه السلام إنما ذلك إذا ظاهر الرجل من امرأته في مجالس شتى و إن كان في أمر واحد فعليه كفارات شتى و إن ظاهر منها مرارا في مجلس واحد فكفارته واحدة.

٢٤- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه سئل عن رجل ظاهر من أربع نسوة في مجلس واحد يعني بلفظ واحد قال كفارته واحدة.

٢٥- عنه عن علي و عن الأئمة عليهم السلام أنهم قالوا الظهار من كل ذات محرم أم أو أخت أو عمّة أو خالة أو ما هو في مثل حالهن من ذوات المحارم إذا قال لامرأته أنت علي كظهر أمي أو أختي أو عمتي أو خالتي فهذا هو الظهار.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ليس بين الحر و أمته ظهار و من شاء باهلته أن ليس في الأمة ظهار لأن الله عز و جل يقول: «الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ» و ليس الأمة بزوجة و قال جعفر بن محمد عليه السلام و الظهار في الأمة كالظهار في الحرة يعني إذا كانت زوجة فأما من ظاهر من أمته فليس ذلك بظهار.

٢٧- عنه قد روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن عليا عليه السلام سئل عن رجل قد آلى من امرأته و ظاهر منها في ساعة واحدة قال الكفارة واحدة.

٢٨- عنه عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا في المظاهر لا يقرب شيئا حتى يكفر فإذا أراد أن يعود إلى امرأته التي ظاهر منها كفر.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال صيام الظهار شهران متتابعان كما قال الله عز و جل فإن صام المظاهر فأصاب ما يعتق قبل أن ينقضي صيامه أعتق و انهدم الصيام و إن فرغ من صيامه ثم أيسر ساعة خرج من الصيام فقد قضى الواجب و لا شيء عليه.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في إطعام المظاهر في كفارة الظهار

يطعم ستين مسكينا كل مسكين نصف صاع.

قال الله عز و جل: «وَالَّذِينَ يَزُمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ» إلى قوله «وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ».

٣١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن علياً عليه السلام قال في قول الله عز و جل: «وَالَّذِينَ يَزُمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ» الآية. قال و من قذف امرأته فلا لعان بينه و بينها حتى يدعي الروية فيقول رأيت رجلاً بين رجلها يزني بها.

٣٢- عنه عن علي عن جعفر عليه السلام أنها قالوا إذا تلاعن المتلاعنان عند الإمام فرق بينهما و لم يجتمعا بنكاح أبداً و لا يحل لهما الاجتماع و ينسب الولد الذي تلاعنا عليه إلى أمه و أخواله و يكون أمره و شأنه إليهم و من قذفه و جب عليه الحد و ينقطع نسبه من الرجل الذي لاعن أمه فلا يكون بينهما ميراث بحال من الأحوال و ترثه أمه و من تسبب إليه بها.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المتلاعنين إن لم يلاعن الرجل بعد أن رمى المرأة عند الوالي جلد الحد و إن لاعن و لم تلاعن المرأة رجعت و إن تلاعنا و كان قد نفى الولد أو الحمل إن كانت حاملاً أن يكون منه ثم ادعاه بعد اللعان.

فإن الابن يرثه و لا يرث هو الابن بدعواه بعد أن لاعن عليه و نفاه و إن كان ذلك قبل اللعان ضرب الحد و لحق به الولد و كانت امرأته بحالها. قال الله عز و جل: «وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذُرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَ عَشْرًا» الآية. و قال عز و جل: «وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ» و قال الله عز و جل: «إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ

ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا» الآية.
و قال لا شريك له:

«وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ» و قال تبارك و تعالى:
«وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا
أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ» يعني في العدة.

٣٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن أمير
المؤمنين عليه السلام أن بعض أزواج رسول الله سألته أن فلانة مات عنها زوجها أ
فتخرج في حق ينوبها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أف لكن قد كنتن من قبل أن أبعث فيكن و إن المرأة منكن إذا توفي
عنها زوجها أخذت بعة فرمت بها خلف ظهرها ثم قالت لا أكتحل و لا
أمتشط و لا أختضب حولا كاملا و إنما أمرتكن بأربعة أشهر و عشر.
ثم لا تصبرن لا تمتشط و لا تختضب و لا تكتحل و لا تخرج من بيتها
نهارا و لا تبت عن بيتها فقالت يا رسول الله فكيف تصنع إن عرض لها
حق قال تخرج بعد زوال الليل و ترجع عند المساء فتكون لم تبت عن بيتها
قالت أفتحج قال نعم.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن المتوفى عنها زوجها من قبل أن
يدخل بها هل عليها عدة قال نعم عليها العدة و لها الميراث كاملا و تعتد
أربعة أشهر و عشرا عدة المتوفى عنها زوجها المدخول بها صغيرة كانت لم
تبلغ أو كبيرة قد بلغت كانت تحيض أو لا تحيض.

٣٦- عنه عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا المتوفى
عنها زوجها تعتد حيث شاءت في بيت زوجها أو في غيره و تلزم الموضع
الذي تعتد فيه على ما ينبغي و قد ذكرنا ذلك فيما تقدم.

٣٧- عنه عن علي عليه السلام و جعفر بن محمد عليهما السلام أنها قالوا عدة المطلقة التي تحيض و يستبين حيضها ثلاثة قروء.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا المطلقة لا تعتد إلا في بيت زوجها و لا تخرج منه حتى يخلو أجلها.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المرأة تكون في بطنها ولدان لا تنقضي عدتها إلا بالولد الآخر منها.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المرأة يطلقها الرجل تطليقة أو تطليقتين ثم يموت عنها زوجها قال تعتد عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر و عشرة و ترثه.

٤١- عنه عن أبي عبد الله و أبي جعفر عليهما السلام أنهم قالوا عدة المغيبة تأتيا وفاة زوجها من يوم يأتيها خبره.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من طلق امرأته ثم راجعها ثم طلقها قبل أن يمسه لم يقع عليها الطلاق الآخر.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام و أبي عبد الله عليهما السلام أنها قالوا أم الولد إذا مات عنها سيدها تعتد عدة المتوفى عنها زوجها و إن أعتقها اعتدت عدة المطلقة.

٤٤- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا تعتد الحرة من زوجها العبد في الطلاق و الوفاة كما تعتد من الحر و كذلك يطلقها ثلاثا كما يطلق الحر و تعتد الأمة من زوجها الحر و العبد في الطلاق و الوفاة عدة الأمة.

و هي نصف عدة الحرة في الوفاة شهران و خمسة أيام و في الطلاق و إن كانت تحيض حيضتان لأن الحيض لا يتجزأ و إن كانت ممن لا تحيض فأجلها شهر و نصف قال جعفر بن محمد عليهما السلام فإن عتقت من قبل أن

تنقضي عدتها أكملت العدة.

٤٥- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أنه قال الحبلى أجلها أن تضع حملها و عليه نفقتها بالمعروف حتى تضع حملها و هو قول الله عز و جل: «وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ». قال جعفر بن محمد عليه السلام: إذا طلق الرجل امرأته و هي حبلى أنفق عليها حتى تضع يعني إذا كانا حرين و كان يملك الرجعة أو لا يملك و هذا ما لا نعلم فيه اختلافاً.

قال علي عليه السلام: للمطلقة نفقتها بالمعروف من سعة زوجها في عدتها فإذا حل أجلها فمتاع بالمعروف حقا على المتقين فالمطلقة لها السكنى و النفقة ما دامت في عدتها كانت حاملا أو غير حامل ما دامت للزوج عليها رجعة.

٤٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله عز و جل: «وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ» الآية. قال نهى الله عز و جل أن يضار بالصبي أو يضار بأمه في رضاعه و ليس لها أن تأخذ في رضاعه فوق حولين كاملين فإن أرادا فصلا عن تراض منهما كما قال الله عز و جل:

كان ذلك إليهما و الفصال الفطام و لا ينبغي للوارث أن يضار المرأة فيقول لا أدع ولدها يأتيها قال أبو جعفر في قول الله عز و جل: «وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ» قال هو في النفقة.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام: و لا تجبر المرأة على رضاع ولدها و لا ينزع منها إلا برضاها و هي أحق به ترضعه بما تقبله به امرأة أخرى و ليس لها أن تأخذ في رضاعه فوق حولين.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام و أبي عبد الله عليه السلام أنها قالوا إذا طلق الرجل امرأته فادعت أنها حبلى انتظرت تسعة أشهر فإن ولدت و إلا فاعتدت

ثلاثة أشهر ثم قد بانث منه فهذا إذا لم يكن يتبين حملها فأما إن تعين أنها حامل أنفق عليها حتى تضع حملها كما قال الله تعالى: «وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ».

قال الله عز و جل: «وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» ففرض الله جل ذكره العدة أربعة أشهر و عشرا في كتابه على المتوفى عنها زوجها و قد فرض عليها الإحداد على لسان نبيه ﷺ.

٤٩- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه قال نهى رسول الله ﷺ الحاد أن تمتشط أو تكتحل أو تختضب أو تزين حتى تنقضي عدتها و نهى أن تخرج من بيتها نهارا و لا تبيت عن بيتها فإن عرض لها حق خرجت بعد زوال الليل و رجعت عند المساء و لا تبيت عن بيتها حتى تنقضي عدتها.

٥٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الحاد لا تطيب و لا تلبس ثوبا مصبوغا و لا تبيت في غير بيتها.

٥١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المتوفى عنها زوجها لا تلبس ثوبا مصبوغا و لا تمس شيئا من الطيب و لا تمشط و إن احتاجت إلى أن تمشط فلتمشط و لكن لا تمشط بطيب و لا تكتحل إلا أن يصيبها مرض في عينها فتكتحل، يعني عليه السلام بالكحل ها هنا كحل العلاج من العلة لا كحل الزينة كما أنها نهيت عن الثياب المصبغة رخص لها منها في الأسود لأنه ليس بزينة.

قال الله عز و جل: «لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَ مَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ

مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ» و قال أيضا عز و جل «وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ».

٥٢- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أنه كان يقضي للمطلقة بالمتعة و يقول بيان ذلك في كتاب الله ثم «عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَ عَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ».

٥٣- عنه عن علي و جعفر بن محمد عليهما السلام أنها قالا لكل مطلقة متعة إلا المختلعة فإنه ليس لها متعة.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام: و جعفر بن محمد عليهما السلام أنها قالا في قول الله تعالى: «وَأَلْأَمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِيَتَعْتَدُوا وَ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ» قالا: هو الرجل يريد أن يطلق امرأته فيطلقها واحدة.

ثم يدعها حتى إذا كاد أن يخلو أجلها راجعها و ليس له بها حاجة ثم يطلقها كذلك و يراجعها حتى إذا كان أجلها أن يخلو و لا حاجة له بها إلا ليطول العدة عليها و يضر في ذلك بها فهي الله عز و جل عن ذلك.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا طلق الرجل امرأته ثم راجعها فهو أحق بها أعلمها بذلك أو لم يعلمها فإن أظهر الطلاق و أسر الرجعة و غاب فلما رجع وجدها قد تزوجت فلا سبيل له عليها من أجل أنه أظهر طلاقها و أسر رجعتها.

يعني: إذا لم يشهد على ذلك و لم يطلع عليه المرأة فأما إن أشهد أو أطلعها على الرجعة فهي امرأته و لا تحل لغيره إلا بعد أن يطلقها و تنقضي عدتها منه أو يموت و تنقضي عدتها.

٥٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا طلق الرجل امرأته لم يستأذن عليها ما كانت له عليها رجعة و إن طلقها طلاقاً لا يملك فيه الرجعة لم يلج

عليها في عدتها و لا بعد أن تنقضي عدتها إلا بإذن.

قال أبو جعفر عليه السلام، و تنصرف المطلقة لزوجها و تتعرض له ما كانت له عليها رجعة.

٥٧- عنه عن علي و أبي عبد الله و أبي جعفر عليهم السلام أنهم قالوا القراء الطهر ما بين الحيضتين فإذا رأت المطلقة الدم من الحيضة الثالثة فقد بان منه و لا رجعة للمطلق عليها.

قال الله عز و جل: «فَإِنْ طَلَّقَهَا يَعْنِي الثَّالِثَةَ فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ».

٥٨- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه قال من طلق امرأته ثلاثا يعني على ما ينبغي من الطلاق لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره فليلها النكاح دون المسيس فأخرج ذراعا أشعر ثم قال لا حتى يهزها به.

٥٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل طلق امرأته فندم و ندمت فأصلحا أمرهما بينهما على أن تتزوج رجلا يجلها له قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره نكاح غبطة من غير مواطاة و يجامعها ثم إن طلقها أو مات عنها و اعتدت تزوجت الأول إن شاء و شاءت.

٦٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن رجل تزوج أمة فطلقها طلاقا لا تحل له إلا بعد زوج ثم اشتراها هل يحل له أن يطأها بملك اليمين قال عليه السلام: أحلتها آية و حرمتها آية أخرى فأما التي حرمتها فقوله تعالى: «فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ» و أما التي أحلتها فقوله: «أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» و أنا أكره ذلك و أنهى عنه نفسي و ولدي.

٦١- عنه عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه سئل عن رجل تزوج أمة

فطلقها طلاقاً لا تحل له إلا بعد زوج ثم اشتراها هل يحل له أن يطأها بملك اليمين قال أليس قد قضى علي عليه السلام فيها فقال أحلتها آية و حرمتها آية و أنا أنهى عنه نفسي و ولدي فقد بين أنه إذا نهى عنها نفسه و ولده أنها لا تحل لمن اشتراها أن يطأها حتى تنكح زوجها غيره و تدخل في مثل ما خرجت منه و له أن يستخدمها فإن كان قد طلقها طلاقاً له بعد ذلك أن يراجعها من غير أن تنكح زوجها غيره فله أن يطأها.

٦٢- عنه عن علي عليه السلام و أبي عبد الله و أبي جعفر عليهما السلام أنهم قالوا إذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو تطليقتين ثم تركها حتى انقضت عدتها فتزوجت زوجها غيره فمات عنها أو طلقها و اعتدت و تزوجها الزوج الأول فهي عنده على ما بقي من الطلاق و لا يهدم ذلك ما مضى من طلاقه.
قال الله عز و جل: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ»
الآية.

٦٣- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن علياً عليه السلام قال إذا زوج الرجل عبده أمته فله أن يفرق بينهما إذا شاء و تلا قول الله عز و جل: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ» الآية. و قال لا نكاح له و لا طلاق إلا بإذن مولاه.

٦٤- عنه عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا الطلاق و العدة بالنساء فإذا كانت الحرة تحت حر أو عبد فطلاقها ثلاث تطليقات و إن كانت أمة تحت حر أو عبد فطلاقها تطليقتان تبين بالثانية كما تبين الحرة بالثالثة.

١٦- باب التجميل و الزينة

- ١- المغربي رويانا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن علياً عليه السلام كان يقول ينبغي للرجل إذا أنعم الله عليه بنعمة أن يرى أثرها عليه في ملبسه ما لم يكن شهرة.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه لبس ثوباً مرقعاً فقبل له في ذلك فقال لباس الدون يخشع له القلب.
- ٣- عنه قال علي عليه السلام الزعفران لنا و العصفربني أمية.
- ٤- عنه قال علي عليه السلام أنه خرج في الرحبة و عليه إزار أصفر و قميص أسود و في رجليه نعلان و بيده عنزة.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه كره للرجل لبس المحض من الحرير و رخص فيما كان منسوجاً به و بغيره من نبات الأرض و لا بأس أن يباهى به العدو و يلبس كما يلبس ما لا يجلب الصلاة فيه كالثوب النجس و جلود الميتة و ما يكون منها يتدثر بذلك و لا يصلى فيه.
- ٦- عنه رويانا عن علي بن أبي طالب عليه السلام و محمد بن علي بن الحسين و جعفر بن محمد عليهم السلام أنهم قالوا الميتة و كل ما هو منها نجس و لا يطهر جلد الميتة و لو دبغ سبعين مرة و كذلك قالوا فيما لا يؤكل لحمه مقامه مقام الميتة و لا بأس أن يتدثر به و لكن لا يصلى فيه.
- ٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تلبسوا صبيانكم خواتم الحديد.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فضة

و نعل سيفه من فضة.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه ربما كان يتطيب من طيب نسائه و

كان عليه السلام إذا ناول أحدا طيبا فأبى منه قال لا يأبى من الكرامة إلا حمار و

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال إن فضلنا أهل البيت على سائر الناس كفضل

دهن البنفسج على سائر الأدهان.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من تطيب من النساء فلا تخرج و لا

تشهد الصلاة في المسجد.

يعني عليه السلام لثلا يشم رائحة الطيب منها من يقربها من الرجال فيكون

ذلك داعية إلى وسواس الشيطان.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا ينبغي للمرأة أن تصلي إلا و هي

مختضبة فإن لم تكن مختضبة فليمس موضع الحناء بالخلوق.

١٢- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال ليس لامرأة

حاضت أن تتخذ قصة و لا حمة.

١٣- عنه عن علي عليه السلام أنه نهى عن القصص و القنازع و نقش

الحضاب.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان في نقش خاتمه علي يؤمن بالله و عن

جعفر بن محمد عليه السلام أنه كان في نقش خاتمه رب يسر لي أنت تقني فقني شر

خلقك و عنه عليه السلام قال لا يصلى بخاتم نقشه تماثيل.

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه خرج من المسجد فأتى دار فرات و بها

يومئذ يباع الكرايس فرأى شيخا يبيع فقال يا شيخ بعني قميصا بثلاثة

دراهم فقال نعم يا أمير المؤمنين و قام قائما فلما علم عليه السلام أنه قد عرفه قال

اجلس ثم أتى آخر فكان مثل ذلك.

فقال اجلس ثم أتى غلاما فأعرض عنه و لم يلتفت إليه فاشترى منه قميصا بثلاثة دراهم فلبسه فبلغ منه ما بين الرسغين إلى الكعبين ثم نظر إلى كميته فرآهما قد خرجا على يديه ففقطع ما فضل عن أطراف أصابعه ثم قال:

الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس و وارى سوءتي و ستر عورتي الحمد لله رب العالمين فقال له رجل يا أمير المؤمنين هذا قول قلته عن نفسك أو شيء سمعته عن رسول الله ﷺ قال كان رسول الله إذا لبس ثوبا قال مثل هذا القول.

(١) دعائم الإسلام: ٢/١٢٤، إلى ١٦٦.

١٧- باب الاطعمة

- ١- المغربي عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتى بسبعة أسارى فقال لي يا علي قم فاضرب أعناقهم فهبط عليه جبرئيل كطرفه عين فقال يا محمد اضرب أعناق هؤلاء الستة و خل عن هذا الواحد فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا جبرئيل و ما حاله قال هو مدخي الكف سخى على الطعام قال أعنك أو عن ربي قال بل عن ربك يا محمد.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا دخل عليك أخوك المؤمن فأطعمه من أطيب ما في بيتك و إن كان صائماً فادهنه.
- ٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يأتي الدعوة و يقول هي حق على من دعي إليها و من أتاها و لم يدع إليها فقد أتى ما لا يصلح له.
- ٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يأكل الرمان بشحمه و يأمر بذلك و يقول هو دباغ المعدة و ليس من رمانة إلا و فيها حبة من الجنة فإذا شذ منها شيء أي سقط فتتبعوه فكلوه و كان لا يشارك أحدا في الرمانة و يتبع ما سقط منها و يقول ما أدخل أحد الرمانة جوفه إلا طرد منه وسواس الشيطان.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال عليكم بالتفاح فإنه نضوح المعدة.
- ٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من وجد كسرة خبز ملقاة على الطريق فأخذها فمسحها ثم جعلها في كوة كتب الله له حسنة و الحسنة بعشر

أمثالها و إن أكلها كتب الله له حسنتين مضاعفتين.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بطبق فالودج فوضع بين يديه فنظر إليه و رأى صفاءه و حسنه و نقاءه فوجأ بإصبعه فيه ثم استلها فلم ينتزع منه شيئاً فتلمظ إصبعه ثم قال إن هذا لملو طيب و لكن نكره أن نعود أنفسنا ما لم نعود أرفعوه فرفعوه.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أكثر الطعام بركة ما كثرت عليه الأيدي و قد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين و طعام الاثنين يكفي الأربعة، يعني عليه السلام بالكفاية ما أجزأ و دفع الجوعه ليس ما أشبع و بلغ غاية الكفاية.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا سمى الله على أول الطعام و حمد على آخره و غسلت الأيدي قبله و بعده و كثرت الأيدي عليه و كان من حلال فقد تمت بركته.

١٠- عنه قال عليه السلام ضمنت لمن سمى الله على طعامه أن لا يشتكي منه فقال ابن الكواء و لقد أكلت البارحة طعاما سميت عليه ثم آذاني فقال أمير المؤمنين علي عليه السلام لعلك أكلت ألوانا فسميت على بعضها و لم تسم على بعض يا لكع قال كذلك كان و الله يا أمير المؤمنين.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تأكل متكنا كما يأكل الجبارون و لا

تربع.

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال بركة الطعام الوضوء قبله و بعده و الشيطان مولع بالغمر و إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليغسل يديه من ريح الغمر.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يكره أن تغسل الأيدي بشيء من

الطعام و يقول إن النعمة تنفر من ذلك.

١٤- عنه روينا عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال كانت سورة المائدة

من آخر ما نزل من القرآن.

١٥- عنه عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال لا يؤكل الذئب و لا النمر

و لا الفهد و لا الأسد و لا ابن آوي و لا الدب و لا الضبع و لا شيء له

مخلب.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه نهى عن الضب و القنفذ و غيره من

حشرات الأرض كالضب و غيره.

١٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال النون ذكي و الجراد ذكي و أخذه حيا

ذكاة.

١٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على رجل من

الأنصار و هو قائم على فرس له يكيده بنفسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

اذبحه يكن لك أجران أجر بذبحك إياه و أجر باحتسابك له فقال يا رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم ألي منه شيء قال نعم كل و أطعمني فأهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

منه فخذنا فأكل و أطعنا.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الناقة الجلالة تحبس على العلف

أربعين يوما و البقرة عشرين يوما و الشاة سبعة أيام و البط خمسة أيام و

الدجاجة ثلاثة أيام ثم تؤكل بعد ذلك لحومها و تشرب ألبان ذوات الألبان

منها و يؤكل بيض ما يبيض منها.

٢٠- عنه عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال المضطر يأكل الميتة و كل

محرم إذا اضطر إليه قال جعفر بن محمد عليهما السلام إذا اضطر الرجل إلى الميتة أكل

حتى يشبع و إذا اضطر إلى الخمر شرب حتى يروي و ليس له أن يعود إلى

ذلك حتى يضطر إليه أيضا.

٢١- عنه عن علي عليه السلام: أنه رخص في الإدام و الطعام تموت فيه خشاش الأرض و الذباب و ما لا دم له فيه فقال لا ينجس ذلك شيئا و لا يجرمه فإن مات فيه ما له دم و كان مائعا فسد و إن كان جامدا فسد منه ما حوله و أكلت بقيته.

٢٢- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال بئس العبد القاذورة.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام قال ليتيها أحدكم لزوجته كما يجب أن تتهاى زوجته له.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال اغسلوا أيدي الصبيان من الغمر فإن الشياطين تشمه.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من أحب أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور الطعام.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام قال من توضأ قبل طعامه عاش في سعة و عوفي من بلوى في جسده.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يكره أن تغسل الأيدي بالدقيق أو الخبز أو بالتمر و قال إن ذلك ينفر النعمة.

٢٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما على أصحابه فقال حبذا المتخللون قيل يا رسول الله ما هذا التخلل قال التخلل في الوضوء بين الأصابع و الأظافر و التخلل من الطعام فليس شيء أشد على ملكي المؤمن من أن يريا شيئا من الطعام في فيه و هو قائم يصلي.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال تخللوا على أثر الطعام فإنه صحة في

الناب و النواجد و يجلب على العبد الرزق.
٣٠- عنه عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه نهى عن التخلل بالقصب و
الريحان و الرمان و قال الخلال يجلب الرزق.

(١) دعائم الإسلام: ١٠٥/٢، الى ١٢٦.

١٨- باب الأشربة

- ١- المغربي روينا عن علي عليه السلام أنه كان يروق الطلاء و هو ما طبخ من عصير العنب حتى يصير له قوام كما وصفنا.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كنا ننقع لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زيبيا أو تمرا في مطهرة في الماء لنحليه له فإذا كان اليوم و اليومان شربه فإذا تغير أمر به فهريق.
- ٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال تفقدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير مرة و هو يشرب الماء تنفس ثلاثا مع كل واحدة منهن تسمية إذا شرب و حمد إذا قطع.
- ٤- عنه عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا أحل مسكرا كثيرا و قليله حرام.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا توادوا من يستحل المسكر فإن شربه مع التحريم أيسر من هالك يستحله أو يجله و إن لم يشربه و كفى بتحليله إياه براءة و ردا لما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم و رضي بالطواغيت.
- ٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه رفع إليه رجل كسر بربطا فأبطله و لم يوجب على الرجل شيئا.

١٩- باب العتق

١- المغربي: قال الله عز و جل: «فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ».

٢- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق رقبة مؤمنة أو مسلمة وقي الله بكل عضو منها عضوا منه من النار و عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله عليه السلام مثل ذلك.

٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يعمل بيده و يجاهد في سبيل الله فيأخذ فيئه و لقد كان يرى و معه القطار من الإبل عليها النوى فيقال له ما هذا يا أبا الحسن فيقول نخل إن شاء الله فيغرسه فما يغادر منه واحدة و أقام على الجهاد أيام حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم و مذ قام بأمر الناس إلى أن قبضه الله و كان يعمل في ضياعه ما بين ذلك فأعتق ألف مملوك كلهم من كسب يده عليه السلام.

٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه أعتق عبدا له نصرانيا فأسلم حين أعتقه فعتق النصراني جائز و عتق المؤمن أفضل.

٥- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن العتق لغير الله.

٦- عنه عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله عليه السلام أنهم قالوا من أعتق

شركا له في عبد له فيه شركاء أعتق منه حصته و يبقى القوم الباقيون على حصصهم و يلزم المعتق إن كان موسرا عتق ما بقي منه و إن يوذي إلى أصحابه الذين لم يعتقوا قيمة حصصهم يوم أعتقه و إن كان معسرا فهم على حصصهم.

فتى أدى إليهم العبد أو المعتق ذلك عتق العبد و إلا خدمهم بالحصص أو استسعوه إن اتفق معهم على السعاية و إن أعتق أحدهم و كان المعتق الأول معسرا و الثاني موسرا لزمه للباقيين غير المعتق الأول ما كان لزمه الأول فإن أيسر يوما ما رجع به عليه و كذلك الأول فالأول هذا معنى قولهم الذي روينا عنهم عليه السلام و إن اختلفت أفاضهم فيه.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه أعتق أبا نيرز و حبتر و رياحا و زريقا على أن يعملوا في ضيعة حسبها أربع سنين ثم هم أحرار فعملوا ثم عتقوا.

٨- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا العبد لا يملك شيئا إلا ما ملك مولاه و لا يجوز أن يعتق و لا أن يتصدق و لا يهب مما في يديه إلا أن يكون المولى أباح له ذلك أو أقطعه مالا من ماله أو أباح له ما فعله فيه أو جعل عليه ضريبة يؤديها إليه و أباح له ما أصاب بعد ذلك هذا معنى ما روينا عنهم صلوات الله عليهم أجمعين و إن اختلف لفظهم فيه.

٩- عنه عنهم عليهم السلام أنهم قالوا من ملك ذا رحم منه محرم عليه فهو حر حين يملكه و لا سبيل عليه.

١٠- عنه قال الله تعالى: «و الَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا»، الآية.

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن عليا عليه السلام قال أول من

كاتب لقمان الحكيم و كان عبدا حبشيا.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أربع من الله تعليم و ليس بواجبات قوله: «فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» فمن شاء كاتب رقيقه و من شاء ترك لم يكاتب و قوله: «وَ إِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا» فمن شاء اصطاد إذا حل و من شاء ترك و قوله:

«فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ» فمن شاء أكل من أضحيته و من شاء لم يأكل و قوله: «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ» فمن شاء انتشر و من شاء جلس في المسجد.

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن مملوك سأل الكتابة هل لمولاه أن لا يكاتب إلا على الغلاء قال ذلك إليه و لا توقيت في الكتابة عليه.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله عز و جل: «فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» قال يعني قوة في أداء المال.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كاتب أهل بريرة بريرة و كانت تسأل الناس فذكرت عائشة أمرها للنبي فلم ينكر كتابتها و هي تسأل الناس.

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه جلس يقسم مالا بين المسلمين فوقف به شيخ كبير فقال يا أمير المؤمنين إني شيخ كبير كما ترى و أنا مكاتب فأعني من هذا المال فقال و الله ما هو بكدي و لا تراثي من الوالد و لكنها أمانة أروعيتها.

فأنا أوديتها إلى أهلها و لكن اجلس فجلس و الناس حول أمير المؤمنين فنظر إليهم فقال رحم الله من أعان شيخا كبيرا مثقلا فجعل الناس يعطونه.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول الله عز و

جل: «وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ» قال ربع الكتابة قال علي عليه السلام يترك للمكاتب ربع الكتابة.

قال أبو جعفر عليه السلام لا تقل أكاتبك بخمسة آلاف فأترك لك ألفا و لكن انظر الذي أضمرت عليه و عقدت فأعطه منه و قال جعفر بن محمد عليه السلام لا يزيد عليه ثم يضع الزيادة و لكن يضع عنه من مكاتبته عليه.

١٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه رفع إليه مكاتب شرط عليه مواليه في كتابته أن ميراثه لهم إن عتق فأبطل شرطهم و قال شرط الله قبل شروطهم.

١٨- عنه قد جاء عن علي عليه السلام أنه قال لا يرد في الرق حتى يتوالى عليه نجمان يعني عليه السلام أنه يهمل إذا عجز عند محل النجم الأول إلى ما بينه و بين أن يحل عليه الثاني فإذا حل عليه الثاني و لم يؤد رد في الثاني إلى الرق.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: و جعفر عليه السلام أنهما قالوا في المكاتب يعجل ما عليه من النجوم فيأبى الذي كاتبه أن يأخذ منه إلا ما اشترط عليه عند محل كل نجم فإن كان شرط عليه أنه إن عجز رد في الرق لم يجبر المولى على أن يتعجل الكتابة لأنه لعله قد يعجز فيرجع إليه.

فإن كان لم يشترط عليه ذلك و حل عليه نجم فدفعه إليه مع باقي كتابته لم يكن له أن يمتنع من ذلك لأن العتق قد جرى فيه و لا يعود في الرق أبدا و إنما عليه أن يسعى في باقي كتابته و ما كان للمكاتب من ولد مملوك لم يدخله في مكاتبته فهو مملوك بحاله.

و ما ولد له بعد أن يعتق من أمة له أو زوجة حرة فهو حر و ما ولد له في كتابته من امرأة حرة فهو حر أيضا و ما ولد له من أمة لغير سيده الذي كاتبه فهو مملوك لسيد الأمة إن لم يكن اشترط حره.

و قد ذكرنا هذا في كتاب النكاح فإن اشترى جارية فولدت له.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يطاء الرجل مكاتبته إذا كاتبها و قال لا بأس بالكتابة على رقيق موصوفين و لا بأس أن يضمن على المكاتب غيره ما كوتب عليه.

٢١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أدى المكاتب بعض نجومه و مطل بالباقي و عنده ما يؤدي حبس في السجن و إن تبين عدمه أخرج يستسعي في الدين الذي عليه يعني بهذا من لم يشترط عليه أنه إن عجز رد في الرق.

فأما من اشترط ذلك عليه، فذكر أنه قد عجز و بلغ إلى حيث يجب أن يرد في الرق لعجزه فالمولى بالخيار إذا علم أن عنده مالا في أن يرده في الرق أو يطلبه بالمال و إن كان المال ظاهرا في يديه أخذ منه و دفع إلى المولى و عتق.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا المدبر من الثلث.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا إذا مات الرجل و له أم ولد فهي بموته حرة لا تباع إلا في ثمن رقبتها إن اشتراها بدين و لم يكن له مال غيرها.

هذا هو الثابت عن علي عليه السلام و قد ذكرنا فيما تقدم كيف يباع العبد المعتق في ثمن رقبتة و أم الولد من قبل أن يموت سيدها أحكامها في أكثر أمورها أحكام العبيد و قد ذكرنا فيما تقدم وجوها من أمورها.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يرث الولاء الأبعد فالأبعد فإذا استوى القعد فبنو الأم و الأب دون بني الأب.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من أعتق عبدا فله ولاؤه و عليه عقل

خطئه.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من أعتقته المرأة فولأؤه لها و عنه أنه قال يرث الولاء من يرث الميراث.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر عليه السلام أنهما قالا إذا أعتق الأب جر ولاء ولده و الابن يجز الولاء كما يجزه الأب إذا أعتق و ذلك كالعبد يتزوج الحرة فيكون ولده أحرارا و يكون نسبهم كنسب أمهم فإن أعتق أباهم مولاه جرّ ولاءهم فكانوا مواليه.

٢٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يقول المنبوذ حر.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الولاء للكبر ؛ و معنى ذلك أنه يعتق الرجل عبده ثم يموت المعتق و يخلف الولدين فإن مات المولى كان الولاء بينهما فإن مات أحدهما قبله و ترك ولدا ثم مات المولى فالولاء لابن المعتق دون ابن أخيه الميت.

(١) دعائم الإسلام: ٣٠١/٢، الى ٣١٩.

٢٠- باب الصيد و الذبائح

١- المغربي عن علي عليه السلام أنه قال الطير إذا ملك ثم طار ثم أخذ فهو حلال لمن أخذه قال جعفر بن محمد عليهما السلام يعني البزاة و نحوها لأن أكلها مباح.

٢- عنه نهى عليه السلام عن صيد الحمام بالأمصار و رخص في صيدها

بالقرى

٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال الصيد لمن سبق إلى أخذه. قال الله تعالى «وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ».

٤- روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه سئل عن قول الله عز و جل و مَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ قال هي الكلاب و الجارح الكاسب.

و منه قول الله تعالى «وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ» يعني كسبتم.

٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ما أمسكت الكلاب المعلمة أكل و إن قتلته و ما قتلته الكلاب غير المعلمة فلا يؤكل يعني يؤكل إذا سمى الله حين إرساله و لا بأس بأكله إن نسيت التسمية.

٦- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن علي عليه السلام أنه قال الصقور و

البزاة من الجوارح.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في كلب الجوسي لا يؤكل صيده إلا

أن يأخذه المسلم فيقلده و يعلمه و يرسله فإن أرسله المسلم جاز أكل ما أمسك و إن لم يكن علمه.

٨- عنه عن علي عليه السلام و أبي عبد الله عليه السلام أنها قالوا في الصيد يضربه الصائد فيتحامل و يقع في ماء أو في نار أو في بئر أو يتردى من موضع عال فيموت قالوا فلا يؤكل إلا أن تدرك ذكاته.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ما أخذت الحباله فمات فيها فهو ميتة و ما أدرك حيا ذكي فأكل هو.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا ذبح أحدكم فليقل بسم الله و الله أكبر قال أبو جعفر يجزيه أن يذكر الله و ما ذكر الله به من تسبيح أو تهليل فهو مجز عنه و إن ترك التسمية متعمدا لم تؤكل ذبيحته فإن جهل ذلك أو نسي سمي إذا ذكر و أكل.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه كتب إلى رفاعه و هو رفاعه بن شداد و كان قاضيا لعلي عليه السلام بالأهواز أن يأمر القصابين أن يحسنوا الذبح فمن صمم فليعاقبه و ليلق ما ذبح إلى الكلاب.

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن الذبح على غير طهارة فرخص فيه.

١٣- عنه عن جعفر عليه السلام أنه رخص في ذبيحة الأخرس إذا عقل التسمية و أشار بها.

١٤- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر عليه السلام أنها قالوا ما قطع من الحيوان فبان عنه قبل أن يذكى فهو ميتة لا يؤكل و يذكى الحيوان و يؤكل باقيه إن أدرك ذكاته.

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال علامة الذكاة أن تطرف العين أو

تركض الرجل أو يتحرك الذنب أو الأذن فإن لم يكن من ذلك شيء و
أهرق منها دم عند الذبح و هي لا تتحرك لم تؤكل.
١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن شاتين إحداهما ذكية و الأخرى
غير ذكية لم تعرف الذكية منها قال يرمى بهما جميعا.

(١) دعائم الإسلام: ١٦٨/٢، - ١٨٠.

٢١- باب الإيمان

١- المغربي عن علي عليه السلام: أنه وقف بالكناسة و قال يا معشر التجار إن أسواقكم هذه تحضرها الأيمان فشوبوا أيمانكم بالصدقة و كفوا عن الحلف فإن الله تبارك و تعالى لا يقدر من حلف باسمه كاذبا.

٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال اتقوا الله اليمين الكاذبة فإنها منقفة للسلعة و ممحقة للبركة و من حلف يمينا كاذبة فقد اجترى على الله فلينتظر عقوبته.

٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من نكث بيعته لقي الله يوم القيامة أجذم لا يد له.

٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من حلف ثم قال إن شاء الله فلا حنث عليه

٥- عنه قد جاء عن علي عليه السلام أنه قال من حلف علانية فليستن علانية و من حلف سرا فليستن سرا. و الاستثناء إذا كان موصولا باليمين

٢٢- باب القضاء و الشهادة

- ١- المغربي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يبعث شاهد الزور يوم القيامة يدلع لسانه في النار كما يدلع الكلب لسانه في الإناء.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام: قال إن ملك الموت إذا نزل لقبض روح الفاجر نزل معه بسفود من نار و قال علي عليه السلام يا رسول الله فهل يصيب ذلك أحدا من أمتك قال نعم حاكم جائر و آكل مال اليتيم و شاهد الزور.
- ٣- عنه عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا شهادة العبد لغير مواليه جائزة إذا كان عدلا قال الله عز و جل: «وَ اسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ» فالعبد من الرجال.
- ٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تجوز شهادة ولد الزناء.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تجوز شهادة الشريك لشريكه فيما هو بينهما.
- و تجوز في غير ذلك مما ليس فيه شركة و في المواريث و العتق و الدماء و الطلاق و النكاح و الجنايات و أشباه ذلك.
- ٦- عنه روينا عنه عن أبيه و عن آباءه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن تجاز شهادة الخصم و الظنين و الجار على نفسه.
- ٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تجوز شهادة المتهم.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تجوز شهادة أهل الأهواء على المؤمنين قال أبو جعفر عليه السلام لا تجوز شهادة حروري و لا قدري و لا مرجى و لا أموي و لا ناصب و لا فاسق.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من تشبه بقوم عد منهم.

١٠- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا إذا استشهد الكافر في حال كفره و الطفل الصغير في حال صغره على شهادة فشهد بها المشرك بعد أن أسلم و الطفل الصغير بعد أن بلغ و كانا مقبولين جازت شهادتهما.

١١- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا يجوز في النكاح من الشهود ما يجوز في الأموال من شهادة النساء و العبيد و لا يجوز شهادة النساء في الطلاق و لا في الحدود و تجوز في الأموال و فيما لا يطلع عليه إلا النساء من النظر إلى النساء و الاستهلال و النفاس و الولادة و الحيض و أشباه ذلك تجوز فيه شهادة القابلة إذا كانت مرضية و شهادة النساء في القتل لطح تكون معه القسامة

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان لا يميز شهادة على شهادة في حد.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الشهود إذا شهدوا على رجل بالزنا و اختلفوا في الأماكن جلدوا.

و قد ذكرنا اختلاف الشهادات في غير موضع مما مضى.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا رفع إليه و قيل له إنه قد سرق و شهد شاهدان عليه فقطع يده بشهادتهما ثم جاء برجل آخر فقالا إنا غلطنا بالأول و إن هذا هو السارق فأبطل شهادتهما على الثاني و ضمنها دية يد الرجل الذي شهدا عليه فقطعت يده بشهادتهما و قال لو علمت بأنكما

تعمدتما قطعكما.

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في أربعة شهدوا علي رجل بالزنا فرجم فرجع أحدهم قال يغرم ربع الدية إذا قال اشتبه علي فإن رجع اثنان و قالوا اشتبه علينا غرما نصف الدية و إن رجعوا كلهم فقالوا شهدنا بالزور و جب عليهم القود.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من شهد عندنا ثم رجع فاستقالنا شهادته أقلناه يعني ما لم يقطع الحكم.

١٧- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اقتطاع مال المسلم باليمين الكاذبة.

١٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إنما أقضي بينكم بالبينات و الأيمان و بعضكم ألحن بحجته من بعض فأما رجل قطع له من مال أخيه شيئاً يعلم أنه ليس له فإنما أقطع له قطعة من النار.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إنما أقضي بينكم بالبينات و إن داود عليه السلام قال يا رب إني أقضي بين خلقك بما لعي لا أقضي فيه بحقيقة علمك فأوحى الله عز و جل إليه يا داود اقض بينهم بالأيمان و البينات و كلهم إلي فيما غاب عنك فأنا أقضي بينهم فيه بالآخرة قال داود.

يا رب فأطلعني على قضايا الآخرة فأوحى الله إليه يا داود إن الذي سألت لم أطلع عليه أحدا من خلقي و لا ينبغي أن يقضي به أحد غيري من خلقي فلم يمنعه ذلك أن عاد فسأل الله إياه فأوحى الله إليه يا داود سألتني ما لم يسأله نبي قبلك و سأطعك و إنك لا تطيق ذلك و لا يطيقه أحد من خلقي في الدنيا.

فجاء إلى داود رجل يستعدي علي في بقرة يدعيها عليه فأنكره

و جاء بيينة فشهدت أنها له و في يديه فأوحى الله إلى داود خذ البقرة من الذي هي في يديه فادفعها إلى المدعى عليه و أعطه سيفاً و مره أن يضرب عنق الذي وجد البقرة عنده.

ففعل داود ما أمره الله عز و جل به و لم يدر السبب فيه و عظم ذلك عليه و أنكر بنو إسرائيل ما حكم به ثم جاء شيخ قد تعلق بشاب و مع الشاب عنقود من عنب فقال الشيخ يا نبي الله إن هذا الشاب دخل بستاني و خرب كرمي و أكل منه بغير إذني و أخذ منه هذا العنقود بغير أمري.
فقال داود عليه السلام للشاب ما تقول فأقر الشاب أنه قد فعل ذلك فأوحى الله إلى داود أن مر الغلام بأن يضرب عنق الشيخ و ادفع إليه بستانه و مره بأن يحفر في موضع كذا و كذا منه فإنه يجد فيه أربعين ألف درهم كان الشيخ قد دفنها فيه.

فليأخذها الشاب ففعل داود ذلك و ازداد غماً و تكلم بنو إسرائيل في ذلك فأكثرُوا الإنكار عليه فيه و اجتمعوا إليه ليكلموه في ذلك فهم عنده كذلك و قد تهيئوا أن يكلموه إذ أقبل ثور قد ند و هو يجري و هم ينظرون إليه إلى أن نظروا إلى رجل قد خرج من داره فأخذ الثور فربطه.
ثم دخل البيت فاستخرج سكيناً فذبحه و سلخه و أقبل يقطع اللحم و يدخل إلى داره و هم ينظرون فهم على ذلك إذ أقبل رجل يشتد فقال لبعضهم لعلك رأيت ثورا مر بك قال نعم و هو ذاك قد ذبحه ذلك الرجل فاشتد حتى أتاه فقبض عليه و أتى به إلى داود فقال:

يا نبي الله أفلت لي ثور فوجدت هذا قد ذبحه و سلخه و هو يقطع لحمه و يدخله إلى داره و هذا رأس ثوري و جلده و أقام بيينة بمن حضر فشهدوا له أنه له فقال للرجل الذي ذبحه ما تقول قال:

يا نبي الله ما أدري ما يقولون و لكنني خرجت يوما و ما تركت في بيتي شيئا لأهلي فأصبت ثورا نادا فذبحته و أدخلت لحمه في بيتي كما قال فما وجب علي في ذلك فامضه فأوحى الله إلى داود أن مر هذا الرجل الذي جاء يطلب الثور أن يضجع و أمر الذي ذبح الثور أن يذبحه كما ذبح الثور و ملكه جميع ما يملكه و ما هو في يديه.

ففعل و تضاعف غمه و قام عليه بنو إسرائيل فقالوا يا نبي الله ما هذه الأحكام بلغنا عنك شيء فجننا فيه إليك حتى رأينا ما هو أعظم منه فقال و الله ما أنا فعلت ذلك و لكن الله فعل و أمرني به و قص عليهم ما سأل الله إياه ثم دخل المحراب.

فسأل الله أن يطلعه على معاني ما حكم به ليخرج من ذلك إلى بني إسرائيل فأوحى الله إليه يا داود أما صاحب البقرة التي كانت في يديه فإنه لقي أبا الآخر فقتله و أخذ البقرة منه فعرف ابن المقتول البقرة. و لم يجد ممن يشهد له و لم يعلم أن الذي هي في يديه قتل أباه و قد علمت ذلك فقضيت له بعلمي.

و أما صاحب العنقود فكان الشيخ صاحب البستان قتل أباه و أخذ منه مالا فاشترى منه ذلك البستان و بقي ما بقي منه في يديه فدفنه فيه و لم يعلم الشاب بشيء من ذلك و علمته فقضيت له بعلمي.

و أما صاحب الثور فإنه قتل أبا الرجل الذي ذبح الثور و أخذ منه مالا كثيرا فكان أصل كسبه و لم يعلم الرجل و علمته فقضيت له بعلمي و هذا يا داود من قضايا الآخرة و قد أخرتها إلى يوم الحساب فلا تسألني تعجيل ما أخرت و احكم بين خلقي بما أمرت.

٢٠- عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن

رسول الله ﷺ قال البينة في الأموال على المدعي و اليمين على المدعى عليه.

قال علي عليه السلام و البينة في الدماء على من أنكر براءة له مما ادعى عليه و اليمين على من ادعى و قد ذكرنا الدعوى و البينات في الدماء في كتاب الديات.

٢١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في البينتين تختلفان في الشيء الواحد يدعيه الرجلان أنه يقرع بينهما فيه إذا عدلت بينة كل واحد منهما و ليس في أيديهما فأما إن كان في أيديهما فهو فيما بينهما نصفان بعد أن يستحلفا فيحلفا أم ينكلا عن اليمين.

فإن حلف أحدهما و نكل الآخر كان ذلك لمن حلف منها و إن كان في يدي أحدهما فإنما البينة فيه على المدعي و قد تقدم ذكر هذا أن البينة على المدعي و اليمين على المدعى عليه.

٢٢- عنه عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم أوجبوا الحكم بالقرعة فيما أشكل و قد ذكرنا وجوها من ذلك فيما تقدم و ما جانسها و شاكلها فهو يجري مجراها.

قال أبو عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام و أي حكم في الملتبس أثبت من القرعة أليس هو التفويض إلى الله جل ذكره و ذكر أبو عبد الله عليه السلام قصة يونس عليه السلام و هو قول الله عز و جل «فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ» و قصة زكريا عليه السلام و قول الله عز و جل: «وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ».

و ذكر قصة عبد المطلب عليه السلام لما نذر ذبح من يولد له فولد له عبد الله أبو رسول الله ﷺ فألقى الله عليه محبته فألقى عليه السهام و على إبل

ينحرها يتقرب بها مكانه فلم تزل السهام تقع عليه و هو يزيد حتى بلغت مائة فوق السهم على الإبل فأعاد السهام مرارا و هي تقع على الإبل فقال الآن علمت أن ربي قد رضي و نحرها.

و حكى أبو عبد الله عليه السلام هذه القصص في كلام طويل و حكى حكم علي عليه السلام في الخنثى المشكل بالقرعة و قد ذكرناه و ذكر عن علي عليه السلام أن ثلاثة من أهل اليمن أتوا إليه يختصمون في امرأة وقعوا عليها ثلاثتهم في طهر واحد فأنت بولد فادعاه كل واحد منهم ففرع بينهم و جعله للقارع فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فضحك حتى بدت نواجذه و قال لا أعلم فيها إلا ما قضى علي عليه السلام.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلين اختصما إليه في حائط بين داريهما ادعاه كل واحد منهما دون صاحبه و لا بينة لواحد منهما فقضى به للذي يليه القمط أي الرباط و العقد إن كان ذلك باللبن أو بالحجر نظر فإن كان معقودا ببناء أحدهما فهو له.

و إن كان معقودا ببنائها معا فهو بينهما معا و كذلك إن لم يعقد ببناء أحدهما فإنه بينهما بعد أن يتحالفا و من حلف منهما و نكل صاحبه عن اليمين كان لمن حلف إذا كان معقودا إليهما معا أو غير معقود و إن كان من قصب نظر إلى الرباط من قبل من هو في مقام مقام العقد.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله بعثتني و أنا شاب أقضي بينهم و لا أدري ما القضاء فضرب في صدري و قال اللهم اهد قلبه و ثبت لسانه فو الذي فلق الحبة و برأ النسمة فما شككت بعد ذلك في حكم بين اثنين.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال دخلت المسجد فإذا برجلين من

الأنصار يريدان أن يختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما لصاحبه هلم نختصم إلى علي فجزعت من قوله فنظر إلى رسول الله ﷺ فقال لي انطلق فاقض بينهما قلت كيف أقضي بحضرتك يا رسول الله قال نعم فافعل فانطلقت فقضيت بينهما فما رفع إلي قضاء بعد ذلك اليوم إلا وضح لي.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه كتب إلى رفاة لا تستعمل من لا

يصدقك و لا يصدق قولك فينا و إلا فالله خصمك و طالبك لا تول أمر السوق ذا بدعة و إلا فأنت أعلم.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كل حاكم يحكم بغير قولنا أهل البيت

فهو طاغوت و قرأ قول الله تعالى: «يُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخَاكُمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَ يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» ثم قال قد و الله فعلوا تحاكموا إلى الطاغوت و أضلهم الشيطان ضلالا بعيدا فلم ينج من هذه الآية إلا نحن و شيعتنا و قد هلك غيرهم فمن لم يعرف فعليه لعنة الله.

٢٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه خطب الناس بالكوفة فقال في خطبته إن

مثل معاوية لا يجوز أن يكون أمينا على الدماء و الأحكام و الفروج و المغنم و الصدقة.

المتهم في نفسه و دينه المجرى بالخيانة للأمانة الناقض للسنة

المستأصل للذمة التارك للكتاب اللعين ابن اللعين لعنه رسول الله ﷺ في عشرة مواطن و لعن أباه و أخاه و لا ينبغي أن يكون على المسلمين الحريص.

فتكون في أموالهم نهمته و لا الجاهل فيهلكهم بجهله و لا البخيل

فيمنعهم حقوقهم و لا الجافي فيحملهم بجنائته على الجفاء و لا الخائف للدول فيتخذ قوما دون قوم و لا المرتشي في الحكم فيذهب بحقوق الناس

و لا المعطل للسنة فيهلك الأمة.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من جار متعمدا

أو مخطئا فهو في النار.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا فشى الزناء ظهر موت الفجاءة و

إذا جار الحاكم قحط المطر.

٣١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال القضاة ثلاثة واحد في الجنة و اثنان

في النار رجل جار متعمدا فذلك في النار و رجل أخطأ في القضاء فذلك في

النار و رجل عمل بالحق فذلك في الجنة.

٣٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه كتب إلى رفاعة قاضيه على الأهواز اعلم

يا رفاعة أن هذه الإمارة أمانة فمن جعلها خيانة فعليه لعنة الله إلى يوم

القيامة و من استعمل خائنا فإن محمدا صلى الله عليه وسلم بريء منه في الدنيا و الآخرة.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه استدرك على ابن هرمة خيانة و كان على

سوق الأهواز فكتب إلى رفاعة إذا قرأت كتابي فنج ابن هرمة عن السوق

و أوقفه للناس و اسجنه و ناد عليه و اكتب إلى أهل عمك تعلمهم رأبي

فيه و لا تأخذك فيه غفلة و لا تفريط فتهلك عند الله و أعزلك أخبث عزلة

و أعيدك بالله من ذلك.

فإذا كان يوم الجمعة فأخرجه من السجن و اضربه خمسة و ثلاثين

سوطا و طف به إلى الأسواق فمن أتى عليه بشاهد فحلفه مع شاهده و ادفع

إليه من مكسبه ما شهد به عليه و مر به إلى السجن مهانا مقبوحا منبوحا و

احزم رجله بحزام و أخرجه وقت الصلاة.

و لا تحل بينه و بين من يأتيه بمطعم أو مشرب أو ملبس أو مفرش و

لا تدع أحدا يدخل إليه ممن يلقنه اللدد و يرجيه الخلوص فإن صح عندك

أن أحدا لقنه ما يضر به مسلما فاضربه بالدرة فاحبسه حتى يتوب و مر
بإخراج أهل السجن في الليل إلى صحن السجن ليتفرجوا غير ابن هرمة إلا
أن تخاف موته فتخرجه مع أهل السجن إلى الصحن

فإن رأيت به طاقة أو استطاعة فاضربه بعد ثلاثين يوما خمسة و
ثلاثين سوطا بعد الخمسة و الثلاثين الأولى و اكتب إلي بما فعلت في السوق
و من اخترت بعد الخائن و اقطع عن الخائن رزقه.

٣٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يقول ينبغي للحاكم أن يدع التلفت
إلى خصم دون خصم و أن يقسم النظر فيما بينهما بالعدل و لا يدع خصما
يظهر بغيا على صاحبه.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه بلغه أن شريحا يقضي في بيته فقال يا
شريح اجلس في المسجد فإنه أعدل بين الناس و إنه وهن بالقاضي أن
يجلس في بيته.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه لما استقضى شريحا اشترط عليه ألا ينفذ
القضاء حتى يرفعه إليه.

٣٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه كتب إلى رفاعة لما استقضاه على الأهواز
كتابا كان فيه ذر المطامع و خالف الهوى و زين العلم بسمت صالح نعم عون
الدين الصبر لو كان الصبر رجلا لكان رجلا صالحا و إياك و الملاة فإنها
من السخف و النذالة لا تحضر مجلسك من لا يشبهك و تخير لوردك اقض
بالظاهر و فوض إلى العالم الباطن.

دع عنك أظن و أحسب و أرى ليس في الدين إشكال لا تمار سفيها و
لا فقيها أما الفقيه فيحرمك خيره و أما السفيه فيحزنك شره لا تجادل أهل
الكتاب إلا بالتي هي أحسن بالكتاب و السنة.

لا تعود نفسك الضحك فإنه يذهب بالبهاء و يجري الخصوم على الاعتداء إياك و قبول التحف من الخصوم و حاذر الدخلة من ائتمن امرأة حمقاء و من شاورها فقبل منها ندم احذر من دمعة المؤمن فإنها تقصف من دمعتها و تطفئ بجور النيران عن صاحبها لا تنبز الخصوم و لا تنهر السائل. و لا تجالس في مجلس القضاء غير فقيه و لا تشاور في الفتيا فإنما المشورة في الحرب و مصالح العاجل و الدين ليس هو بالرأي إنما هو الاتباع لا تضيع الفرائض و تتكل على النوافل أحسن إلى من أساء إليك و اعف عن ظلمك و ادع لمن نصرك و أعط من حرمك.

و تواضع لمن أعطاك و اشكر الله على ما أولاك و احمده على ما أبلاك العلم ثلاثة آية محكمة و سنة متبعة و فريضة عادلة و ملاكهن أمرنا.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لرفاعة لا تقض و أنت غضبان و لا من النوم سكران.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا بد من إمارة و رزق للأمر و لا بد من عريف و رزق للعريف و لا بد من حاسب و رزق للحاسب و لا بد من قاض و رزق للقاضي و كره أن يكون رزق القاضي على الناس الذين يقضي لهم و لكن من بيت المال.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يمشي في الأسواق و بيده درة يضرب بها من وجد من مطفف أو غاش في تجارة المسلمين قال الأصبع قلت له يوما أنا أكفيك هذا يا أمير المؤمنين و اجلس في بيتك قال ما نصحتني يا أصبع و كان يركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشهباء و يطوف في الأسواق سوقا سوقا فأتى يوما طاق اللحامين.

فقال يا معشر القصابين لا تعجلوا الأنفس قبل أن تزهد و إياكم و

النفخ في اللحم ثم أتى إلى التمارين فقال أظهروا من رديء بيعكم ما تظهرون من جيده ثم أتى السهاكين فقال:

لا تتبعوا إلا طيبا و إياكم و ما طفا ثم أتى الكناسة و فيها من أنواع التجارة من نحاس و قماط و بائع إبل و صيرفي و بزاز و خياط فنأدى بأعلى صوت يا معشر التجار إن أسواقكم هذه تحضرها الأيمان فشوبوا أيمانكم بالصدقة و كفوا عن الحلف فإن الله تبارك و تعالى لا يقدر من حلف باسمه كاذبا.

٤١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا حبس في تهمة إلا في دم و الحبس بعد معرفة الحق ظلم.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من خلد في السجن رزق من بيت المال و لا يخلد في السجن إلا ثلاثة الذي يمسك على الموت و المرأة ترتد إلا أن تتوب و السارق بعد قطع اليد و الرجل يعني إذا سرق بعد ذلك في الثالثة.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا حبس على معسر في الدين.

٤٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا شهد شهود على رجل بحق في مال و لم يعرف القاضي عدالتهم و كان في بلد آخر قاض آخر يعرف ذلك فإن كانت الشهادة في طلاق أو حد لم يقبل فيه كتاب قاض إلى قاضي و لا شهادة على شهادة و لا يقبل كتاب قاض إلى قاض في حد.

٤٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا ينفذ كتاب قاضي أهل البغي و لا

يكاتب.

٤٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من وكل وكيلا حكم على وكيله و

تجوز الوكالة بغير محضر من الخصم.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه خطب الناس بالكوفة فقال يا أيها الناس إن الله تبارك و تعالى جعل لي عليكم حقا بولايتي أمركم و منزلتي التي أنزلني بها عز و جل من بينكم و لكم علي النصيحة و العدل و إن الحق لا يجري لأحد إلا جرى عليه و لا يجري عليه إلا جرى له.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من ضرب رجلا سوطا ظلما ضربه الله تبارك و تعالى بسوط من نار.

(١) دعائم الإسلام: ٥٠٧/٢، إلى ٥٤١.

٢٣- باب الحدود

- ١- المغربي عن علي عليه السلام أنه كتب إلى رفاة أقم الحدود في القريب
يجتنبها البعيد لا تطل الدماء و لا تعطل الحدود.
- ٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه حضر عثمان و قد أتى بالوليد بن عقبة و
قد وجب عليه حد فقال عثمان من رأى أن هذا الحد قد وجب عليه فليقم و
ليحده فكاع الناس عنه و علموا رأيه فيه فقام إليه علي عليه السلام و تناول السوط
و جلده الحد بيده.
- ٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لبعض من أوصاه عليك بإقامة
الحدود على القريب و البعيد و الحكم بكتاب الله عز و جل في الرضا و
السخط و القسم بالعدل بين الأحمر و الأسود.
- ٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يعرض السجون في كل يوم جمعة فمن
كان عليه حد أقامه و من لم يكن عليه حد خلى سبيله.
- ٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من وجب عليه الحد أقيم ليس في
الحدود نظرة.
- ٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه أخذ رجلا من بني أسد في حد وجب عليه
ليقيمه عليه فذهب بنو أسد إلى الحسين بن علي عليه السلام يستشفعون به فأبى
عليهم فانطلقوا إلى علي عليه السلام فسألوه فقال لا تسألوني شيئا أملكه إلا
أعطيتموه فخرجوا مسرورين فرروا بالحسين فأخبروه بما قال.

فقال إن كان لكم بصاحبكم حاجة فانصرفوا فلعل أمره قد قضى فانصرفوا إليه فوجدوه عليه السلام قد أقام عليه الحد قالوا ألم تعدنا يا أمير المؤمنين قال لقد وعدتكم بما أملكه و هذا شيء لله لست أملكه.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا بأس بالشفاعة في الحدود إذا كانت من حقوق الناس يسألون فيها قبل أن يرفعوها و إذا رفع الخبر إلى الإمام فلا شفاعة له.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال سرقت خميسة لصفوان بن أمية فأتى بالسارق إلى النبي فأمر بقطع يده فقال صفوان لم أظن الأمر يا رسول الله يبلغ هذا قد وهبتها له قال رسول الله فهلا كان ذلك قبل أن تأتيني به إن الحد إذا انتهى إلى الوالي لم يدعه.

قال أبو جعفر عليه السلام لا يعنى عن شيء من الحدود التي لله دون الإمام و أما ما كان من حقوق الناس في حد فلا بأس أن يعنى عنه دون الإمام قال جعفر بن محمد عليه السلام من عفا عن حد يجب له فليس له أن يرجع بعد أن عفا.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه أمر قنبرا أن يضرب رجلا فغلط قنبر فزاد ثلاثة أسواط فأقاد علي عليه السلام الرجل المضروب من قنبر فضربه ثلاثة أسواط.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه كتب إلى رفاعة دارئ عن المؤمن ما استطعت فإن ظهره حمى الله و نفسه كريمة على الله و له أن يكون ثواب الله و ظالمه خصم الله فلا يكون خصمك الله.

١١- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن إقامة الحدود في المساجد و كان علي عليه السلام يأمر بإخراج من عليه حد من المسجد.

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قوم امتنعوا بأرض العدو و سألوا أن يعطوا عهدا ألا يطالبوا بشيء مما عليهم قال لا ينبغي ذلك لأن الجهاد في سبيل الله إنما وضع لإقامة حدود الله و رد المظالم إلى أهلها و لكن إذا غزا الجند أرض العدو فأصابوا حدا استؤني بهم إلى أن يخرجوا من أرض العدو فتقام عليهم الحدود لثلاث تحملهم الحمية على أن يلحقوا بأرض العدو.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لما رجم شراحة الهمدانية كثر الناس فغلق أبواب الرحبة ثم أخرجها فأدخلت حفرتها و رجمت حتى ماتت ثم أمر بفتح أبواب الرحبة فدخل الناس فجعل كل من دخل يلعنها فلما سمع ذلك علي عليه السلام أمر مناديا فنادى أيها الناس لم يقم الحد على أحد قط إلا كان ذلك كفارة لذلك الذنب كما يجزى الدين بالدين.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال سمعت رسول الله صلوات الله عليه يقول لله عز و جل على عبده المؤمن اثنان و سبعون سترًا فإذا أذنب ذنبا انتهك عنه ستر من تلك الأستار فإن تاب رده الله إليه و معه سبعة أستار و إن أبى إلا قدما قدما في المعاصي تهتكت أستاره.

فإن تاب ردها الله إليه و مع كل ستر منها سبعة أستار و إن أبى إلا قدما قدما في المعاصي تهتكت أستاره و بقي بلا ستر و أمر الله الملائكة أن تستره بأجنحتها فإن أبى إلا قدما قدما في المعاصي شكت الملائكة إلى ربها ذلك.

فأمر الله عز و جل أن يرفعوا عنه فلو عمل خطيئة في سواد الليل أو وضح النهار أو في مغارة أو في قعر بحر لأظهرها الله عليه و أجراها على ألسنة الناس فاسألوا الله أن لا يهتك أستاركم.

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لو وجدت مؤمنا على فاحشة لسترته

بثوبي هذا أو قال بثوبه فرفعه بيديه جميعا إن التوبة فيما بين المؤمن و بين الله

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ثلاث هن حق و الرابعة لو حلفت

عليها لبررت لا يتولى الله عبدا في الدنيا فيوليه غيره يوم القيامة و لا يجعل

الله من له سهم في الدين كمن لا سهم له و لا يصحب امرؤ قوما في الإسلام

في خير و لا شر إلا كان معهم يوم القيامة و الرابعة لو حلفت عليها لبررت

لا يستر الله عبدا في الدنيا إلا ستره في الآخرة.

١٧- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام

أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم رجلا

من غيرهم فنظر إلى حرمهم و وطئهم فرشهم و أشد الناس عذابا يوم

القيامة من أقر نطفته في رحم محرم عليه.

١٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يؤتى بالزاني يوم القيامة حتى يكون

فوق أهل النار فتقطر قطرة من فرجه فيتأذى أهل جهنم من نتنها و يقولون

للخزان ما هذه الرائحة المنتنة فيقولون هذه رائحة زان و يؤتى بامرأة زانية

فتقطر قطرة من فرجها فيتأذى كذلك أهل النار بها.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ما من ذنب أعظم عند الله بعد الشرك

بالله عز و جل من نطفة حرام وضعها امرؤ في رحم لا يحل له.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يجتمع الزناء و الخير في بيت واحد.

٢١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال اشتد غضب الله على امرأة أدخلت

على أهل بيتها رجلا من غيرهم فأكل من حرائبهم و نظر إلى عوراتهم.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ليس منا من خيب امرأة رجل عليه.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه صعد المنبر فقال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم

القيامة و لا يزكئهم و لهم عذاب أليم شيخ زان و ملك جبار و مقل مختال.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن قال جعفر بن محمد عليه السلام إذا دنا الزاني من الزانية و صار على بطنها خرج منه روح الإيمان فإذا قام عنها عاد إليه إن استغفر الله عز و جل.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في المحسن و المحصنة إذا زنيا بالرجم على كل واحد منهما و قال إذا زنى المحسن و المحصنة جلد كل واحد منهما مائة جلدة ثم رجم قال جعفر بن محمد عليه السلام لا يرمم الرجل و لا المرأة حتى يشهد عليهما أربعة رجال عدول مسلمين أنهم رأوه يجامعها و نظروا إلى الإيلاج و الإخراج كالميل في المكحلة.

و كذلك لا يجدان إذا لم يكونا محصنين إلا بمثل هذه الشهادة فإن وجدا في لحاف واحد جلد كل واحد منهما مائة جلدة إلا جلدا واحدا و كذلك الرجلان و المرأتان إذا وجدتا في لحاف واحد لغير علة إذا كانا يتهمان في الريبة دون الحد.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه رجم امرأة فحفرت لها حفرة و جعلت فيها ثم ابتداء هو عليه السلام فرجمها ثم أمر الناس بعده فرجموها و قال الإمام أحق من ابتداء بالرجم في الزناء.

قال جعفر بن محمد عليه السلام يذفن المرجوم و المرجومة إلى أوساطها ثم يرمي الإمام و يرمي الناس بعده بأحجار صغار لأنه أمكن للرمي و أرفق بالمرجوم و يجعل وجهه مما يلي القبلة و لا يرمم من قبل وجهه و يرمم حتى يموت.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن حد الزانيين البكرين فقال جلد مائة و تلا قول الله الزانية و الزاني فأجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة». قال جعفر بن محمد عليه السلام و جلد الزاني من أشد الجلد و إذا جلد الزاني

البكر نفي عن بلده سنة بعد المجلد وإن كان أحد الزانيين بكرا و الآخر ثيبا جلد كل واحد منها مائة جلدة و نفي البكر منها و رجم الثيب و البكر هو الذي ليس له زوج من رجل أو امرأة و الثيب ذو الزوج منها
 ٢٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى برجل قد أقر على نفسه بالزنا فقال له أحصنت قال نعم قال إذا ترجم فرفعه إلى السجن فلما كان من العشي جمع الناس ليرجمه فقال رجل منهم يا أمير المؤمنين إنه تزوج امرأة و لم يدخل بها بعد.

ففرح علي عليه السلام و ضربه الحد قال جعفر بن محمد عليهما السلام لا يقع الإحصان و لا يجب الرجم إلا بعد التزويج الصحيح و الدخول و مقام الزوجين بعضهما على بعض فإن أنكر الرجل و المرأة الوطأ بعد أن دخل بها لم يصدقا.

و قال و لا يكون الإحصان بنكاح متعة و ليس الغائب عن امرأته و المغيبة عنها زوجها بمحصنين إنما الإحصان الذي يجب به الرجم أن يكون الرجل مع امرأته و المرأة مع زوجها.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تجوز شهادة النساء في الحدود و لا شهادة السماع و لا يجوز في الزنا أقل من أربعة كما قال الله عز و جل و إن شهد عليه ثلاثة و لم يأت الرابع جلدوا حد القاذف و إن شهد عليه ثلاثة رجال و امرأتان و جب بهم الحد و لا يجب برجلين و أربع نسوة و يضربون حد القاذف.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله: «وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ» قال الطائفة من واحد إلى عشرة.

٣١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله: «لَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي

دين الله» تعالى قال إقامة الحدود إن وجد الزاني عريانا ضرب عريانا و إن وجد و عليه ثياب ضرب و عليه ثيابه و يجلد أشد الجلد و يضرب الرجل قائما و المرأة قاعدا و يضرب كل عضو منه و منها ما خلا الوجه و الفرج و المذاكير كأشد ما يكون من الضرب.

٣٢- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال ليس على المجدر و لا على صاحبة المحصبة حد حتى يبرأ إني أخاف أن أقيم عليه الحد فتنكأ قروحه و يموت و لكن إذا برئ حددناه.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ليس على الحبلي حد حتى تضع حملها و لا على النفساء حد حتى تطهر و لا على الحائض حتى تطهر.

٣٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه نظر إلى امرأة يسار بها فقال ما هذه قالوا أمر بها عمر لترجم لأنها حملت من غير زوج قال أو هي حامل قالوا نعم فاستنقذها من أيديهم ثم جاء إلى عمر فقال له إن كان لك سبيل عليها فليس لك سبيل على ما في بطنها فقال عمر لو لا علي لهلك عمر.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال فجرت خادم لآل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لي يا علي انطلق فأقم عليها الحد فانطلقت بها فوجدت بها دما لم ينقطع بعد فأخبرته فقال صلى الله عليه وآله وسلم دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليها الحد و أقيموا الحدود على ما ملكت أيماكم.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أقر الرجل على نفسه بالزنا أربع مرات و كان محصنا رجم قال جعفر بن محمد عليه السلام و إن رجع بعد إقراره و لكن يضرب الحد و يخلى سبيله.

٣٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال فيمن جامع وليدة امرأته فعليه ما على الزاني و لا أوتي برجل زنى بوليدة امرأته إلا رجمته بالحجارة.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام: أن امرأة رفعت إليه زوجها و قالت زنى بجاريتي فأقر الرجل بوطنها الجارية و قال وهبتها لي فسأله عن البينة فلم يجد بينة فأمر به ليرجم فلما رأت ذلك قالت صدق قد كنت وهبتها له فأمر علي أن يخلى سبيل الرجل و أمر بالمرأة فضربت حد القاذف.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في أمة بين رجلين وطئها أحد الرجلين قال يضرب خمسين جلدة.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من أمكن من نفسه طائعا ألقيت عليه

شهوة النساء.

٤١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا كان الرجل كلامه كلام النساء و مشيته مشي النساء و يمكن من نفسه فينكح كما تنكح المرأة فارجموه و لا تستحيوه.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه رجم بالكوفة رجلا كان يؤتى في دبره.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في العبد و الأمة إذا زنى أحدهما جلد خمسين جلدة مسلما كان أو مشركا و ليس على العبد نفي و لا رجم.

و قد ذكرنا في باب المكاتبين في المكاتب الذي يعتق بعضه أن يضرب الحد كاملا بحساب ما عتق منه و نصف الحد بحساب ما رق منه.

٤٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن عليا عليه السلام

قال الكبائر الشرك بالله تعالى و قتل المؤمن عمدا و الفرار عن الزحف إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة و أكل الربا بعد البينة و أكل مال اليتيم ظلما و التعرب بعد الهجرة و رمي المحصنات الغافلات المؤمنات.

٤٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه كتب إلى رفاعة من تنقص نبيا فلا

تناظره.

٤٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا قال الرجل لامرأته لم أجذك عذراء فلا حد عليه لأن العذرة تذهب من غير الوطأ قال جعفر بن محمد عليه السلام و يؤدب يعني إذا كان الأمر على خلاف ما قال أو أراد به الشتم و التعريض مثل أن يكون ذلك في شر جرى بينهما أو مراجعة كلام كان فيه تعريض.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام و أبي عبد الله عليه السلام أنها قالا من قذف الملاعنة أو ابنها جلد حد القاذف.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر عليه السلام أنها قالا إذا عفا المقذوف عن القاذف قبل أن يرفعه إلى السلطان جاز عفوه و لم يكن له الرجوع عليه فإن رفعه إلى السلطان لم يجز عفوه.

٤٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يحد الولد إذا قذف والده و لا يحد الوالد إذا قذف الولد.

٥٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل يقذف الرجل بالأبنة فيقول له يا منكوح أو يا معفوج قال عليه الحد.

٥١- عنه عن علي عليه السلام: من أتى حدا فحذفه بغيره فعلى قاذفه الحد.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من قذف ميتة فقام المقذوف بها من أوليائها على القاذف ضرب له الحد.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من نفى رجلا عن أبيه ضرب حد القاذف و إن نفاه من نسب قبيلته أدب.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل يسب الرجل أو يعرض به القذف مثل أن يقول له يا خنزير أو يا حمار أو يا فاسق أو يا فاجر أو يا خبيث أو ما أشبه هذا أو يقول في التعريض احتملت بأمك أو بأختك أو ما

أشبه هذا في هذا كله الأدب و لا يبلغ به الحد.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بالنجاشي الشاعر و قد شرب الخمر

في شهر رمضان فجلده ثمانين جلدة ثم حبسه ثم أخرجه من غد فضربه تسعة و ثلاثين سوطا فقال ما هذه العلاوة يا أمير المؤمنين قال لتجرئك على الله و إفطارك في شهر رمضان.

٥٦- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام

أن رجلا رفع إليه و ذكر له أنه سرق درعا و شهد عليه الشهود فجعل الرجل ينشد علياً عليه السلام في البينة و يقول و الله لو جيء بي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قطع يدي أبدا قال علي:

و لم ذلك؟ قال يخبره ربه عز و جل أني بريء فتنفعي براءتي فلما

رأى علي عليه السلام مناشدته دعا الشاهدين فناشدهما و قال إن التوبة قريب فاتقيا الله و لا تقطعا يد الرجل ظلما فلم ينكلا فقال يمسك أحدكما يده و يقطع الآخر.

فلما قال ذلك دخلا في غمار الناس فهربا من بين يديه يعني و لم يتما

الشهادة و لم يثبتا فقال عليه السلام من يدلني على الشاهدين الكاذبين أنكل بهما

٥٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بامرأة وجدت مع رجل يفجر بها

فقال: يا أمير المؤمنين و الله ما طاوعته و لكنه استكرهني فدرأ عنها الحد قال جعفر بن محمد عليه السلام و لو سئل هؤلاء عن ذلك لقالوا لا تصدق و قد و الله فعله أمير المؤمنين.

٥٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا كفالة في حد و لا شهادة على

شهادة في حد و لا يجوز كتاب قاض إلى قاض في حد.

٥٩- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا ادعى على رجل عنده أنه قذفه و لم

يجيء ببينة و قال استحلّفه لي يا أمير المؤمنين فقال لا يمين في حد.

٦٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من أقر بحد على تخويف أو حبس أو

ضرب لم يجز ذلك عليه و لا يحد.

٦١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل اعترف على نفسه بحد و لم

يسمه فأمر أن يضرب حتى يستكف ضاربه فلما بلغ ثمانين قال حسبك

فقال خلوه.

٦٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من أقيم عليه الحد فمات فلا دية فيه و

لا قود.

٦٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا رفع إليه قد أصاب حدا و جب عليه

القتل فأقام عليه الحد فقتله قال أبو جعفر عليه السلام و كذلك لو اجتمعت عليه

حدود كثيرة فيها القتل لكان يبدأ بالحدود التي دون القتل ثم يقتل.

٦٤- عنه عن علي عليه السلام و أبي عبد الله عليه السلام أنها قالوا الحد لا يورث

يعنيان بذلك الحد يجب للرجل فلا يطلبه حتى يموت إنه ليس لورثته أن

يطلبوه.

٦٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لم يكن يحبس أحدا بعد إقامة الحدود

عليه إلا السارق في الثالثة بعد أن تقطع يده و رجله و سنذكر هذا في

موضعه إن شاء الله تعالى.

٦٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله ﷺ لا تسألوا المرأة

الفاجرة من فجر بك فكما هان عليها الفجور يهون عليها أن ترمي الرجل

المسلم البريء قال علي عليه السلام و إذا قالت زني بي فلان فعلها حد القاذف.

٦٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى برجل اتهم بسرقة أظنه خاف عليه أن

يكون إذا سأله تهيب بسؤاله فأقر بما لم يفعل فقال له علي عليه السلام أسرقت قل

لا إن شئت فقال لا و لم تكن عليه بينة فخلى سبيله.

٦٨- عنه عن علي عليه السلام و أبي عبد الله عليه السلام أنها قالا تقطع يد السارق من أصل الأصابع الأربع و تدع له الراحة يعني راحة الكف و الإبهام و تقطع الرجل من الكعب و تدع له العقب يمشي عليها فيكون القطع من نصف القدم.

٦٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه أمر بسارق أن تقطع يمينه فقدم شماله فقطعوها و ظنوها يمينه ثم علموا بعد ذلك فرفعوه إلى علي عليه السلام فقال دعوه فلست بقاطع يمينه و قد قطعت شماله.

٧٠- عنه عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال تقطع اليد اليمنى من السارق و قال قرأ علي عليه السلام: «السَّارِقُ وَ السَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا» قال أبو عبد الله: فإن كان أشل اليمنى أو اليسرى قطعت يمينى على أي حال كانت.

٧١- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بسارق فقطع يده اليمنى ثم أتى به مرة أخرى و قد سرق فقطع رجله اليسرى و قال إني لأستحيي من الله تعالى أن لا أدع له يدا يأكل بها و يستنجي بها و قال لم يزد رسول الله صلى الله عليه وسلم على قطع يد و رجل و كان علي عليه السلام إذا أتى بالسارق في الثالثة بعد أن قطع يده و رجله في المرتين خلده في السجن و أنفق عليه من فيء المسلمين فإن سرق في السجن قتله.

٧٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان إذا قطع السارق حسمه بالنار لثلا ينزف دمه فيموت.

٧٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من قطعت يده أو رجله على سرقة فمات فلا دية له و الحق قتله.

٧٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه أمر بقطع سراق فلما قطعوا أمر بحسمهم

فحسموا ثم قال يا قنبر خذهم إليك فداو كلومهم و أحسن القيام عليهم فإذا برئوا فأعلمني فلما برئوا أتاه فقال يا أمير المؤمنين قد برئت جراحهم فقال: اذهب فاكس كل واحد منهم ثوبين و اثني بهم ففعل و أتاه بهم كأنهم قوم محرمون قد ائزر كل واحد منهم بثوب و ارتدى بآخر فمشلوا بين يديه فأقبل على الأرض ينكتها بإصبعه مليا ثم رفع رأسه فقال اكشفوا أيديكم فكشفوها فقال ارفعوها إلى السماء ثم قولوا اللهم إن عليا قطعنا ففعلوا فقال اللهم على كتابك و على سنة نبيك ثم قال لهم يا هؤلاء إن أيديكم سبقتكم إلى النار فإن أنتم تبتم انتزعتم أيديكم من النار و إلا لحقتم بها.

٧٥- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام

أنه قال لا قطع على مختلس و لا قطع على ضيف يعني إذا سرق من مال من أضافه و هو ضيف عنده.

٧٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا قطع على أجيرك و لا على من

أدخلته بيتك إذا سرق منه يعني في حين إدخالك إياه قال جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال من أدخلته بيتك فهو مؤتمن إذا سرق لم يقطع و لكنه يضمن ما سرق.

٧٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا سرق العبد من مال مولاه لم يقطع

و إذا سرق من مال غيره يقطع.

٧٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال عبيد الإمارة إذا سرقوا من مال

الإمارة لم يقطعوا و إذا سرقوا من غير مال الإمارة قطعوا.

٧٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه جمع أهل الكوفة ليقسم متاعا اجتمع عنده

فقام رجل منهم فاشتمل على مغفر فأخذه فرفع إلى علي عليه السلام فقال ليس

عليه قطع لأنه شريك في المتاع فليس بسارق و لكنه خائن.

٨٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا سرق الرجل من مال ابنه أو الابن من مال أبيه أو المرأة من مال زوجها أو الزوج من مال امرأته أو الأخ من مال أخيه فلا قطع على واحد منهم.

٨١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المختلس لا يقطع و لكنه يضرب و يسجن و لا قطع على من أوتمن على شيء فخان فيه و لا قطع في الغلول.

٨٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى برجل و معه بز زعموا أنه سرقه لرجل و لم تقم عليه بينة فقال الذي في يده البز إنما أخذته أمزح معه فقال لصاحب البز أكنت تعرفه يعني الرجل قال نعم فخلى سبيله و قال لا قطع عليه.

٨٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بلص نقب بيتا فعاجلوه و أخذوه فقال عجلتم عليه و ضربه و قال لا يقطع من نقب بيتا و لا من كسر قفلا و لا من دخل البيت و أخذ المتاع حتى يخرج من الحرز و لكن يضرب ضربا و جيعا و يحبس و يغرّم ما أفسده.

قيل لأبي عبد الله عليه السلام و إن وجد السارق في الدار و قد أخذ المتاع و أخرجه من البيت أعليه قطع قال لا حتى يخرج من حرز الدار.

٨٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بمجنون سرق فأرسله و قال لا قطع على مجنون.

٨٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يقطع السارق في عام سنة يعني مجاعة.

٨٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا قطع على من سرق الحجارة غير الجوهر و قال جعفر بن محمد عليه السلام يعني الرخام و أشباهه.

٨٧- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من سرق غنما من

المرعى لم يقطع و يعزر و يضمن ما سرق و أفسد.

٨٨- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا قطع في ثمر و لا

كثر و الكثر الجمار و قال يعزر من سرق ذلك و يغرم القيمة.

٨٩- عنه عن علي عليه السلام: لا قطع في طعام.

٩٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كل موضع يدخل فيه بغير إذن فما سرق

منه فلا قطع فيه كالمساجد و الخانات و الحمامات و الأرجاء و ما أشبهها.

٩١- عنه عن علي عليه السلام: أنه رفع إليه رجل سرق نعامة قيمتها مائة

درهم و رجل سرق حمامة فقال لا قطع في طير و لا في شيء من الريش.

٩٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يقطع من سرق الزرع و لا الغنم

من المرعى حتى يحويها الحرز و لا من سرق فاكهة و لا من سرق شجرا و

لا نخلا و لا قطع على من سرق إبلا سائمة حتى يوارىها الجدار.

٩٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رجلا أتاه فقال إني سرقت فانتهره فقال يا

أمير المؤمنين إني سرقت فقال أتشهد على نفسك مرتين فقطعه.

٩٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من عرفت في يده سرقة فقال

اشتريتها و لم يقر بالسرقه و لم تقم عليه بينة لم يقطع و تؤخذ السرقة من

يده إذا قامت البينة لمدعيها عليه.

٩٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه أوتي بغلام سرق فحك بطون أُمَّلتيه

الإبهام و المسبحة حتى أدماهما و قال لئن عدت لأقطعنها و قال أما إنه ما

عمل به أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله غيري و قال الغلام لا يجب عليه الحد

حتى يحتلم و تسطع رائحة إبطيه.

و قد جاء عنه عليه السلام أنه قطع من أنامله و يقع اسم القطع على الحك و

ليس هذا بحد و إنما هو أدب و يجب على الغلام إذا فعل فعلا يجب الحد فيه

على الكبير أن يؤدب و في حكه أنامل الغلام مع ما تواعده به تغليظ مع الأدب و إيهام أنه إن عاد قطعت يده و يكون قد أضمر عليه السلام بقوله:
 إن عدت لأقطعنها يعني إن عدت بعد أن تبلغ فأجمل ذلك الوعيد له و أهمه تغليظا عليه و تشديدا لئلا يعود و ليس في هذا و مثله من الأدب شيء محدود.

٩٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قطع نباشا نبش قبرا و أخرج كفن الميت منه.

٩٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال عليه السلام تقطع يد النباش إذا كان معتادا

لذلك و قال جعفر بن محمد عليهما السلام لا تقطع يد النباش إلا أن يؤخذ و قد نبش مرارا و يعاقب في كل مرة عقوبة موجعة و ينكل و يجبس.

٩٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل سرق ناقة فنتجت عنده أن

يردها و نتاجها.

٩٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا اشترك النفر في السرقة قطعوا

جميعا.

١٠٠- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن عليا عليه السلام

قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوم من بني ضبة مرضى فقال لهم رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم أقيموا عندي فإذا برئتم بعثتكم في سرية فاستوخموا المدينة

فأخرجهم إلى إبل الصدقة و أمرهم أن يشربوا من ألبانها و أبوالها يتداوون

بها فلما برئوا و اشتدوا قتلوا ثلاثة نفر كانوا في الإبل يرعونها و استاقوا

الإبل و ذهبوا بها يريدون مواضعهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأرسلني في

طلبهم فلحقت بهم قريبا من أرض اليمن و هم في واد قد ولجوا فيه ليس

يقدرين على الخروج منه فأخذتهم و جئت بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فثلا

عليهم هذه الآية:

«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا»

إلى آخر الآية ثم قال القطع فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف.

١٠١- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بمحارب فأمر بصلبه حيا و جعل

خشبة قائمة مما يلي القبلة و جعل قفاه و ظهره مما يلي الخشبة و وجهه مما

يلي الناس مستقبل القبلة فلما مات تركه ثلاثة أيام ثم أمر به فأنزل فصلى

عليه و دفن و قد ذكر في ما مضى كيفية القطع و حده.

١٠٢- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن عليا عليه السلام

كان لا يزيد المرتد على تركه ثلاثة أيام يستتبه فإذا كان اليوم الرابع قتله

من غير أن يستتاب ثم يقرأ «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ

ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ» الآية.

ومعنى الارتداد الرجوع و إنما يقع اسم المرتد على من خرج من شيء

ثم رجع إليه فيقال ارتد أي رجع إلى ما خرج منه و هذا كالمشرك يكون

على دينه ثم يسلم ثم يرتد إلى الدين الذي كان عليه و هو الذي يستتاب.

١٠٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يستتبه المرتد إذا أسلم ثم ارتد و

يقول إنما يستتاب من دخل دينا ثم رجع عنه فأما من ولد في الإسلام فإنا

نقتله و لا نستتبه.

١٠٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بمستورد العجلي و قد قيل له أنه قد

تنصر و علق صليبا في عنقه فقال له قبل أن يسأله و قبل أن يشهد عليه

ويحك يا مستورد إنه قد رفع إلي أنك قد تنصرت فلعلك أردت أن تزوج

نصرانية فنحن نزوجك إياها قال:

قدوس قدوس فلعلك ورثت ميراثا من نصراني فظننت أن لا

نورثك فنحن نورثك لأننا نرثهم و لا يرثوننا قال قدوس قدوس قال فهل

تنصرت كما قيل فقال نعم تنصرت ثم قال الثانية تنصرت.

فقال: نعم تنصرت قال علي الله أكبر فقال مستورد المسيح أكبر فأخذ بجماع ثيابه فكبه لوجهه و قال طئوا عباد الله فوطئوه بأقدامهم حتى مات. ١٠٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا ارتدت المرأة فالحكم فيها أن تحبس حتى تسلم أو تموت و لا تقتل و إن كانت أمة فاحتاج مواليها إلى خدمتها استخدموها و ضيق عليها بأشد الضيق و لم تلبس إلا من خشن الثياب بمقدار ما يوارى عورتها و يدفع عنها ما يخاف منه الموت من حر أو برد و تطعم من خشن الطعام حسب ما يمك رمقها و كذلك حكم أم الولد و العبد الذكر في ذلك كالحر و قد تقدم ذكره.

١٠٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المرتد تعزل عنه امرأته و لا تؤكل ذبيحته ما دام على ارتداده و رده فرقة فإن أسلم قبل أن تنقضي عدتها فهو أحق بها فإذا ارتدت المرأة و لحقت بأرض الحرب فلزوجها أن يتزوج أربعا و يتزوج أختها يعني إذا انقضت عدتها.

١٠٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ولد المرتد الصغار مسلمون.

١٠٨- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن عليا عليه السلام كان يستتیب الزنادقة و لا يستتیب من ولد في الإسلام و كان يقبل شهادة الرجلين العدلين على الرجل أنه زنديق و لو شهد له ألف بالبراءة ما التفت إلى شهادتهم.

١٠٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى بزنادقة من البصرة فعرض عليهم الإسلام و استتابهم فأبوا فحفر لهم حفيرا و قال لأشبعنك اليوم شحما و لحما ثم أمر بهم فضربت أعناقهم ثم رماهم في الحفير ثم أضرم عليهم النار فاحرقهم و كذلك كان يفعل بالمرتد و من بدل دينه.

و أمر بإحراق نصراني ارتد فبذل أولياء النصراني في جثته مائة ألف درهم فأبى عليهم فأمر به فأحرق بالنار و قال ما كنت لأكون عوناً للشيطان عليهم و لا ممن يبيع جثة كافر و لما أحرق عليه السلام الزنادقة الذين ذكرناهم و كان أمر قنبرا بحرقهم قال:

لما رأيت اليوم أمرا منكرا أضمرت نارا و دعوت قنبرا
 ١١٠- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ساحر المسلمين يقتل و لا يقتل ساحر الكفار قيل يا رسول الله و لم ذلك قال لأن الشرك و السحر مقرونان و الذي فيه من الشرك أعظم قال علي عليه السلام و لذلك لم يقتل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابن عاصم اليهودي الذي سحره قال علي عليه السلام.

فإذا شهد رجلان عدلان على رجل من المسلمين أنه سحر قتل لأنه كفر و السحر كفر و قد ذكره الله عز و جل في كتابه فقال جل ذكره: «وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَا مَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَا لَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السُّحْرَ وَا مَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِنَابِلٍ هَارُوتَ وَا مَارُوتَ وَا مَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ» الآية.

فأخبر جل ذكره أن السحر كفر فن سحر كفر فيقتل ساحر المسلمين لأنه كفر و ساحر المشركين لا يقتل لأنه كافر بعد كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال علي عليه السلام و هذا شاهد من القرآن.

١١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى برجل كان نصرانيا فأسلم و معه لحم خنزير و قد شواه و لفه في ريجان فقال له ويحك ما حملك على ما صنعت فقال يا أمير المؤمنين مرضت فقرمت إليه قال ويحك فأين أنت عن لحم المعز فإنه خلو منه ثم قال لو أنك أكلته لأقت عليك الحد و لكن سأضربك ضربا لا تعود بعده إليه أبدا فضربه حتى شغرت ببوله.

١١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من جاء عرافا فسأله و صدقه بما قال فقد كفر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم و كان يقول إن كثيرا من الرقى و تعليق التمام شعبة من الإشراك.

١١٣- عنه قال الله عز و جل: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ الْآيَةَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ».

١١٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم النحر بمنى في حجة الوداع و هو على ناقته القصواء فقال أيها الناس إني خشيت ألا ألقاكم بعد موقفي هذا بعد عامي هذا فاسمعوا ما أقول لكم و انتفعوا به ثم قال:

أي يوم أعظم حرمة قالوا هذا اليوم يا رسول الله قال فأبي الشهر أعظم عند الله حرمة قالوا هذا الشهر يا رسول الله قال فأبي بلد أعظم حرمة قالوا هذا البلد يا رسول الله قال:

فإن حرمة أموالكم عليكم و حرمة دمائكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى أن تلقوا ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد و ذكر باقي الحديث بطوله.

١١٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كل ذي مال أحق بماله.

١١٦- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه قال من تعدى على شيء مما لا يحل كسبه فأتلفه فلا شيء عليه فيه و رفع إليه رجل كسر بربطا فأبطله.

٢٤- باب الديات

١- المغربي روينا عن علي عليه السلام أنه قال من الكبائر قتل المؤمن عمدا و الفرار من الزحف و أكل الربا بعد البينة و أكل مال اليتيم ظلما و التعرب بعد الهجرة و رمي المحصنات الغافلات المؤمنات.

٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في قول الله تعالى حكاية عن أهل النار «رَبَّنَا أَرِنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ نَجْعَلْهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ» قال إبليس و ابن آدم الذي قتل أخاه لأن هذا أول من عصى من الجن و هذا أول من عصى من الإنس.

قال الله عز و جل: «وَ لَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ» الآية.

٣- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن علياً عليه السلام قبض يوماً على لحيته ثم قال و الله لتخضبن هذه من هذه و أومى بيده إلى لحيته و هامته فقال قوم بحضرته لو فعل هذا أحد يا أمير المؤمنين لأبدنا عترته فقال آه آه هذا هو العدوان إنما هي النفس بالنفس كما قال الله عز و جل.

٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يكتب إلى عماله لا تطل الدماء في الإسلام و كتب إلى رفاة لا تطل الدماء و لا تعطل الحدود.

٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ثلاثة إن فعلتموها لم ينزل بكم بلاء جهاد عدوكم و إذا رفعتم حدودكم إلى أئمتكم فحكموا فيها بالعدل و ما

نصحتهم لأئمتكم.

٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه دخل يوماً إلى مسجد الكوفة من الباب القبلي فاستقبله نفر فيهم فتى حدث يبكي و القوم يسكتونه فوقف عليهم أمير المؤمنين و قال لفتى ما يبكيك فقال يا أمير المؤمنين إن أبي خرج مع هؤلاء النفر في سفر لتجارة فرجعوا و لم يرجع أبي فسألتهم عنه فقالوا مات و سألتهم عن ماله.

فقالوا لم يخلف مالا فقدمتهم إلى شريح فلم يقض لي عليهم بشيء غير اليمين و أنا أعلم يا أمير المؤمنين أن أبي كان معه مال كثير فقال لهم أمير المؤمنين ارجعوا فردهم معه و وقف علي شريح فقال ما يقول هذا الفتى يا شريح؟

فقال شريح: يا أمير المؤمنين إن هذا الفتى ادعى على هؤلاء القوم دعوى فسألته البينة فلم يحضر أحدا فاستحلفتهم له فقال أمير المؤمنين هيات يا شريح ليس هكذا يحكم في هذا فقال شريح فكيف أحكم يا أمير المؤمنين فيه فقال علي أنا أحكم فيه و لأحكمن اليوم فيه بحكم ما حكم به أحد بعد داود النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ثم جلس في مجلس القضاء و دعا بعبد الله بن أبي رافع و كان كاتبه و أمره أن يحضر صحيفة و دواة ثم أمر بالقوم أن يفرقوا في نواحي المسجد و يجلس كل رجل منهم إلى سارية و أقام مع كل واحد منهم رجلا و أمر بأن تغطي رءوسهم و قال لمن حوله إذا سمعتموني كبرت فكبروا.

ثم دعا برجل منهم فكشف عن وجهه و نظر إليه و تأمله و قال تظنون أنني لا أعلم ما صنعتم بأبي هذا الفتى إني إذا لجاهل ثم أقبل عليه فسأله فقال مات يا أمير المؤمنين فسأله عن كيف كان مرضه و كم مرض و

أين مرض.

و عن أسبابه في مرضه كلها و حين احتضر و من تولى تغميضة و من غسله و ما كفن فيه و من حملة و من صلى عليه و من دفنه فلما فرغ من السؤال رفع صوته الحبس الحبس فكبر و كبر من كان معه فارتاب القوم و لم يشكوا أن صاحبهم قد أقر.

ثم دعا برجل آخر فقال له مثل ما قال للأول فقال يا أمير المؤمنين إنما كنت واحدا من القوم و قد كنت كارها للقتل و أقر بالقتل.

ثم دعاهم واحدا واحدا من القوم فأقروا أجمعون ما خلا الأول و أقروا بالمال جميعا و ردوه و ألزمهم ما يجب من القصاص فقال شريح يا أمير المؤمنين كيف كان حكم داود عليه السلام في مثل هذا الذي أخذته عنه؟

فقال علي عليه السلام مر داود عليه السلام بغلمان يلعبون و فيهم غلام منهم ينادونه يا مات الدين فيجيبهم فوقف عليهم داود عليه السلام فقال يا غلام ما اسمك فقال مات الدين قال و من سمك بهذا الاسم قال أمي قال:

أين أمك قال في بيتها قال امض بين يدي إليها فمضى الغلام فاستخرج أمه فقال لها داود هذا ابنك قالت نعم قال ما اسمه قالت مات الدين قال و من سماه بهذا الاسم قالت أبوه قال:

و أين أبوه؟ قالت خرج مع قوم في سفر لهم لتجارة فرجعوا و لم يرجع فسألتهم عنه فقالوا مات و سألتهم عن ماله فقالوا مات و ذهب ماله فقلت هل أوصاكم في أمري بشيء فقالوا نعم.

أوصانا و أعلمنا أنك حبلى فهما ولدت من ولد فسميه مات الدين قال و أين هؤلاء القوم قالت حضور قال امضي معي إليهم فجمعهم و فعل في أمرهم مثل هذا الذي فعلته و حكم بما حكمت و قال للمرأة سمي ابنك

عاش الدين.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه رخص في تقرير المتهم بالقتل و التلطف في استخراج ذلك منه و قال لا يجوز على رجل قود و لا حد بإقرار بتخويف و لا حبس و لا ضرب و لا قيد.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تجوز شهادة النساء في الحدود و لا في القود و كان يقول شهادة الصبيان جائزة فيما بينهم في الجراح ما لم يفترقوا و ينقلبوا إلى أهاليهم أو يلقاهم أحد ممن يلقنهم القول فهذا إنما يكون شهادة الصبيان لطخا مع القسامة.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه أتى برجل سمع و هو يتواعده بالقتل فقال دعوه فإن قتلتني فالحكم فيه لولي الدم.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في رجل يقتل المرأة عمدا يخير أولياء المرأة بين أن يقتلوا الرجل و يعطوا أولياءه نصف ديته أو أن يأخذوا نصف الدية من الرجل القاتل إن بذل لهم ذلك.

١١- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا إذا قتل الواحد جماعة ضربوه كلهم و لم يعلم من ضرب أيهم مات متعمدين لذلك فإن ولي الدم يتخير واحدا منهم فيقتله بوليه و يكون على الباقيين لأولياء المقتول بالقود حساب ذلك من الدية إن كانوا ثلاثة.

فقتل أحدهم بالقود و رد الاثنان الباقيان على أولياءه ثلثي الدية و يوجعان عقوبة و على هذا الحساب في الأقل و الأكثر و قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا يقتل اثنان بواحد.

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل قتل رجلا و آخر يمسكه للقتل و آخر ينظر لهما لثلا يأتهم أحد فقضى بأن يقتل القاتل و أن يمسك

الممسك في الحبس بعد أن يجلد و يخلد في السجن حتى يموت و يضرب كل عام خمسين سوطاً نكالا و تسمل عينا الذي كان ينظر لهما.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ولي الدم بالخيار يعني في قتل العمد إن شاء قتل و إن شاء قبل الدية و إن شاء عفا و قال و لكل وارث عفو في الدم إلا الزوج و المرأة فإنه لا عفو لهما و من عفا عن دم فلا حق له في الدية إلا أن يشترط ذلك.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من لقي الله تبارك و تعالى بدم خطأ و قد جحد أهله لقي الله به يوم القيامة.

قال الله عز و جل: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَ دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ».

١٥- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن علياً عليه السلام قضى في قتل الخطأ بالدية على العاقلة و قال تؤدى في ثلاث سنين في كل سنة ثلث.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه أوتي برجل قتل رجلاً خطأ فقال له من عشيرتك و قرابتك فقال ما لي في هذا البلد من عشيرة و لا قرابة قال فمن أي أهل بلد أنت قال أنا رجل من أهل الموصل ولدت بها و لي بها قرابة و أهل بيت فسأل علي عليه السلام عنه فلم يجد له بالكوفة عشيرة و لا قرابة فكتب إلى عامله على الموصل.

أما بعد فإن فلان بن فلان و حليته كذا و كذا قتل رجلاً من المسلمين خطأ و قد ذكر أنه رجل من أهل الموصل و أن له بها قرابة و أهل بيت و قد بعثت به إليك مع رسولي فلان بن فلان و حليته كذا و كذا فإذا ورد عليك إن شاء الله و قرأت كتابي هذا.

فافحص عن أمره و سل عن قرابته من المسلمين فاجمعهم إليك ثم انظر فإن كان منهم رجل يرثه له سهم في كتاب الله لا يحجبه عن ميراثه أحد من قرابته فألزمه الدية و خذه بها نجوما في ثلاث سنين و إن لم يكن له من قرابته أحد له سهم في الكتاب.

و كان قرابته سواء في النسب و كان له قرابة من قبل أبيه و قرابته من قبل أمه سواء في النسب فاقض الدية على قرابته من قبل أبيه و على قرابته من قبل أمه من الرجال المذكورين من المسلمين ثم اجعل على قرابته من قبل أبيه ثلثي الدية و على قرابته من قبل أمه من الرجال الثلث من الدية. فإن لم تكن له قرابة من قبل أبيه فاقض الدية على قرابته من قبل أمه من الرجال المذكورين من المسلمين ثم خذهم بها و استأدهم الدية في ثلاث سنين و إن لم تكن له قرابة من قبل أبيه و لا قرابة من قبل أمه فاقض الدية على أهل الموصل ممن ولد بها و لا تتأ و لا تدخل فيهم غيرهم من أهل البلدان.

ثم استأد ذلك منهم في ثلاث سنين في كل سنة نجما حتى تستوفي إن شاء الله تعالى و إن لم يكن لفلان بن فلان من قرابة من أهل الموصل و لم يكن من أهلها فاردده إلي مع رسولي فلان فأنا وليه و المؤدي عنه لا يطل دم امرئ مسلم.

١٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ليس على العاقلة دية العمد إنما عليهم دية الخطأ و لا تؤدي العاقلة من الجراح إلا ما فيه الثلث من الدية فصاعدا و ما كان دون ذلك ففي مال الجاني خاصة دون أوليائه.

١٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا تعقل العاقلة عمدا و لا عبدا و لا صلحا و لا اعترافا.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ليس بين أهل الذمة معاقل ما جنوا من قتل أو جراح عمداً أو خطأً فهي في أموالمهم.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أقر الرجل بقتل خطأً أو جراحة فعليه الدية في ماله في ثلاث سنين فإن شهد شهود أن قتله خطأً فقد صدقوه و الدية على عاقلته لا يكون الخطأ على العاقلة إلا بشهادة عدول و لا تؤدي باعتراف القاتل و لا بصلحه.

٢١- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أنه قال في الفارسين يتصادمان فيموتان جميعاً أو أحدهما أو يناله كسر أو جراح قال إن تعمداً أو أحدهما قصد صاحبه فعلى المتعمد القصاص فيما يقتض منه و الدية فيما تجب فيه الدية فيما أصاب صاحبه و إن كان ذلك خطأً فالدية على عاقلة كل واحد منهما.

فالذي يضمن كل واحد منهما إذا قصداً جميعاً نصف الدية أن الذي أصاب صاحبه من فعلهما معا و كذلك تضمن العاقلة إذا اصطدما معا خطأً فإن صدم أحدهما صاحبه فعلى الصادم الدية في العمد في ماله و على عاقلته في الخطأ فيما أصاب من المصدوم و ما أصابه فهو هدر لأنه من فعل نفسه و هو كمن سقط عن دابته أو صدمت به جداراً أو ما أشبهه.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ليس بين الصبيان قصاص و عمدهم خطأً فيه العقل.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ما قتل المجنون المغلوب على عقله و الصبي فعمدهما خطأً على عاقلتهما و قال أبو جعفر محمد بن علي عليه السلام إذا قتل رجل رجلاً عمداً ثم خولط القاتل في عقله بعد أن قتل و هو صحيح العقل قتل إذا شاء ذلك ولي الدم و ما جنى الصبي و المجنون فعلى عاقلتهما.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من تطيب أو تبيطر فليأخذ البراءة ممن يلي له ذلك و إلا فهو ضامن يعني إذا لم يكن ماهرا.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه ضمن ختانا قطع حشفة غلام و ضمن ختانة ختنت جارية فنزف دمها فماتت فقال لها ويلك فهلا أبقيت من ذلك فضمنها الدية و جعلها على عاقلة الختانة و كذلك الختان إذا كان أخطأ و إن تعدد ذلك لم يكن على العاقلة.

٢٦- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا في الرجل يسقط على الرجل فيموتان أو يعتلان أو أحدهما فما أصاب الساقط فهو هدز و ما أصاب المسقوط عليه ففيه القود على الساقط إن تعدده أو الدية على عاقلته إن كان خطأ و إن دفعه دافع فعليه ما أصابها معا إن تعدد و على عاقلته إن أخطأ.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه اختصم إليه باليمن أولياء قوم وقفوا على زبية سقط فيها أسد فوقفوا ينظرون إليه فهوي أحدهم في الزبية و تعلق بآخر و تعلق الآخر بالآخر و الآخر بالآخر حتى سقط أربعة على الأسد فافترسهم فاختصم أولياؤهم إليه.

فقضى أن الأول فريسة الأسد و عليه ثلث دية الثاني و على الثاني ثلثا دية الثالث و على الثالث دية الرابع كاملة و ليس على الرابع شيء فاختلفوا فيما قضى به عليه السلام فأتوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختصموا إليه و ذكروا ما قضى بينهم فيه علي عليه السلام فقال القضاء ما قضى فيه بينكم.

٢٨- روينا عنه عليه السلام من طريق أخرى أن الناس ازدحموا على زبية الأسد فسقط فيها أربعة تعلق الأول بالثاني و الثاني بالثالث و الثالث بالرابع فقضى للأول بربع الدية لأنه مات من فوقه ثلاثة و للذي يليه بثلث الدية

لأنه مات من فوقه اثنان.

و للثالث بنصف الدية لأنه مات من فوقه واحد و للرابع بالدية كاملة و جعل ذلك على جميع من حضر الزبية.

و هذا على ما قدمنا ذكره في اصطدام الفارسين يموت كل واحد منها من فعله و فعل غيره و هذه الرواية خلاف الأولى و كل واحدة منها ثابتة في معناها

فالأولى ذكر فيها أن الأول منهم زل من قبل نفسه من غير أن يزحه أحد و أنه تعلق بالثاني و الثاني بالثالث و الثالث بالرابع فكان الأول كما قال فريسة الأسد و هو هدر لأن أحدا لم يجن عليه و الرابع فيه الدية كاملة لأنه لم يجن على أحد و الآخران حكمهما حكم ما تقدم ذكره.

فصارت الدية لأولياء الرابع كاملة على الثلاثة على كل واحد منهم ثلث الدية لأنهم ثلاثتهم جذبوه فغرم أولياء الأول عن صاحبهم لأولياء الثاني ثلث الدية فأخذها أولياء الثاني و غرموا لأولياء الثالث ثلثي الدية. فزادوا ثلثا على ما صار إليهم فكملت الدية للرابع الذي لم يجن شيئا و إنما جنى عليه من تقدمه فهذا معنى الرواية الأولى و معنى الرواية الثانية خلافها لأنه قال ازدحم الناس على الزبية فسقط فيها أربعة.

فجعل الدية فيهم كلهم على ما ذكر و أوجبها على من حضر لأنهم لما ازدحموا اشتركوا كلهم في دفع من سقط.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يضمن صاحب الدابة ما أصابت و

يضمن القائد و السائق و الراكب فهذا قول مجمل و قد فسره جعفر بن محمد عليه السلام فقال من أوقف دابة في طريق أو سوق أو في غير حقه فهو ضامن لما أصابت بأي شيء أصابت.

و قال في الراكب يضمن ما أصابت الدابة بيديها أو صدمت أو أخذت
بفيها ف ضمان ذلك عليه لأنه يملكها بإذن الله تعالى إلا أن تكون أثارت بيدها
حجرا صغيرا لا يؤبه له و لا يستطيع التحفظ منه و لا يضمن مؤخرها مثل
الرحل و الذنب إلا ما كان من فعله مثل أن يهزها

فتنفح أو يضربها فتشيل ذنبها فتصيب به شيئا أو يكبحها فترجع
القهقري فتصيب بها شيئا أو ما أشبه هذا قال و السائق يضمن ما أصابت
كذلك و ما سقط عنها من سرج أو إكاف أو حمل أو ما أشبه ذلك فأصاب
شيئا فالراكب و السائق ضامنان له.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يجعل الضمان على الرديفين فيما أصابت
الدابة بينهما سواء و عن علي عليه السلام و أبي جعفر أنها قالوا في الجدار المائل إذا
تقدم إلى صاحبه فيه أو كان مائلا بين الميل لا يؤمن سقوطه و قد علم
ذلك صاحبه فأبقاه لا يهدمه و لا يدعمه فسقط فأصاب شيئا فهو ضامن لما
أصاب.

٣١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من استأجر أجيرا بالغا جائز الأمر و
استعانه أو استعمل في عمل من الأعمال فأعانه فهلك في ذلك العمل من غير
جناية من صاحب العمل عليه فلا شيء عليه فيه فهو هدر و إن استعان
غلاما غير بالغ بغير إذن وليه الذي يلي عليه.

يعني الذي يجوز أمره فيه أو عبدا بغير إذن مولاه أو استأجرهما فهلكا
ضمن و إن كان بإذن الولي الجائز الأمر أو المولى فلا ضمان عليه.

٣٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل دخل دار قوم بغير إذنه

ففقره كلبهم قال لا ضمان عليهم قيل فإن دخل بإذنه قال يضمنون.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يقتص من المنقلة و لا من

السمحاق و لا مما هو دونها يعني عليه السلام ما هو دونها إلى الدماغ و داخل الرأس قال و فيها الدية و لا يقاد من المأمومة و لا من الجائفة و لا من كسر عظم و في ذلك كله العقل.

و الأصل فيما يقتص منه من الجراحات و الجنائيات على أعضاء و غير ذلك أن كل ما يوصل إلى القصاص منه بلا زيادة و لا نقصان و يؤمن فيه الاعتداء و لا يخاف فيه موت المقتص منه فالقصاص فيه مباح.

و ما عدا ذلك فالدية فيه من مال الجاني إذا كان حرا بالغا جائز الأمر متعمدا للفعل و الدية فيما تجب فيه الدية على العاقلة من الخطأ و قد ذكرنا ما تعقله العاقلة من جراحات الخطأ.

٣٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في امرأة قطعت ذكر رجل و رجل قطع فرج امرأة متعمدين لا قصاص بينهما و يضمن كل واحد منهما الدية في ماله و يعاقب عقوبة موجعة و يجبر الرجل إن كان زوج المرأة على إمساكها.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في امرأة افتضت جارية بيدها قال عليها مهرها و توجع عقوبة.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام أنهم قالوا الجنين على خمسة أجزاء ففي كل جزء منها جزء من الدية فللنطفة عشرون دينارا لو أن امرأة ضربت فأسقطت نطفة قبل أن تتغير كان فيها عشرون دينارا و في العلقة أربعون دينارا.

و في المضغة ستون دينارا و في العظم ثمانون دينارا فإذا اكتسى لها و كمل خلقه ففيه مائة دينار و هي الغرة فإن نشأ فيه الروح ففيه الدية كاملة ألف دينار.

و هذا على قول الله تعالى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ» إلى قوله: «ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ».

٣٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في جنين الأمة بعشر ثمن أمه.

٣٨- عنه عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حرم

من المسلم ميتا ما حرم منه حيا فن فعل بالميت ما يكون في ذلك الفعل هلاك الحي فعليه الدية و ما كان دون ذلك فبحسابه.

و الدية في الميت كالدية في الجنين قبل أن ينشأ فيه الروح و ما أصيب

من أعضائه فعلى حساب ذلك و ليست تورث لأنه فعل ما فعل به بعد موته.

فلما مثل به كان الواجب في ذلك التمثيل له دون ورثته يقضى منه دين

إن كان عليه و يحج منه إن كان ضرورة و يعتق و يتصدق و يجعل في أبواب البر عنه.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام أنه قال من مات في زحام فديته على القوم

الذين ازدحموا عليه إن عرفوا و إن لم يعرفوا ففي بيت المال.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل استسقى قوما ماء فلم

يسقوه و تركوه حتى مات عطشا بينهم و هم يجدون الماء فضمنهم ديته.

٤١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في ستة غلطة دخلوا ماء فغرق

أحدهم فشهد ثلاثة على اثنين أنهما غرقاه و شهد اثنان على ثلاثة أنهم

غرقوه فقضى بديته أخماسا على الاثنين ثلاثة أخماس الدية و على الثلاثة

خمسها.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في أربعة نفر شربوا الخمر فتباعجوا

بالسكاكين فأتي بهم فحبسهم فمات منهم رجلان و بقي رجلان فقال أهل
المقتولين أقدنا من هذين و لم يكن أحد منهم أقر و لم تقم عليهم بينة فقال
علي عليه السلام فلعل اللذين ماتا قتل كل واحد منهما صاحبه قالوا لا ندري
فقضى بدية المقتولين على الأربعة و أخذ جراحة الباقيين من دية المقتولين.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى فيمن قتل دابة عبثا أو قطع شجرا أو
أفسد زرعاً أو هدم بيتاً أو عور بئراً أو نهراً أن يغرم قيمة ما أفسد و
استهلك و يضرب جلدات نكالا و إن أخطأ لم يتعمد ذلك فعليه الغرم و لا
حبس عليه و لا أدب و ما أصاب من بهيمة فعليه فيها ما نقص من ثمنها.

٤٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى باليمن في فرس أفلت فنفح رجلا
فقتله فأهدره علي عليه السلام و قال إن أفلت فليس على صاحبه شيء و إن أرسله
أو ربطه في غير حقه ضمن فلم يرض اليمانيون بحكمه فأتوا إلى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم و قالوا:

يا رسول الله إن عليا ظلمنا و أبطل دم صاحبنا و أخبروه الخبر فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن عليا ليس بظلام و لم يخلق للظلم و حكم علي كحكمي
و قوله قولي و هو وليكم من بعدي و لا يرد قوله و حكمه إلا كافر و لا
يرضى بقوله و حكمه إلا مؤمن.

فلما سمع اليمانيون قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا يا رسول الله رضينا
بحكم علي قال رسول الله ذلك توبتكم.

٤٥- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام
أنه قضى في رجل دخل على امرأة فاستكرهها على نفسها و جامعها و قتل
ابنها فلما خرج قامت المرأة إليه بفأس فأدركته فضربت به فقتلته فأهدر دمه
و قضى بعقرها و دية ابنها في ماله.

وقال جعفر بن محمد عليه السلام إذا راود الرجل المرأة عن نفسها فدفعته عن نفسها فقتلته فدمه هدر قال ودم اللص هدر ولا شيء على من دفع عن نفسه.
٤٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل عض رجلا فنتر يده من فيه فاقتلع ثناياه فأبطلها علي عليه السلام.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا وجد الرجل ميتا في القبيلة وليس به أثر فلا شيء عليهم لأنه قد يكون مات موته و عن علي أنه قال من مات في حد أو قصاص فهو قتيل القرآن ولا شيء فيه.

٤٨- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالقسامة واليمين مع الشاهد الواحد في الأموال خاصة وقضى بذلك علي عليه السلام بالكوفة وقضى الحسن عليه السلام قال جعفر بن محمد عليه السلام ولا يرضى بها يعني القسامة لنا عدو ولا ينكرها لنا ولي قال والقسامة حق وهي مكتوبة عندنا ولو لا ذلك لقتل الناس بعضهم بعضا.
ثم لم يكن شيئا وإنما القسامة نجاة للناس والبينة في الحقوق كلها على المدعي واليمين على المدعى عليه إلا في الدم خاصة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا هو جالس بخيبر إذ افتقدت الأنصار رجلا منهم فوجدوه قتيلا فقالوا يا رسول الله إن فلانا اليهودي قتل صاحبنا.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقيموا البينة رجلين عدلين من غيركم أقدمكم به برمته يعني بعد أن أنكر فإن لم تجدوا شاهدين فأقيموا قسامة خمسين رجلا أقدمكم به برمته فقالوا يا رسول الله ما عندنا شاهد ونكره أن نقسم على شيء لم نره قال:

فتحلف اليهود أنهم ما قتلوه ولا علموا له قاتلا فقالوا يا رسول الله هم يهود يحلفون فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ثم قال إنما حقن الله دماء

المسلمين بالقسامة لكي إذا رأى الفاجر الفاسق فرصة حجزه مخافة القسامة أن يقتل فيكف عن القتل و إذا وجد القتل بين قوم فعليهم قسامة خمسين رجلا ما قتلناه و لا علمنا له قاتلا ثم يغرمون الدية إذا وجد قتيلا بين ظهرانهم، يعني صلى الله عليه وآله وسلم إذا لم يكن لطح يجب أن يقسم معه أولياء الدم و يستحقون القود كما.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للأنصار و إنما قال ذلك لأن الأنصاري أصيب قتيلا في قليب من قلب اليهود بخير و قيل إنه عبد الله بن سهيل خرج هو و محيصة بن سعود و هو ابن عمه إلى خير في حاجة و يقال من جهد أصابها فتفرقا في حوائط خير ليصيبا من الثمار و كان افتراقها بعد العصر و وجد عبد الله قتيلا قبل الليل و كانت خير دار يهود محضة لا يخالطهم فيها غيرهم و كانت العداوة بين الأنصار و بينهم ظاهرة.

فإذا كانت هذه الأسباب أو ما أشبهها فهي لطح تجب معه القسامة و إن لم يكن ذلك و لا بينة فالأيمان على من وجد القتل بينهم يقسم منهم خمسون رجلا ما قتلوا و لا علموا قاتلا.

ثم يغرم الجميع الدية كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و إذا قال الميت فلان قتلني فهو لطح تجب معه القسامة.

٤٩- عنه عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال كان علي يعني

أمير المؤمنين عليه السلام إذا أوتي بالقتيل حمله على الصقب قال أبو جعفر يعني بالصقب أقرب القرية إليه و إذا أوتي به على بابها حمله على أهل القرية.

و إذا أوتي به بين قريتين قاس بينهما ثم حمله على أقربها فإذا وجد

بفلاة من الأرض ليس إلى قرية وداه من بيت مال المسلمين و يقول الدم لا يطل في الإسلام.

٥٠- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى في شعر الرأس ينتف كله فلا ينبت ففيه الدية كاملة وإن نبت بعضه دون بعض فبحساب ذلك قال جعفر بن محمد عليه السلام فإن نبت ففيه عشرون ديناراً.

وإن كانت امرأة فحلق رجل رأسها حبس في السجن حتى ينبت و يخرج بين ذلك ثم يضرب فيرد إلى السجن فإذا نبت أخذ منه مثل مهر نساءها إلا أن يكون أكثر من مهر السنة فإن كان أكثر من مهر السنة رد إلى السنة.

٥١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في صدغ الرجل إذا أصيب فلم يستطع أن يلتفت حتى ينحرف بنصف الدية خمس مائة دينار و ما كان دون ذلك فبحسابه.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في الحاجبين الدية و في كل واحد منهما نصف الدية إذا نتف فلم ينبت فإن نبت فديته عشرة دنانير لكل حاجب و ما ذهب منه فبحساب ذلك.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في شفر العين الأعلى إذا أصيب فشر ففيه ثلث دية العين و في الأسفل نصف دية العين و ما أصيب منه فبحساب ذلك و إذا نتفت أشفار العينين كلها فلم ينبت ففيها الدية و في كل واحد ربع الدية و هما سواء الأعلى و الأسفل.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في العينين الدية و في كل واحدة منهما نصف الدية.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في عين الأعور الصحيحة الدية كاملة يعني إذا لم يأخذ دية العين التي عورت و قال جعفر بن محمد عليه السلام إذا فقئت عين الأعور الصحيحة يعني عمدا فعمي فإن شاء ففأ إحدى عيني صاحبه و

يعقل له نصف الدية و إن شاء أخذ الدية كاملة و لم يفقأ عين صاحبه.

٥٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الأعور إذا فقأ عين صحيح تفقأ

عينه الصحيحة قيل لأبي عبد الله إذا يصير أعمى قال الحق أعماه.

٥٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في العين القائمة يعني الصحيحة

الحدقة التي لا يرى بها صاحبها إذا فقئت مائة دينار.

٥٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الرجل يضرب فيذهب بعض

بصره قال يعطى الدية بحساب ذلك تؤخذ بيضة فيخرج ما في جوفها و

تعلق بشعرة بيد رجل و تربط عينه المصابة ثم يلوح له الرجل بالبيضة و

هو يمشي و يتباعد منه فكلما قال:

أراها زاد حتى يقول لا أرى شيئاً فإذا قال ذلك علم ذلك المكان ثم

انصرف إليه و مشى أيضا بين يديه من ناحية أخرى حتى يقول لا أراه فعلم

ذلك المكان يفعل ذلك به من أربع جهات ثم يقاس بعضها إلى بعض فإن

استوت صدق به فإن زاد بعضها إلى بعض قيل له:

قد كذبت و يعاد عليه الأمر من أوله حتى يستوي القياس من أربع

جهات و ينبغي أن يستر ما بينه و بين الماشي بالبيضة فلا يرى نقل قدميه

لئلا يحسب الخطاء فإذا اعتدل ذلك علم أنه منتهى بصره الصحيح ثم تربط

عينه الصحيحة و ترسل المضروبة و يفعل به كما فعل به أولاً.

فإذا استوى قياسه نظر ما بينه و بين الأول و حسب له من الدية مثل

ما نقص و كذلك قال عليه السلام يفعل بالسمع و ينقر له بالدرهم.

٥٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا ضرب الرجل فذهب سمعه كله

ففيه الدية كاملة فإن اتهم ضرب له بالشيء الذي له صوت بقره من حيث

لا يراه و لا يعلم به و يتغفل بذلك و بالصوت و الكلام حتى يوقف على

ذهاب سمعه

- ٦٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في سن الصبي الذي لم يشعر إن لم ينبت فيه ما في سن الكبير و إن نبت ففيها عشرة دنانير.
- ٦١- عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنه قال في اللسان الدية كاملة يعني إذا اصطلم كله و ما قطع منه فبحسابه و ما نقص أيضا من الكلام فبحسابه.
- ٦٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من ضرب أو قطع من لسانه فلم يصب بعض الكلام فإنه ينظر إلى ما لا يصيبه من الحروف فيعطى الدية بحساب ذلك من حروف المعجم و هي ثمانية و عشرون حرفا في كل حرف منها خمسة و ثلاثون دينارا و أربعة أخماس دينار.
- ٦٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في لسان الأخرس ثلث الدية.
- ٦٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في اللحية تنتف أو تحلق أو تسمط فلا تنبت ففيها الدية كاملة و ما نقص منها فبحساب ذلك و دية الشارب إذا لم ينبت ثلث دية الشفة العليا و ما نقص منها فبحساب ذلك فإن نبت فعشرون دينارا هذا في الخطأ و في العمد القصاص.
- ٦٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في اللحين إذا كسرا ثم جبرا بغير عيب فديتها مائة و أربعون دينارا لكل لحي سبعون دينارا إذا برئ بغير عيب و إذا رض اللحي فربع الدية مائتان و خمسون دينارا و إذا رض الذقن فثلث الدية و إن كسر و جبر بغير عيب فديته مائة دينار و إن عيب فمائة و ثلاثون و إذا انصدع فثلاثة أخماس ديته.
- ٦٦- عنه عن علي عليه السلام: قال في الإصبع إذا شلت فقد تم عقلها.
- ٦٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في الصدر إذا رض فائثنى شقاه جميعا فديته نصف الدية خمسمائة دينار و في كل شق ربع الدية و إن انثنى

الصدر مع الكتفين في ذلك الدية كاملة.

٦٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في الصلب إذا كسر فلم ينجر الدية كاملة و كذلك إن انجر على عثم أي احدودب ففيه الدية كاملة فإن انجر على غير عيب فديته مائة دينار.

٦٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال فيما خالط الصدر من الأضلاع إذا كسر فديته خمسة و عشرون دينارا أو في الأضلاع مما يلي العضدين في ضلع منها عشرة دنانير.

٧٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الجائفة و هي الطعنة تنفذ إلى الجوف ثلث الدية و إن نفذت من الجانب الآخر ففيها ثلثا الدية قال جعفر ابن محمد عليه السلام أنه في الفتق في البطن ثلث الدية و إذا بجر و لم ينفق في مثل الجوزة مائة و عشرون دينارا و في مثل التمرة مائة دينار و في مثل البيضة ثلث الدية إذا قلقت فتحركت.

٧١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الورك إذا كسرت فجبرت على غير عيب فديتها مائتا دينار و في صدعها مائة و ستون دينارا.

٧٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الحشفة الدية و في البيضتين الدية و في إحداهما نصف الدية و هما سواء فإن أصيب رجل فدرتا أنثياه ففيها أربعمائة دينار و في كل بيضة مائتا دينار.

٧٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الفرج الدية كاملة و في العصص إذا كسر فلا يملك نفسه الدية كاملة.

٧٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في كل إصبع من أصابع الرجلين مائة دينار و في كل أنملة بحسابها و تقدم ذكر ذلك.

٧٥- عنه رويانا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن عليا عليه السلام

قضى في الرجل يضرب وجهه فيحمر موضع الضربة ففيه ديناران و نصف
و إن اخضرت أو اسودت فثلاثة دنانير و إن كانت الضربة على العين
فاحمرت و شرقت فثلاثة دنانير و إن اخضرت و ما حولها فسته دنانير و
ما أخضر منها فبحسابه.

و قضى في الدامعة و هي الشجة تحك الجلد و يرشح الدم منه كالدمع
و هي الدامعة الصغرى بخمسة دنانير و في الدمعة الكبرى و هي الأكبر منها
يسيل منها الدم بعشرة دنانير و في الفاقرة و هي التي تفقر الجلد و لا تقطع
من اللحم شيئاً باثني عشر ديناراً و نصف ديناراً.

و في الباضعة و هي التي تقطع الجلد و تبضع اللحم أي تقطع منه شيئاً
بعشرين ديناراً و في المتلاحمة و هي التي تخالط اللحم و تبلغ فيه بثلاثين
ديناراً و في السمحاق و هي التي تقطع الجلد و اللحم كله و تصل إلى جلد
الرأس الذي على العظم بأربعين ديناراً و في الموضحة و هي التي توضح
العظم بخمسين ديناراً.

والموضحة في الرأس والوجه أرشها واحد و كل موضحة في الجسد على
عظم من عظامه فديتها ربع دية كسره و قد ذكرنا ما في كسر كل عظم.

٧٦- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا في

الهاشمة مائة دينار و هي التي تهشم عظم الرأس و في المنقلة مائة و خمسون
ديناراً و هي التي تنقل منها العظام أي يخرج مما يتشظى و ينكسر منها عظم
أو عظام قليلة أو كثيرة صغيرة أو كبيرة.

٧٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في نقل كل عظم في الجسد إذا

تشظى منه شيء فخرج من غير أن ينقصم العظم باثنين فدية ذلك مثل
نصف دية كسره و قد فسرنا ذلك فيما تقدم.

٧٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في المأمومة بثلث دية النفس و هي التي تؤم الدماغ بكسر العظم و تصل إليه و قال من خالفنا في كل ما كان دون الموضحة حكومة عدل و لم يوجبوا فيها شيئاً معلوماً غير أنهم قالوا يقوم المضروب إن كان مملوكاً قبل أن يضرب فما نقص من قيمته حسب مثله من الدية و كذلك قالوا في اللحية إذا نتفت.

و في هذا القول خلاف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نهى الله عز و جل عن خلافه و حذر من خالفه الفتنة و العذاب الأليم لأنه صلى الله عليه وسلم قال المسلمون تتكافأ دماؤهم.

و قد نجد الحر الدميم الأسود يضرب الضربة فإذا قوم لو كان عبداً قبل أن يضرب و بعد أن يضرب لم ينقص من ثمنه.

و ربما كان ذلك يزيد في ثمن من يراد من العبد للحرب لأنه تكون الآثار فيه دليلاً على نكايته و شدته و إن نقص لم ينقص منه كثير شيء فإذا كان وسيماً جميلاً نقص النقص الكثير فخالقوا بين دماء المسلمين الذين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

إنهم تتكافأ دماؤهم و قوموا الأحرار الذين لا قيمة لهم و لا ينبغي تقويم ما لا يحل بيعه و هذا خلاف لله و لرسوله صلى الله عليه وسلم و لكن من اتخذ إلهه هواه أضله الله و أعماه عصمنا الله من اتباع الأهواء و القول في الدين و الأحكام بالآراء.

و قوهم في هذا حكومة عدل أقرب إلى أن يكون حكومة جور و به أشبه و لا يكاد ذلك يخفى على من وفق لفهمه و أنصف إذا نوظر من نفسه.

٢٥- باب الوصية

١- المغربي عن علي عليه السلام أنه قال ينبغي لمن أحس بالموت أن يعهد عهده و يجدد وصيته قيل و كيف يوصي يا أمير المؤمنين قال يقول بسم الله الرحمن الرحيم شهادة من الله شهد بها فلان بن فلان شهد الله أنه لا إله إلا هو و الملائكة و أولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم.

اللهم من عندك و إليك و في قبضتك و منتهى قدرتك يداك مبسوطتان تتفق كيف تشاء و أنت اللطيف الخبير بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به فلان بن فلان أوصى أنه يشهد أنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أن محمدا عبده و رسوله أرسله بالهدى و دين الحق لينذر من كان حيا و يحق القول على الكافرين.

اللهم إني أشهدك و كفى بك شهيدا و أشهد حملة عرشك و أهل سماواتك و أهل أرضك و من ذرأت و برأت و فطرت و أنبت و أجریت بأنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك و أن محمدا عبدك و رسولك و أن الساعة آتية لا ريب فيها و أن الله يبعث من في القبور.

و أن الجنة حق و أن النار حق أقول قولي هذا مع من يقوله و أكفيه من أبي و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم اللهم من شهد بما شهدت به فاكتم شهادته مع شهادتي و من أبي فاكتم شهادتي مكان شهادته.

و اجعل لي بها عندك عهدا توفينيهِ يوم ألقاك فردا إنك لا تخلف

له.

أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أوصي إليك و أن أدفع إليك كتبي و سلاحي كما أوصى إلي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و دفع إلي كتبه و سلاحه و أمرني أن أمرك إذا حضرك الموت أن تدفع ذلك إلى أخيك الحسين. ثم أقبل على الحسين فقال و أمرك رسول الله أن تدفعه إلى ابنك هذا ثم أخذ بيد ابنه علي بن الحسين فضمه إليه فقال له يا بني و أمرك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن تدفعه إلى ابنك محمد فأقرته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و مني السلام.

ثم أقبل إلى ابنه الحسن فقال يا بني أنت ولي الأمر و ولي الدم فإن عفوت فلك و إن قتلت فضربة مكان ضربة و لا تأثم و كان قبل ذلك قد خص الحسن و الحسين عليهما السلام بوصية أسرها إليهما. كتب لهما فيها أسماء الملوك في هذه الدنيا و مدة الدنيا و أسماء الدعاة إلى يوم القيامة و دفع إليهما كتاب القرآن و كتاب العلم ثم لما جمع الناس قال لهما ما قال ثم كتب كتاب وصية و هو:

بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به عبد الله علي بن أبي طالب لآخر أيامه من الدنيا و هو صائر إلى برزخ الموتى و الرحيل عن الأهل و الأخلاء و هو يشهد أن لا إله إلا الله و حده لا شريك له و أن محمدا عبده و رسوله و أمينه صلوات الله عليه و على آله و على إخوانه المرسلين و ذريته الطيبين و جزى الله عنا محمدا أفضل ما جزى نبيا عن أمته.

و أوصيك يا حسن و جميع من حضرني من أهل بيتي و ولدي و شيعتي بتقوى الله و لا تموتن إلا و أنتم مسلمون و اعتصموا بحبل الله جميعا و لا تفرقوا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول صلاح ذات البين أفضل من

عامة الصلاة و الصوم.

و أوصيكم بالعمل قبل أن يؤخذ منكم بالكظم و باغتنام الصحة قبل السقم و قبل أن تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت في جنب الله و إن كنت لمن الساخرين أو تقول لو أن الله هداني لكنت من المتقين.
و أنى و من أين و قد كنت للهوى متبعا فيكشف عن بصره و تهتك له حجه لقول الله عز و جل فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد أنى له البصر ألا أبصر قبل هذا الوقت الضرر قبل أن تحجب التوبة بنزول الكربة.

فتتمنى النفس أن لو ردت لتعمل بتقواها فلا ينفعها المنى و أوصيكم بمجانبة الهوى فإن الهوى يدعو إلى العمى و هو الضلال في الآخرة و الدنيا و أوصيكم بالنصيحة لله عز و جل و كيف لا تنصح لمن أخرجك من أصلاب أهل الشرك و أنقذك من جحود أهل الشك.

فاعبده رغبة و رهبة و ما ذاك عنده بضائع و أوصيكم بالنصيحة للرسول الهادي محمد ﷺ و من النصيحة له أن تؤدوا إليه أجره قال الله عز و جل «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» و من وفى محمداً أجره بمودة قرابته فقد أدى الأمانة.

و من لم يؤدها كان خصمه و من كان خصمه خصمه و من خصمه فقد باء بغضب من الله و مأواه جهنم و بس المصير.

أيها الناس إنه لا يحب محمد إلا الله و لا يحب آل محمد إلا لمحمد و من شاء فليقلل و من شاء فليكثر و أوصيكم بمحبتنا و الإحسان إلى شيعتنا فمن لم يفعل فليس منا و أوصيكم بأصحاب محمد الذين لم يحدثوا حدثا و لم يؤووا محدثا و لم ينعوا حقا فإن رسول الله ﷺ قد أوصانا بهم و لعن

المحدث منهم و من غيرهم.

و أوصيكم بالطهارة التي لا تتم الصلاة إلا بها و بالصلاة التي هي عمود الدين و قوام الإسلام فلا تغفلوا عنها و بالزكاة التي بها تتم الصلاة و بصوم شهر رمضان و حج البيت الحرام ممن استطاع إليه سبيلا و بالجهاد في سبيل الله فإنه ذروة الأعمال و عز الدين و الإسلام و الصوم فإنه جنة من النار.

و عليكم بالمحافظة على أوقات الصلاة فليس مني من ضيع الصلاة و أوصيكم بصلاة الزوال فإنها صلاة الأوابين و أوصيكم بأربع ركعات بعد صلاة المغرب فلا تتركوهن و إن خفتم عدوا و أوصيكم بقيام الليل من أوله إلى آخره.

فإن غلب عليكم النوم في آخره و من منع بمرض فإن الله يعذر بالعدو و ليس مني و لا من شيعتي من ضيع الوتر أو مطل بركعتي الفجر و لا يرد على رسول الله صلى الله عليه و سلم من أكل مالا حراما لا و الله لا و الله لا و الله. و لا يشرب من حوضه و لا تناله شفاعته لا و الله و لا من أدمن شيئا من هذه الأشربة المسكرة و لا من زنى بمحصنة لا و الله و لا من لم يعرف حقي و لا حق أهل بيتي و هي أوجبهن لا و الله و لا يرد عليه من اتبع هواه و لا من شبع و جاره المؤمن جائع و لا يرد عليه من لم يكن قواما لله بالقسط.

إن رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد إلي فقال يا علي مر بالمعروف و انه عن المنكر بيدك فإن لم تستطع فبلسانك فإن لم تستطع فبقلبك و إلا فلا تلومن إلا نفسك و إياكم و الغيبة فإنها تحبط الأعمال صلوا الأرحام و أفشوا السلام و صلوا و الناس نيام.

و أوصيكم، يا بني عبد المطلب خاصة أن يتبين. فضلكم على من أحسن إليكم و تصديق رجاء من أملككم فإن ذلكم أشبه بأنسابكم و إياكم و البغضة لذوي أرحامكم المؤمنين فإنها المحالقة للدين و عليكم بمداواة الناس فإنها صدقة و أكثروا من قول لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم و علموها أطفالكم و أسرعوا بختان أولادكم فإنه أظهر لهم.

و لا تخرجن من أفواهكم كذبة ما بقيتم و لا تتكلموا بالفحش فإنه لا يليق بنا و لا بشيعتنا و إن الفاحش لا يكون صديقا و إن المتكبر ملعون و المتواضع عند الله مرفوع و إياكم و الكبر فإنه رداء الله عز و جل

فمن نازعه رداءه قصمه الله و الله الله في الأيتام فلا يجوعن بحضرتكم و الله الله في ابن السبيل فلا يستوحشن من عشيرته بمكانكم و الله الله في الضيف لا ينصرفن إلا شاكرًا لكم و الله الله في الجهاد للأنفس فهي أعدى العدو لكم فإنه قال الله تبارك و تعالى:

«إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي» و إن أول المعاصي

تصديق النفس و الركون إلى الهوى و الله الله لا ترغبوا في الدنيا فإن الدنيا هي رأس الخطايا و هي من بعد إلى زوال.

و إياكم و الحسد فإنه أول ذنب كان من الجن قبل الإنس و إياكم و تصديق النساء فإنهن أخرجن أباكم من الجنة و صيرنه إلى نصب الدنيا و إياكم و سوء الظن فإنه يحبط العمل و اتقوا الله و قولوا قولًا سديدا يصلح لكم أعمالكم و يغفر لكم ذنوبكم.

و عليكم بطاعة من لا تعذرون في ترك طاعته و طاعتنا أهل البيت فقد قرن الله طاعتنا بطاعته و طاعة رسوله و نظم ذلك في آية من كتابه منا من الله علينا و عليكم و أوجب طاعته و طاعة رسوله و طاعة ولاية الأمر

من آل رسوله و أمركم أن تسألوا أهل الذكر و نحن و الله أهل الذكر.
لا يدعي ذلك غيرنا إلا كاذبا يصدق ذلك قول الله عز و جل: «قَدْ
أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مَبِينَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ» ثم قال «فَسُئِلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ
إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ».

فنحن أهل الذكر فاقبلوا أمرنا و انتهوا عما نهينا و نحن الأبواب التي
أمرتم أن تأتوا البيوت منها فنحن و الله أبواب تلك البيوت ليس ذلك لغيرنا
و لا يقوله أحد سوانا و أيها الناس هل فيكم أحد يدعي قبلي جورا في
حكم أو ظلما في نفس أو مال فليقم أنصفه من ذلك فقام رجل من القوم
فأثنى ثناء حسنا عليه و أطراه و ذكر مناقبه في كلام طويل فقال علي عليه السلام.
أيها العبد المتكلم ليس هذا حين إطراء و ما أحب أن يحضرنني أحد في
هذا المحضر بغير النصيحة.

و الله الشاهد على من رأى شيئا يكرهه فلم يعلمنيه فأني أحب أن
أستعتب من نفسي قبل أن تفوت نفسي اللهم إنك شهيد و كفي بك شهيدا
إني بايعت رسولك و حجتك في أرضك محمدا صلوات الله وسلامه عليه أنا و ثلاثة من أهل
بيتي على أن لا ندع الله أمرا إلا عملناه.

و لا ندع له نهيا إلا رفضناه و لا وليا إلا أحببناه و لا عدوا إلا
عاديناه و لا نولي ظهورنا عدوا و لا نغل عن فريضة و لا نزداد الله و لرسوله
إلا نصيحة فقتل أصحابي رحمة الله و رضوانه عليهم و كلهم من أهل بيتي
عبدة بن الحارث رضي الله عنه قتل ببدر شهيدا.

و عمي حمزة قتل يوم أحد شهيدا رحمة الله عليه و رضوانه و أخي
جعفر قتل يوم موقعة شهيدا رحمة الله عليه فأنزل الله في و في أصحابي «مَنْ

الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا» أنا والله المنتظر ما بدلت تبديلا.

ثم وعدنا بفضله الجزاء فقال «قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ» وقد آن لي فيما نزل بي أن أفرح بنعمة ربي فأثنوا عليه خيرا و بكوا.

فقال أيها الناس أنا أحب أن أشهد عليكم أن لا يقوم أحد فيقول أردت أن أقول فخفت فقد أعذرت بيني وبينكم اللهم إلا أن يكون أحد يريد ظلمي و الدعوى علي بما لم أجن أما إني لم أستحل من أحد مالا.

و لم أستحل من أحد دما بغير حله جاهدت مع رسول الله ﷺ بأمر الله و أمر رسوله فلما قبض الله رسوله جاهدت من أمري بجهاده من أهل البغي و ساهم لي رجلا رجلا و حضني على جهادهم و قال:

يا علي تقاتل الناكثين و ساهم لي و القاسطين و ساهم لي و المارقين و ساهم لي فلا تكثر منكم الأقوال فإن أصدق ما يكون المرء عند هذا الحال فقالوا خيرا و أثنوا بخير و بكوا فقال للحسن:

يا حسن أنت ولي دمي و هو عندك و قد صيرته إليك يعني ابن ملجم لعنة الله عليه ليس لأحد فيه حكم فإن أردت أن تقتل فاقتل و إن أردت أن تعفو فاعف و أنت الإمام بعدي و وارث علمي و أفضل من أترك بعدي و خير من أخلف من أهل بيتي و أخوك ابن أمك بشركما رسول الله ﷺ بالبشرى.

فأبشرا بما بشركما و اعملا لله بالطاعة فاشكراه على النعمة ثم لم يزل يقول اللهم اكفنا عدوك الرجيم اللهم إني أشهدك أنك لا إله إلا أنت و أنك الواحد الصمد لم تلد و لم تولد و لم يكن لك كفوا أحد فلك الحمد عدد

نعما لك لدي و إحسانك عندي فاغفر لي و ارحمني و أنت خير الراحمين.
و لم يزل يقول لا إله إلا الله و حدك لا شريك لك و أن محمدا عبدك و
رسولك عدة لهذا الموقف و ما بعده من المواقف اللهم أجز محمدا عنا خيرا و
أجز محمدا عنا خير الجزاء و بلغه منا أفضل السلام اللهم ألحقني به و لا تحل
بيني و بينه إنك سميع الدعاء رءوف رحيم.

ثم نظر إلى أهل بيته فقال حفظكم الله من أهل بيت و حفظ فيكم
نبيكم و أستودعكم الله و أقرأ عليكم السلام ثم لم يزل يقول لا إله إلا الله
محمد رسول الله حتى قبض صلوات الله عليه و رحمته و رضوانه ليلة إحدى
و عشرين من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة.

٤- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام
أنه حضر رجلا مقلا فقال له الرجل ألا أوصي يا أمير المؤمنين فقال أوص
بتقوى الله فأما المال فدع مالك لورثتك فإنه طفيف يسير و إنما قال الله عز و
جل «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ» و أنت فلم تترك خيرا توصي فيه.

٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه استحب أن يقتصر في الوصية على
الخمس و قال إن الله عز و جل رضي بالخمس من عباده و قال الخمس
اقتصاد و الثلث جهد بالورثة و لأن يوصى بالربع أحب إلي من أن يوصى
بالثلث.

و قال جعفر بن محمد عليه السلام من أوصى بالثلث لم يترك و قد أضر
بالورثة و الوصية بالربع و الخمس أفضل من الوصية بالثلث.

فهذا هو استحباب مما ذكرنا عنه و الوصية بالثلث جائزة و إن كان
الميراث كثيرا و الورثة أغنياء.

فلا بأس باستغراق الثلث و إن كانوا فقراء فالأقتصار على ما دونه كما

جاء ذلك أفضل و لا تجوز الوصية بأكثر من الثلث إلا أن يجيزها الورثة و يكونوا جائزي الأمر أو من يجوز أمره منهم في حصته.

٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من أوصى بأكثر من الثلث أو أوصى بماله كله فإنه لا يجوز و يرد إلى المعروف غير المنكر فمن ظلم نفسه في الوصية و حاف فيها فإنها ترد إلى المعروف و يترك لأهل الميراث حقهم.

٧- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا لا وصية لو ارث؛ و هذا إجماع فيما علمناه و لو جازت الوصية للوارث لكان يعطى من الميراث أكثر مما سماه الله عز و جل له و من أوصى لو ارثه فإنما استقل حق الله عز و جل الذي جعل له و خالف كتابه و من خالف كتابه لم يجز فعله.

و قد جاءت رواية عن جعفر بن محمد عليهما السلام دخلت من أجلها الشبهة على بعض من انتحل قوله و هي أنه سئل عن رجل أوصى لقربته فقال يجوز ذلك لقول الله عز و جل «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ». و الذي ذكرناه عنه عن آبائه الطاهرين هو أثبت و هو إجماع من المسلمين

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى رسول الله صلى الله عليه وآله بالدين قبل الوصية و أنتم تقرءون «مَنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ» و عن الحكم بن عيينة قال كنت جالسا على باب أبي جعفر عليه السلام إذ أقبلت امرأة فقالت استأذن لي على أبي جعفر فقيل لها و ما تريدين؟ قالت أردت أن أسأله عن مسألة قيل لها:

هذا الحكم فقيه أهل العراق فأسأله قالت إن زوجي هلك و ترك ألف درهم و كان لي عليه من صدقاتي خمس مائة فأخذت صدقاتي و أخذت

ميراثي ثم جاء رجل فقال لي عليه ألف درهم و كنت أعرف ذلك له فشهدت بها فقال الحكم.

اصبري حتى أتدبر مسألتك وأحسبها وجعل يحسب فخرج إليه أبو جعفر و هو على ذلك فقال: ما هذا الذي تحرك أصابعك يا حكم فأخبره فما أتم الكلام حتى قال أبو جعفر أقرت له بثلثي ما في يديها و لا ميراث لها حتى تقضيه.

٩- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر عليه السلام أنهما قالوا في رجل أوصى لرجل غائب بوصية و مات على وصيته فنظر بعد ذلك فوجد الموصى له قد مات قبل الموصي قالوا بطلت الوصية و إن كان غائبا فأوصى له ثم مات بعده نظر فإن كان قد قبل الوصية فهي لورثته و إن لم يقبلها فهي لورثة الموصي.

١٠- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليه السلام أنهم قالوا من أوصى بوصية نفذت من ثلثه و إن أوصى بها لليهودي أو نصراني أو فيما أوصى به فإنه يجعل فيه لقول الله تعالى «فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ» يعنون عليه السلام إذا جعلها فيما يجوز للحمي المسلم أن يفعله فإن أوصى بها في غير ما يجوز لم يجز.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن وصية المكاتب و الوصية له فقال يجوز منها بقدر ما عتق منه.

و هذا قول مجمل و قد فسرناه في باب المكاتبين و إن المراد به من لم يشترط عليه أنه إن عجز رد في الرق رقيقا.

فأما من اشترط ذلك عليه فسيبيله سبيل المملوك في ذلك حتى يؤدي آخر نجومه فقد ذكرنا في المسألة التي قبل هذه المسألة حال الوصية

للمملوك.

١٢- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا لا وصية لمملوك.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يزيل الوصي عن الوصية إلا ذهاب عقله أو ارتداد أو تبذير أو خيانة أو ترك سنة و السلطان و وصي من لا وصي له و الناظر لمن لا ناظر له.

(١) دعائم الإسلام: ٣٤٦/٢، إلى ٣٦٣.

٢٦- باب الفرائض

١- المغربي عن الصادق عليه السلام عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في رجل ترك أبويه و ابنته فللابنة النصف ثلاثة أسهم و للأبوين لكل واحد منها السدس يقسم المال على خمسة أجزاء فما أصاب ثلاثة أسهم فللابنة و ما أصاب سهمين فللأبوين.

و إن كان توفي و ترك ابنته و أمه فللابنة النصف ثلاثة أسهم و للأم السدس سهم يقسم المال على أربعة أسهم فما أصاب ثلاثة أسهم فللابنة و ما أصاب سهما فهو للأم و كذلك إن ترك ابنته و أباه فهي من أربعة أسهم للأب سهم و للابنة ثلاثة أسهم.

هذا من صحيفة الفرائض التي هي إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و خط علي عليه السلام بيده فالرد على ما ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنما هو على قدر السهام لا على قدر أصل الميراث و قد بينه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه يرد على الأبوين و الولد بقراءة الرحم فإن ترك الميت إخوة فقد قال الله عز و جل في ذلك.

«فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَ وَرَثَةٌ أَبَوَاهُ فَلِأُمَّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ» فحجب الأم عن الثلث بالإخوة و لم يسم لهم شيئاً ميراثاً فكان الباقي للأب و دل على ذلك قوله جل ذكره «وَ وَرَثَةٌ أَبَوَاهُ».

٢- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام

أن رسول الله ﷺ قال في الرجل إذا ترك أبويه فلأمه الثلث و للأب الثلثان في كتاب الله عز و جل و إن كان له إخوة يعني للميت إخوة لأب و أم أو إخوة لأب فلأمه السدس و للأب خمسة أسداس و إنما وفر للأب من أجل عياله إذا ورثه أبواه.

فأما الإخوة لأم ليسوا لأب فإنهم لا يحبون الأم عن الثلث و لا يرثون و إن مات رجل و ترك أمه و إخوة و أخوات لأب و أم و إخوة و أخوات لأب و إخوة و أخوات لأم و ليس الأب حيا فإنهم لا يرثون و لا يحبونها لأنه لم يورث كلالته إذا ترك أمه أو أباه أو ابنه أو ابنته.

فإذا ترك واحدا من الأربعة فليس بالذي عنى الله عز و جل في قوله: «قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ» و لا يرث مع الأب و الأم و لا مع الابن و لا مع البنت أحد غير زوج أو زوجة..

هذا أيضا مما هو في صحيفة الفرائض المذكورة و قد ذكرنا الحجة فيما

تقدم في توريث الابنة دون الأخت و من هو في مثل حالها.

٣- عنه عنها عليها السلام أنها ذكرا في صحيفة الفرائض التي هي إملاء

رسول الله و خط علي عليه السلام بيده امرأة تركت زوجها و أبويها للزوج النصف ثلاثة أسهم و للأم الثلث سهمان و للأب السدس سهم قيل لأبي عبد الله عليه السلام و كيف صارت الأم أكثر نصيبا من الأب؟

فقال: أما رأيت الأب أخذ في وقت خمسة أسداس و أخذت الأم

السدس و هذا على ظاهر قول الله لأنه سمي للزوج النصف و للمرأة الربع و سمي للأم الثلث و لم يسم للأب شيئا فله ما فضل على كل حال.

٤- عنه روينا عن علي عليه السلام أنه قال قضى رسول الله ﷺ أن أعيان

بني آدم يتوارثون دون بني العلات الإخوة للأب و الأم أقرب من الإخوة و

الأخوات للأب يتوارثون دون الإخوة و الأخوات للأب يرث الرجل أخاه لأبيه و أمه دون أخيه لأبيه.

٥- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم ذكروا من الصحيفة التي هي إملاء رسول الله صلى الله عليه وسلم و خط علي عليه السلام بيده أن الجد يقوم مقام الإخوة الأشقاء و يحل محل واحد من ذكورهم.

و هذا هو المشهور عن علي عليه السلام عند الخاصة و العامة أن الجد بمنزلة الأخ و هو في التمثيل كذلك لأنه في التقرب و القعدد من الميت بمنزلة الأخ يدلي هذا إلى الميت بابنه و هذا بأبيه فبالأب تقربا جميعا و تقربها إليه تقرب واحد هذا ابنه و هذا أبوه و إنما تعلق من خالفنا في الجد بقول أبي بكر إذ جعله أبا.

و احتجوا في ذلك بقول الله تعالى: «يا بَنِي آدَمَ و يا بَنِي إِسْرَائِيلَ و مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ»، قالوا فإذا كان البشر كلهم ولدا لآدم فهو كذلك أب لهم و هذا إذا تدبره من وفق لفهمه علم أنه لا يتوارث الناس عليه لأن الله تعالى إنما ورث بالأنساب و التقرب لا بالأسماء.

٦- عنه روينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه نشر صحيفة الفرائض التي هي إملاء رسول الله صلى الله عليه وسلم و خط علي عليه السلام بيده فأول ما لقي فيها ابن أخ و جد المال بينهما نصفان و عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنها قالوا ابن الأخ و الجد بمنزلة واحدة المال بينهما نصفان.

فإن قال قائل إن هذا يخالف ما مثلناه و يخرج من التنزيل الذي نزلناه في توريث الجد و يتجاوز ذلك الحد قيل له هذا و ذلك قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و قد قال الله جل ذكره: «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا».

فليس على الكتاب و لا على السنة اعتراض و إنما الواجب في ذلك القبول و التسليم قال الله جل ذكره: «فَلَا وَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا».

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في عمة و خالة للعمة الثلثان و

للخالة الثلث و أنه كان يورث ذوي الأرحام دون الموالي.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال نهى رسول الله صلوات الله وسلامه عليه أن تورث

العصبة مع ولد أو ولد ذكرا أو أنثى.

٩- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام

أن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه جعل معقلة ولد الزناء على قوم أمه و ميراثه لها و لمن تسبب منهم بها.

١٠- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا في

العبد يعتق و المشرك يسلم على الميراث قبل أن يقسم قالوا لها حقها منه و إن كان ذلك بعد موت الميت ما لم يقسم الميراث فإذا قسم فلا حظ لها فيه.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يورث المجوسي من وجهين؛ و معنى

ذلك أن يكون المجوسي قد تزوج ابنته فتلد منه ثم يسلمان فتكون هذه المرأة أم الولد و أخته و ابنة الزوج و امرأته.

١٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في المرتد إذا مات أو قتل فإله لورثته

على كتاب الله عز و جل.

١٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا مات الميت و لم يدع وارثا و له

وارث مملوك قال يشتري من تركته فيعتق و يعطى باقي التركة بالميراث.

١٤- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا

القاتل لا يرث من قتله و قال علي عليه السلام من قتل حميا له عمدا أو خطئا لم

يرثه.

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أنهم قالوا يرث الدية أهل الميراث قال أبو عبد الله و أبو جعفر عليهما السلام خلا الإخوة من الأم فإنهم لا يرثون من الدية شيئاً.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنهم قالوا الخنثى يرث و يورث على مباله؛ و كذلك تكون أحكامه فإن بال من ذكره كان رجلاً له ما للرجل و عليه ما عليهم و إن خرج البول من الفرج كانت المرأة لها ما للنساء و عليها ما عليهن فإن بال منها معا نظر إلى الذي سبق منه البول أولاً ثم حكم بحكمه فإن سبق منها معا.

فقد روينا في ذلك عن علي عليه السلام أن امرأة وقفت على شريح فقالت أيها القاضي إني مخاصمة قال أين خصمك قالت أنت خصمي فأخل لي المجلس فأخلاه و قال تكلمي فقالت إني امرأة لي إحليل و لي فرج قال:

قد كانت لأمير المؤمنين في مثلك قضية ورث من حيث يجيء البول قالت إنه يجيء منها جميعاً قال و كذلك قضى أنه يحكم أيهما بدأ منه البول قالت ليس منها شيء يسبق بصاحبه يجيئان معا في وقت واحد و ينقطعان في وقت واحد قال شريح إنك لتخبريني بعجب قالت.

و أخبرك بأعجب من هذا تزوجني ابن عم لي فأخدمني خادمة فوطئتها فأولدتها و إنما جئتك لما ولد لي لتنظر في أمري فإن كنت رجلاً فرقت بيني و بين زوجي فقام شريح من مجلس القضاء فدخل على أمير المؤمنين علي عليه السلام فقص عليه القصة.

فأمر بالمرأة فأدخلت إليه فسألها فقالت مثل ما قال فأحضر زوجها فقال له هذه امرأتك و ابنة عمك قال نعم فقال أخدمتها خادمة فقال نعم

فقال فوطئتها فأولدها قال نعم قال فوطئتها أنت بعد ذلك قال نعم.
قال لأنت أجسر من خاصي الأسد جيئوني بدينار الحجام و
بامراتين فجيء بهم فقال أدخلوا بهذه المرأة إلى بيت و عدوا أضلاع جنبها
ففعّلوا ثم خرجوا إليه فقالوا قد عددنا فقال ما أصبتم فقالوا.
أصبنا جانب الأيمن اثنتي عشرة ضلعا و الجانب الأيسر إحدى
عشرة ضلعا فقال أمير المؤمنين الله أكبر جيئوني بالحجام فجاءه فقال جز
شعر هذا الرجل ثم نزع الرداء عنها و ألحفها به إلحف الرجل و قال اخرج
فلا سبيل لهذا عليك فانكح و تزوج من النساء ما يحل لك فقال الرجل:
يا أمير المؤمنين امرأتي و ابنة عمي قد ألحقتها بالرجال من أين
أخذت هذا قال من أبي آدم عليه السلام إن حواء خلقت من ضلعه و أضلاع
الرجال أقل من أضلاع النساء.

١٧- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام

أنه قال في الخنثى إن بال منها جميعا معا نظر إلى أيهما يسبق البول منه فإن
خرج منها معا ورت نصف ميراث الرجل و نصف ميراث المرأة.
و قد يشبه أن يكون ما جاء عنه في الرواية التي ذكرنا فيها عدد
الأضلاع أنه قال ذلك لمكان الولد الذي كان منه، لأنه قد ذكر أن البول
يجيء منها معا فلما ذكر الولد كان لذلك حكم آخر فأول من حكم في
الخنثى في الإسلام علي عليه السلام.

١٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان جالسا في الرحبة حتى وقف عليه

خمسة رهط فسلموا عليه فرد عليهم و نكرهم فقال أمن أهل الشام أنتم أم
من أهل الجزيرة قالوا من أهل الشام يا أمير المؤمنين قال و ما الذي جاء
بكم؟ فقالوا:

أمر شجر بيننا قال و ما ذلك قالوا نحن إخوة مات والدنا و ترك مالا كثيرا و هذا مباله فرج كفرج المرأة و ذكر كذكر الرجل فأعطيناه ميراث امرأة فأبى إلا ميراث رجل قال فأين كنتم عن معاوية ألا أتيتموه؟ قالوا: أردنا قضاءك يا أمير المؤمنين قال ما كنت لأقضي بينكم أو تخبروني بالخبر قالوا أتيناها فلم يدر ما يقضي بيننا و قال هذا مال كثير و لا أدري كيف الحكم و لكن امضوا إلى علي فإنه سيجعل لكم منه مخرجا و سوف يسألكم هل أتيتموني فقولوا:

ما أتيناها فقال علي عليه السلام لعن الله قوما يرضون بقضائنا و يطعنون علينا في ديننا انطلقوا بصاحبكم فاسقوه ثم انظروا ميل البول من أين يخرج فإن خرج من الذكر فله ميراث الرجل و إن خرج من الفرج فله ميراث امرأة فبال من ذكره فورثوه ميراث رجل منهم.

١٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال في الخنثى إذا بال منها جميعا نظر و ورت بأبيها سبق.

٢٠- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا في المحرقى و الغرقى و أصحاب الهدم لا يدرى أيهم مات قبل صاحبه قالوا يرث بعضهم بعضا و قال أبو عبد الله عليه السلام و ذلك لو أن رجلين أخوين ركبا في سفينة فغرقا فيها فلم يدر أيهما مات قبل صاحبه و لكل واحد منها وريثة و للواحد منها مائة ألف و ليس للآخر شيء فإن الذي لا شيء له يورث مائة ألف فيرثها وريثته و لا يرث وريثة الآخر شيئا.

فعلى هذا التمثيل ورت كل من قال بأن الغرقى يرث بعضهم بعضا إذا لم يعلم أيهم مات قبل صاحبه فإن كان لهذا مال قليل و لهذا مال كثير أقيا معا مقام من يرث كل واحد منها صاحبه.

فجعل كان صاحب المال الكثير قد مات قبل صاحب المال القليل فإن كان هو يرثه وحده ورثه كله وإن كان معه فيه شركاء ورث منه حصته و كان ما بقي على حصصهم ثم يجعل كأنه هو كان حيا وإن قليل المال مات قبله فيرثه هو كذلك و يرث وورثة كل واحد منها ما جر إليه الميراث من صاحبه و يبقى وورثة كل واحد منها على حصته.

إن كانت له مع صاحبه و قد ذكرنا ميراث المكاتب في باب المكاتب و ذكرنا من ميراث المطلقات في كتاب الطلاق ما أشبه أن يكون فيه من ذلك و نحن نذكر أيضا ما يشبه أن يكون هاهنا منه إن شاء الله تعالى.

٢١- عنه عن علي عليه السلام و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام أنهم قالوا إذا ترك المولى ذا رحم ممن سميت له فريضة أو لم تسم فيرثه لذوي أرحامه دون مواليه و لا يرث المولى شيئا مع ذوي الأرحام و تلوا قول الله عز و جل: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ».

٢٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل من منبره إلا قال من ترك مالا فلورثته و من ترك ديننا أو ضياعا فعلي قال: أبو جعفر عليه السلام على الإمام مثل ذلك.

قال أبو عبد الله عليه السلام من مات و لم يدع وارثا فماله من الأنفال يوضع في بيت المال لأن جنايته على بيت المال و من ترك وورثة من أهل الكفر لم يرثوه و هو كمن لم يدع وارثا.

و سئل أبو جعفر عليه السلام في قول الله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ»، قال من مات و ليس له قريب يرثه و لا مولى فماله من الأنفال.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا أقر بعض الورثة بوارث لا يعرف

جاز عليه في نصيبه و لم يلحق نسبه و لم يورث بشهادته و يجعل كأنه وارث ثم ينظر ما نقص الذي أقر به بسببه فيدفع مما صار إليه من الميراث مثل ذلك إليه.

٢٤- عنه مما روي عن علي عليه السلام أنه قضى في رجل هلك و لم يخلف وارثا غير امرأته فقضى لها بالميراث كله و في امرأة هلكت و لم تدع وارثا غير زوج لها فقضى له بالميراث كله.
و قد ذكرنا فيما تقدم أكثر سهام الزوجين من الموارث و ذلك ما لا اختلاف فيه.

فهو بما بينه الله جل ذكره في كتابه و أن أكثر ميراث الزوج من المرأة النصف و أكثر ميراثها منه الربع و أنه لا يرد إلا على ذوي الأرحام فهذا إذا حصلناه كان ما روي عن علي عليه السلام مما ذكرناه يخالفه و كذلك يخالف ما ذكر في هذا عنه.

لو حمل على ظاهر نص الكتاب و ثابت السنة و ما ثبت عنه و عن سائر الأئمة عليهم السلام و ليس هذا من دقيق القول فيخفى عند التحصيل و لا يشتبه فيحتاج إلى دليل بل هو ظاهر مكشوف و بين معروف و الذي يشبه أنه مجمل يحتاج إلى التفسير بخلافه للشبه و النظير.

فلا يخلو أن يكون الزوج و المرأة هاهنا كان كل واحد منهما ذا قرابة لصاحبه أو مولى لا وارث له معه فورث المال كله بالزوجية و القرابة و حذف تفسير ذلك عند ذكر المسألة اكتفاء بعلم السامع أن ذلك لا يكون إلا كذلك أو يكون علي عليه السلام رأى الزوج أو المرأة أهلا لما فضل من ميراثها.
فأعطاها ذلك إذ كان من الأنفال كما ذكرناه و قد قال الله عز و جل «يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ» و قد ذكرنا في غير موضع

أن ما كان للرسول ﷺ فهو لإمام الزمان من أهل بيته.
فكان ذلك مالا مفوضا فيه إلى علي عليه السلام وضعه حيث أراه الله تعالى
وضعه فيه.

وقد جاء عن علي عليه السلام أن رجلا دفع إليه مالا أصابه من دفن الأولين
فقال لنا فيه الخمس فهو عليك رد؛ فهذا لأنه عليه السلام رآه أهلا لذلك.
٢٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قضى في رجل أسلم ثم قتل خطأ و ليس
له وارث فقال أقسموا الدية في عدة ممن كان أسلم فهذا و مثله ما روينا
عنه أنه قال في رجل مات و ليس له ورثة فأوصى بماله للمساكين فأجاز
وصيته و إنما كان ذلك لأن ثلثي المال إليه فرأى وضعه في المساكين.

(١) دعائم الإسلام: ٣٧١/٢، الى ٣٩٤.

٢٧- باب الجنائز

١- المغربي روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عاد رجلا من الأنصار فشكا إليه ما يلقى من الحمى فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الحمى طهور من رب غفور قال الرجل بل الحمى تفور بالشيخ الكبير حتى تحله القبور فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قال ليكن ذلك بك فمات من علته تلك.

٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يكتب أنين المريض حسنات ما صبر فإن كان جزعا كتب هلوعا لا أجر له.

٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال حمى يوم كفارة سنة، فسمعها بعض الأطباء و قد حكي له هذا الحديث فقال هذا تصديق ما يقول الأطباء أن حمى يوم تؤلم البدن سنة.

٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال المريض في سجن الله ما لم يشك إلى عواده تمحى سيئاته و أي مؤمن مات مريضا مات شهيدا و كل مؤمن شهيد

و كل مؤمنة حوراء و أي ميتة مات بها المؤمن فهو شهيد و تلا قول الله جل ذكره: «و الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَ الشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ».

٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا ابتلى الله عبدا أسقط عنه من

الذنوب بقدر علته.

٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال العيادة بعد ثلاثة أيام و ليس على النساء عيادة المريض.

٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل العائد عند العليل فيحبط الله أجر عيادته.

٨- عنه عن الحسين بن علي عليهما السلام أنه اعتل فعاده عمرو بن حريث فدخل عليه علي عليه السلام فقال له يا عمرو تعود الحسين و في النفس ما فيها و إن ذلك ليس بمانعي من أن أؤدي إليك نصيحة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مسلم يعود مريضا إلا صلى عليه سبعون ألف ملك من ساعته التي يعود فيها إن كان نهارا حتى تغرب الشمس أو ليلا حتى تطلع.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه عاد زيد بن أرقم فلما دخل عليه قال زيد مرحبا بأمر المؤمنين عائدا و هو علينا عاتب قال علي عليه السلام إن ذلك لم يكن يمنعني من عيادتك ثم قال إنه من عاد مريضا التماس رحمة الله و تنجز مواعده كان في خريف الجنة ما كان جالسا عند المريض.

حتى إذا خرج من عنده بعث الله ذلك اليوم سبعين ألف ملك من ملائكته يصلون عليه حتى الليل و إن عاد ممسيا كان في خريف الجنة ما كان جالسا عند المريض فإذا خرج من عنده بعث الله سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى الصباح فأحببت أن أتعجل ذلك.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من بني عبد المطلب و هو في السياق و قد وجه لغير القبلة فقال وجهه إلى القبلة فإنكم إذا فعلتم ذلك أقبلت عليه الملائكة و أقبل الله عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض.

١١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من الفطرة أن يستقبل بالعليل القبلة

إذا احتضر.

١٢- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام

أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا دعيتم إلى الجنائز فأسرعوا فإنها تذكركم
الآخرة.

١٣- عنه عن جعفر عن أبيه عن آباءه عن علي صلوات الله عليه و

على الأئمة من ولده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر على امرأة تبكي على قبر فقال
لها اصبري أيتها المرأة فقالت يا هذا الرجل اذهب إلى عملك فإنه ولدي و
قرة عيني فمضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتركها ولم تكن المرأة عرفته فقيل لها إنه
رسول الله فقامت تشتد في طلبه حتى لحقته فقالت يا رسول الله إني لم
أعرفك فهل لي أجر إن صبرت فقال الأجر مع الصدمة الأولى.

١٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أربع من كن فيه أوجب الله له الجنة

من كانت عصمته شهادة أن لا إله إلا الله و من إذا أنعم الله عليه بنعمة قال
الحمد لله و من إذا أصاب ذنبا قال أستغفر الله و من إذا أصابته مصيبة قال
«إنا لله و إنا إليه راجعون».

١٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إياك و الجزع فإنه يقطع الأمل و

يضعف العمل و يورث الهم و اعلم أن المخرج في أمرين ما كانت فيه حيلة
فالاحتيال و ما لم تكن فيه حيلة فالاصطبار.

١٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال منزلة الصبر من الإيمان كمنزلة

الرأس من الجسد.

١٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لما مات إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

أمرني رسول الله فغسلته و كفنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و حنطه و قال لي احمله يا

علي فحملته حتى جئت به إلى البقيع فصلى عليه ثم أدناه من القبر ثم قال لي يا علي.

انزل فنزلت و دلاه علي رسول الله ﷺ فلما رآه منصبا بكى ﷺ فبكى المسلمون لبكاء رسول الله ﷺ حتى ارتفعت أصوات الرجال على أصوات النساء فنهاهم رسول الله ﷺ أشد النهي و قال:

تدمع العين و يجزن القلب و لا نقول ما يسخط الرب و إنا بك لمصابون و إنا عليك لمحزونون يا إبراهيم ثم سوى قبره و وضع يده عند رأسه و غمرها حتى بلغت الكوع و قال بسم الله ختمتكم من الشيطان أن يدخلك و ذكر باقي الحديث بطوله.

١٨- عنه عن علي ﷺ: أنه قال بكى رسول الله ﷺ عند موت بعض ولده فقيل له يا رسول الله تبكي و أنت تنهانا عن البكاء فقال لم أنهمكم عن البكاء و إنما نهيتكم عن النوح و العويل و إنما هذه رقة و رحمة يجعلها الله تبارك و تعالى في قلب من شاء من خلقه و يرحم الله من يشاء و إنما يرحم الله من عباده الرحماء.

١٩- عنه عن علي ﷺ: أنه قال رخص رسول الله ﷺ في البكاء عند المصيبة و قال النفس مصابة و العين دامعة و العهد قريب فقولوا ما أرضى الله و لا تقولوا الهجر.

٢٠- عنه عن علي ﷺ: أنه قال الأنة و النخرة من الشيطان.

٢١- عنه عن علي ﷺ: أنه قال أتى رسول الله ﷺ فقيل له يا

رسول الله إن عبد الله بن رواحة ثقيل لما به فقام ﷺ و قنا معه حتى دخل و دخلنا عليه فأصابه مغمى عليه لا يعقل شيئا و النساء يصرخن

فدعاه رسول الله ﷺ ثلاث مرات فلم يجبه فقال:

اللهم عبدك إن كان قد قضى أجله و رزقه و أثره فألى جنتك و رحمتك و إن لم يقض أجله و رزقه و أثره فعجل شفاءه و عافيته فقال بعض القوم يا رسول الله عجا لعبد الله بن رواحة و تعرضه في غير موطن للشهادة.

فلم يرزقها حتى يقبض روحه على فراشه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و من الشهيد من أمتي قالوا أليس هو الذي يقتل في سبيل الله مقبلا غير مدبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شهداء أمتي إذا لقليل الشهيد الذي ذكرتم و الطعين و المبطون و صاحب الهدم و الغريق و المرأة تموت جمعا قالوا و كيف تموت جمعا، يا رسول الله.

قال يعترض ولدها في بطنها ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عبد الله ابن رواحة خفة فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فقال يا عبد الله خبر بما رأيت فإنك رأيت عجا فقال يا رسول الله رأيت ملكا من الملائكة بيده مقمعة من حديد تأجج نارا كلما صرخت صارخة يا جبلاه أهوى بها لهامتي و قال: أنت جبليها؟ فأقول لا بل الله فيكف بعد إهوائها و إذا صرخت صارخة يا عزاه أهوى بها لهامتي و قال أنت عزها فأقول لا بل الله فيكف بعد إهوائها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق عبد الله فما بال موتاكم يبتلون بقول أحيائكم.

٢٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعة على النساء ألا ينحن و لا يخمشن و لا يقعدن مع الرجال في الخلاء.

٢٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من أعمال الجاهلية لا يزال الناس فيها حتى تقوم الساعة الاستسقاء بالنجوم و الطعن في الأنساب و النياحة على الموتي.

٢٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه كتب إلى رفاعة بن شداد قاضيه على

الأهواز وإياك و النوح على الميت ببلد يكون لك به سلطان.

٢٥- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال صوتان ملعونان

يبغضهما الله إعوالم عند مصيبة و صوت عند نعمة يعني النوح و الغناء.

٢٦- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي

صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصاه بأن

يتولى غسله فكان هو الذي وليه عليه السلام قال فلما أخذت في غسله سمعت قائلاً

من جانب البيت و هو يقول لا تنزع القميص عنه.

فغسلته صلى الله عليه وسلم في قميصه و إني لأغسله و أحس يدا مع يدي تردد

عليه و إذا قلبته أعنت على تقلبيه و قد أردت أن أكبه لوجهه فأغسل ظهره

فنوديت لا تكبه فقلبتة لجنبه و غسلت ظهره.

٢٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لما أوصى إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن

أغسله و لا يغسله معي أحد غيري قلت يا رسول الله إنك رجل ثقیل البدن

لا أستطيع أن أقلبك و حدي فقال لي إن جبرئیل معك يتولى غسلي قلت

فمن يناولني الماء قال يناولك الفضل و قل له فليغظ عينيه فإنه لا ينظر إلى

عورتي أحد غيرك إلا ذهب بصره.

٢٨- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ مسلم

غسل أخاه مسلماً فلم يقدره و لم ينظر إلى عورته و لم يذكر منه سوءاً ثم

شيعه و صلى عليه ثم جلس حتى يوارى في قبره إلا خرج عطلا من ذنوبه.

٢٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أوصت إلي فاطمة عليها السلام أن لا يغسلها

غيري و سكبت علي الماء أسماء بنت عميس.

٣٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لما كان يوم بدر و أصيب من أصيب

من المسلمين نزع عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الفراء و دفنهم في ثيابهم و صلى عليهم.

٣١- عنه قال علي عليه السلام ينزع عن الشهيد الفرو و الخف و القلنسوة و العمامة و المنطقة و السراويل إلا أن يكون أصابه دم فإن أصابه دم ترك و لم يترك عليه معقود إلا يحل.

٣٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال و الحرق يغسل يصب عليه الماء.

٣٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احبسوا الغريق يوما و ليلة ثم ادفنوه.

٣٤- عنه عن الصادق عليه السلام: عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه كان لا يرى بالمسك في الحنوط بأسا.

٣٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا يحنط الميت بزعفران و لا ورس و كان لا يرى بتجمير الميت بأسا و يجمر كفنه و الموضع الذي يغسل و يكفن فيه.

٣٦- عنه عن علي عليه السلام أنه كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريين له و ثوب يمينه و إزار و عمامة.

٣٧- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يكفن الرجل في ثياب الحرير.

٣٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال أول شيء يبداً به من مال الميت الكفن ثم الدين ثم الوصية ثم الميراث.

٣٩- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يوضع على النعش الحنوط.

٤٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه نظر إلى نعش ربطت عليه خمر بين أحمر و

أخضر و أصفر زين بها فأمر عليه السلام بها فنزعت و قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول أول عدل الآخرة القبور لا يعرف فيها شريف من وضع.

٤١- عنه عن علي عليه السلام: أنه نظر إلى قوم مرت بهم جنازة فقاموا قياما على أقدامهم فأشار إليهم أن اجلسوا هذا في القوم تمر عليهم الجنازة و لا يريدون اتباعها فأما من أراد ذلك قام و مشى و لم يجلس حتى يوضع السرير.

٤٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في جنازة ما أدري أيهم أعظم ذنبا الذي يمشي مع الجنازة بغير رداء أم الذي يقول ارفقوا رفق الله بكم أم الذي يقول استغفروا له غفر الله لكم.

٤٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يقول أسرعوا بالجنائز و لا تدبوا بها.

٤٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه سئل عن حمل الجنازة أواجب هو على من شهدها قال لا و لكنه خير فن شاء أخذ و من شاء ترك.

٤٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه رخص في حمل الجنازة على الدابة هذا إذا لم يوجد من يحملها أو كان عذر فأما السنة و الذي يؤمر به أن يحملها الرجال.

٤٦- عنه روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه ذكر وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لما غسله علي عليه السلام و كفنه أتاه العباس بن عبد المطلب فقال يا علي إن الناس قد اجتمعوا ليصلوا على رسول الله صلى الله عليه وآله و رأوا أن يدفن في البقيع و أن يؤمهم في الصلاة عليه رجل منهم.

فخرج علي عليه السلام عليهم فقال أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إماما حيا و ميتا و إنه لم يقبض نبي إلا دفن في البقعة التي مات فيها قالوا أصنع ما رأيت فقام علي عليه السلام على باب البيت فصلى على رسول الله صلى الله عليه وآله و قدم

الناس عشرة عشرة يصلون عليه و ينصرفون.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يستحب لمن بدا له أن يعين في حمل الجنازة أن يبدأ بمياسر السرير فيأخذها ممن هي في يديه بيمينه ثم يدور بجوانبه الأربعة.

٤٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتبعوا الجنازة و لا تتبعكم خالفوا أهل الكتاب و إن رجلا قال له كيف أصبحت يا أمير المؤمنين قال خيرا من رجل لم يمش وراء جنازة و لم يعد مريضا.

٤٩- عنه عن علي عليه السلام: أن أبا سعيد الخدري سأله عن المشي مع الجنازة أي ذلك أفضل أمامها أم خلفها فقال له: يا أبا سعيد مثلك يسأل عن هذا قال إي و الله لمثلي يسأل عن هذا قال علي عليه السلام.

إن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل الصلاة المكتوبة على التطوع فقال له أبو سعيد عن نفسك تقول هذا أم شيء سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له علي عليه السلام بل سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوله.

٥٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان يمشي خلف الجنازة حافيا يبتغي بذلك الفضل.

٥١- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مشى مع جنازة فنظر إلى امرأة تتبعها فوقف و قال ردوا المرأة فردت و وقف حتى قيل يا رسول الله قد توارت بجدر المدينة فمضى صلى الله عليه وآله وسلم.

٥٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال إذا استهل الطفل صلي عليه.

٥٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على امرأة ماتت من نفاسها من الزناء و على ولدها و أمر بالصلاة على البر و الفاجر من المسلمين.

٥٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال يصلى على ما وجد من الإنسان مما يعلم أنه إذا فارقه مات.

٥٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان إذا اجتمعت الجنائز صلى عليها معا بصلاة واحدة و يجعل الرجال مما يليه و النساء مما يلي القبلة

٥٦- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا وقف على جنازة الرجل للصلاة عليه، قام بجذاء صدره و إذا كانت امرأة قام بجذاء رأسها.

٥٧- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام أنه أُلحِدَ لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

و اللحد هو أن يشق للميت في القبر مكانه مما يلي القبلة مع حائط القبر و الضريح أن يشق له وسط القبر.

٥٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال فرش في قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قطيفة لأن الموضع كان نديا متسبخا.

٥٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا ينزل المرأة في قبرها إلا من كان يراها في حياتها و يكون أولى الناس بها يلي مؤخرها و أولى الناس بالرجل يلي مقدمه و كره للرجل أن ينزل ولده في القبر خوفا من رقة قلبه عليه.

٦٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكل بيت باب و باب القبر مما يلي رجلي الميت فمنه يجب أن ينزل إليه و يصعد منه.

٦١- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال شهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جنازة فأمرهم فوضعوا الميت على شفير القبر مما يلي القبلة و أمرهم فنزلوا و قال استقبلوه استقبالا و أنزلوه في لحده و قال لهم و قولوا على ملة الله و ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٦٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه أمر أن يبسط على قبر عثمان بن مظعون ثوب و هو أول قبر بسط عليه ثوب.

٦٣- عنه عن علي عليه السلام: أنه شهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حضر جنازة رجل من بني عبد المطلب فلما أنزلوه في قبره قال ضعوه في لحده على جنبه الأيمن مستقبل القبلة و لا تكبوه لوجهه و لا تلقوه لقفاه ثم قال للذي وليه ضع يدك على أنفه حتى يتبين لك استقباله القبلة ثم قال قولوا اللهم لقنه حجته و صعد روحه و لقه منك رضوانا.

٦٤- عنه روينا عن أهل البيت عليهم السلام في الدعاء للميت عند ما يوضع في قبره وجوها كثيرة دل ذلك على أن ليس فيها شيء موقت.

٦٥- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا حضر دفن جنازة حثا في القبر ثلاث حثيات.

٦٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان إذا حثا في القبر قال اللهم إيماننا بك و تصديقا لرسلك و إيقانا ببعثك هذا ما وعد الله و رسوله و صدق الله و رسوله و قال من فعل هذا كان له بكل ذرة من تراب حسنة.

٦٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه رفع إليه أن رجلا مات بالرستاق على رأس فراسخ من الكوفة فحملوه إلى الكوفة فأنهكهم عقوبة و قال ادفنوا الأجساد في مصارعها و لا تفعلوا كفعل اليهود ينقلون موتاهم إلى بيت المقدس.

٦٨- عنه قال عليه السلام لما كان يوم أحد أقبلت الأنصار لتحمل قتلاها إلى دورهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مناديا فنادى ادفنوا الأجساد في مصارعها.

٦٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه لما دفن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ربح قبره.

٧٠- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما دفن عثمان بن مظعون

دعا بججر فوضعه عند رأس القبر و قال يكون علما لأدفن إليها قرابتي.

٧١- عنه عن علي عليه السلام: أنه كره أن يعمق القبر فوق ثلاثة أذرع و أن

يزاد عليه تراب غير ما خرج منه.

٧٢- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رش قبر عثمان بن

مظعون بالماء بعد أن سوى عليه التراب.

٧٣- عنه عن علي عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رخص في زيارة القبور و

قال تذكركم الآخرة.

٧٤- عنه عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام أنه قال كانت فاطمة عليها السلام

تزرور قبر حمزة و تقوم عليه و كانت في كل سنة تأتي قبور الشهداء مع

نسوة معها فيدعون و يستغفرون.

٧٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه كان إذا مر بالقبور قال السلام عليكم يا

أهل الدار فإننا بكم لاحقون ثلاث مرات.

٧٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه كره أن يبني مسجد عند قبر.

٧٧- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب قال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأهله اصنعوا طعاما و احملوه إليهم ما كانوا في شغلهم

ذلك و كلوه معهم فقد أتاهم ما يشغلهم عن أن يصنعوا لأنفسهم.

٢٨- باب النوادر

١- المغربي روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه حضر يوماً عند محمد ابن خالد أمير المدينة فشكا محمد إليه وجعا يجده في جوفه فقال حدثني أبي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام أن رجلاً شكاً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعا يجده في جوفه فقال:

خذ شربة عسل و ألق فيها ثلاث حبات شونيز أو خمسا أو سبعا و اشربه تبرأ بإذن الله ففعل ذلك الرجل فبرأ فخذ ذلك أنت فاعترض عليه رجل من أهل المدينة كان حاضراً فقال يا أبا عبد الله قد بلغنا هذا و فعلنا فلم ينفعنا.

فغضب أبو عبد الله عليه السلام و قال إنما ينفع الله بهذا أهل الإيمان به و التصديق لرسوله و لا ينفع به أهل النفاق و من أخذه على غير تصديق منه للرسول فأطرق الرجل.

٢- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفلت القرآن مني فقال يا علي سأعلمك كلمات يشتن القرآن في قلبك قل اللهم ارحمني بترك معاصيك أبدا ما أبقيتني فارحمني بترك ما لا يعنيني و ارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني و أزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني و أن أتلوه على النحو الذي يرضيك مني.

اللهم نور بكتابك بصري و أطلق به لساني و اشرح به صدري و

استعمل به بدني و أعني عليه إنه لا يعين عليه إلا أنت فدعوت بهن فأثبت الله عز و جل القرآن في صدري.

٣- عنه روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي عليه السلام قال سحر ليبيد بن الأعصم اليهودي و أم عبد الله اليهودية رسول الله في عقد خيوط من أحمر و أصفر فعقدا له فيه إحدى عشرة عقدة ثم جعلاه في جف طلع ثم أدخلاه في بئر ثم جعلاه في مراقي البئر بالمدينة فأقام رسول الله لا يسمع و لا يبصر و لا يفهم و لا يتكلم و لا يأكل و لا يشرب فنزل عليه جبرئيل عليه السلام بمعوذات ثم قال له:

يا محمد ما شأنك فقال لا أدري أنا بالحال الذي ترى فقال إن ليبيد ابن الأعصم اليهودي و أم عبد الله اليهوديين سحراك و أخبره بالسحر حيث هو ثم قرأ عليه «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فأنحلت عقدة.

ثم قرأ أخرى فأنحلت عقدة أخرى حتى قرأ إحدى عشرة مرة فأنحلت إحدى عشرة عقدة و جلس النبي فأخبره جبرئيل الخبر فقال لي انطلق فأتني بالسحر فجئت به ثم دعا بليبيد و أم عبد الله فقال ما دعاكما إلى ما صنعتما؟ ثم قال للبيد:

لا أخرجك الله من الدنيا سالما و كان موسرا كثير المال فر به غلام في أذنه قرط فجذبه فخرم أذن الصبي فأخذ فقطعت يده فكوي منها فمات.

٤- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس الحسن

على فخذه اليمنى و يجلس الحسين على فخذه اليسرى ثم يقول أعيدكما بكلبات الله التامة من شر كل شيطان و هامة و من كل عين لامة ثم يقول هكذا كان إبراهيم أبي يعوذ ابنيه إسماعيل و إسحاق.

٥- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و أنا لا أتقار على فراشي فقال يا علي إن أشد الناس بلاء النبيون ثم الأوصياء ثم الذين يلونهم أبشر فإنها حظك من عذاب الله مع ما لك من الثواب ثم قال أتحب أن يكشف الله ما بك فقلت بلى يا رسول الله قال: قل:

اللهم ارحم جلدي الرقيق و عظمي الدقيق و أعوذ بك من فورة الحريق يا أم ملدم إن كنت آمنت بالله فلا تأكلي اللحم و لا تشربي الدم و لا تفوري على الفم و انتقلي إلى من يزعم أن مع الله إله آخر فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله قال علي عليه السلام ففعلتها فعوفيت من ساعتى.

٦- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال من ساء خلقه فأذنوا في أذنه.

٧- عنه عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه نهى عن الرقي بغير كتاب الله و ما لا يعرف بذكره و قال إن هذه الرقي مما أخذه سليمان بن داود على الإنس و الجن و الهوام.

٨- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا رقي إلا في ثلاث حمة و عين و دم لا يرقأ و الحمة السم.

٩- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال لا عدوى و لا طيرة و لا هام و العين حق و الفأل حق فإذا نظر أحدكم إلى إنسان أو إلى دابة أو إلى شيء حسن فأعجبه فليقل آمنت بالله و صلى الله على محمد و آله فإنه لا تضر عينه.

١٠- عنه عن علي عليه السلام: أنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة إذ رمى نجم فاستضاء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للقوم ما كنتم تقولون في وقت الجاهلية إذا رأيتم مثل هذا قالوا كنا نقول مات عظيم و ولد عظيم فقال فإنه لا يرمى بها لموت أحد و لا لحياة أحد و لكن ربنا إذا قضى أمرا سبح حملة

العرش.

فقالوا قضي ربنا بكذا فيسمع ذلك أهل السماء التي تليهم فيقولون ذلك حتى يبلغ ذلك أهل سماء الدنيا فتسترق الشياطين السمع فرجما اعتلقوا شيئاً فأتوا به الكهنة فيزيدون و ينقصون فتخطئ الكهنة و تصيب.

ثم إن الله منع السماء بهذه النجوم فانقطعت الكهانة فلا كهانة و تلا قول الله عز و جل: «إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُّبِينٌ» و قوله جل ثناؤه: «وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا».

(١) دعائم الإسلام: ١٣٥/٢، إلى ١٤٢.

مسند الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام

من طرق أهل السنة

جمعه ورتبه

الشيخ عزيز الله العطاردي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

قال مؤلف هذا الكتاب

نذكر في ختام هذا المسند الشريف «مسند الإمام أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام الاخبار و الأحاديث المروية عن الإمام علي سلام الله عليه عن طريق علماء أهل السنة و الجماعة في الصحاح و المسانيد و الكتب المعتمدة عندهم.

ما نعتقد ان هذه الروايات كلها صحيحة مؤثقة و صادرة عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام و هذا واضح لمن كان له بصيرة بالحديث و الطرق و المتون و الكتب المؤلفة في الحديث و التاريخ و السيرة.

التحقيق في طريق الروايات و المتون عند علماء الجرح و التعديل و من له معرفة بعلوم الحديث و الرجال و الدراية و حقيقة الأمر عند الله تبارك و تعالى.

الغرض من تأليف هذا الكتاب جمع الأحاديث و الروايات المنقولة

عن الإمام أمير المؤمنين صلوات الله عليه، في الأصول و الفروع و الأحكام و المواعظ و السنن، لأنه عليه السلام كان باب مدينة علم النبي صلوات الله عليه وآله وسلم و اقرب الناس إليه في الحضر و السفر و يدل عليه هذا الاثر النفيس.

كتاب العلم

١- باب فضل العلم

١- المحافظ أبو نعيم حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا عند الله بن داود الخريبي حدثني هرمز بن حوران عن أبي عون عن أبي صالح الحنفي عن علي عليه السلام قال: قلت: يا رسول الله أوصني، قال: قل ربي الله ثم استقم، قال: قلت: ربي الله وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه انيب، فقال ﷺ: لهيئتك العلم يا أبا الحسن، لقد شربت العلم شربا و نهلتته نهلا.

٢- عنه حدثنا عمر بن محمد بن عبد الصمد ثنا الحسن بن محمد ابن غفير ثنا الحسن بن علي ثنا خلف بن تميم ثنا عمر بن الرحال عن العلاء بن المسيب عن عبد خير عن علي عليه السلام، قال: ليس الخير أن يكثر مالك و ولدك ولكن الخير أن يكثر علمك، ويعظم حلمك، وأن تباهي الناس بعبادة ربك،

فإن أحسنت حمدت الله، وإن أسأت استغفرت الله، ولا خير في الدنيا

إلا لرجلين: رجل أذنب ذنوبا فهو يتداركها بالتوبة، ورجل يسارع في الخيرات. ولا يقل عمل مع التقوى وكيف يقل ما يتقبل؟.

٣- عنه حدثنا أبي ثنا أبو جعفر محمد بن ابراهيم بن الحكم ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام، قال: ألا إن الفقيه كل الفقيه الذي لا يقنط الناس من رحمة الله، ولا يؤمنهم من عذاب الله، ولا يرخص لهم في معاصي الله، ولا يدع القرآن رغبة عنه إلى غيره، ولا خير في عبادة لا علم فيها، ولا خير في علم لا فهم فيه، ولا خير في قراءة لا تدبر فيها.

٤- عنه حدثنا محمد بن علي بن حش ثنا عمي أحمد بن حش ثنا المحرمي ثنا محمد بن كثير عن عمرو بن قيس عن عمرو بن مرة عن علي، قال: كونوا ينابيع العلم، مصابيح الليل، خلق الثياب، جدد القلوب، تعرفون في السماء، وتذكروا به في الارض..

٥- عنه حدثنا حبيب بن الحسن ثنا موسى بن اسحاق و ثنا سليمان بن أحمد ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة. قالوا: ثنا أبو نعيم ضرار بن سرد. و ثنا أبو أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد الحافظ ثنا محمد بن الحسين الخثعمي ثنا إسماعيل بن موسى الفزاري قالوا: ثنا عاصم بن حميد الخياط.

ثنا ثابت بن أبي صفية أبو حمزة الثمالي عن عبد الرحمن بن جندب عن كميل بن زياد النخعي قال: أخذ علي عليه السلام بيدي فأخرجني إلى ناحية الجبان، فلما أصرحنا جلس ثم تنفس ثم قال:

يا كميل بن زياد القلوب أوعية فخيرها أوعاها احفظ ما أقول لك الناس ثلاثة فعالم رباني و متعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح. لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجؤا إلى ركن وثيق.

العلم خير من المال العلم يجرسك وأنت تحرس المال.

العلم يزكو على العمل والمال تنقصه النفقة ومحبة العالم دين يدان بها. العلم يكسب العالم الطاعة في حياته وجميل الأحدثه بعد موته وصنيعه المال بزوال بزواله. مات خزان الأموال وهم أحياء والعلماء باقون ما بقي الدهر أعيانهم مفقودة وأمثالهم في القلوب موجودة هاء.

إن ههنا - وأشار بيده إلى صدره - علما لو أصبت له حملة بلى أصبته لقنا غير مأمون عليه يستعمل آلة الدين للدنيا يستظهر بحجج الله على كتابه وينعمه على عباده أو منقاد لأهل الحق لا بصيرة له في أحيائه يقتدح الشك في قلبه.

بأول عارض من شبهة لا ذا ولا ذاك. أو منهوم باللذة سلس القياد للشهوات أو مغري يجمع الأموال والإدخار ليسا من دعاة الدين. أقرب شهما بهما الأنعام السائمة. كذلك يموت العلم بموت حامله.

اللهم بلى لن تخلو الأرض من قائم لله بحجة لثلا تبطل حجج الله وبيناته. أولئك الأقلون عددا الأعظمون عند الله قدرا بهم يدفع الله من حججه حتى يودوها إلى نظرائهم و يزرعوها في قلوب أشباههم. هجم به العلم على حقيقة الأمر فاستلانوا ما استوعر منه المتفرقون و أنسوا بما استوحش منه الجاهلون.

صحابوا الدنيا بأبدان أرواحها معلقة بالمنظر الأعلى، أولئك خلفاء الله في بلاده والدعاة إلى دينه. هاه هاه شوقا إلى رؤيتهم وأستغفر الله لي ولك. إذا شئت فقم.

٦- ابن عبد ربه قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله

عليه: لا مال أعود من عقل، ولا فقر اضّر من جهل.

٧- عنه قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه: قيمة كل إنسان ما يحسن.

٨- عنه قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه: الناس ثلاثة: عالم رباني و متعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح.

٩- البلاذري كان علي عليه السلام يقول: قيمة كل إنسان علمه.

١٠- عنه أخبرني أبو سعيد بياع الكرايس أن عليا كان يأتي السوق في الايام فيسلم عليهم فإذا رأوه قالوا: «بزرگ اشکنب آمد»، قيل له: انهم يقولون: إنك ضخم البطن. فيقول: أعلاه علم وأسفله طعام.

١١- ابن واضح اليعقوبي قال عليه السلام: لو أن حملة العلم حملوه لحقه لاحبهم الله وملائكته وأهل طاعته من خلقه، ولكنهم حملوه لطلب الدنيا، فنعمهم الله، وهانوا على الناس. وقال: قيمة كل امرئ ما يحسن.

١٢- الخطيب أخبرني محمد بن أحمد بن رزق حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي حدثنا بشر بن موسى حدثنا عبيد بن الهيثم حدثنا إسحاق بن محمد بن أحمد أبو يعقوب النخعي حدثنا عبد الله بن الفضل بن عبد الله بن أبي الهياج بن محمد ابن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب قال:

حدثنا هشام بن محمد بن السائب أبو منذر الكلبي عن أبي مخنف لوط بن يحيى عن فضيل بن خديج عن كميل بن زياد النخعي قال أخذ بيدي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بالكوفة فخرجنا حتى انتهينا إلى الجبانة فلما اصحر تنفس الصعداء ثم قال لي يا كميل بن زياد ان هذه القلوب أوعية وخيرها أوعاها للعلم.

احفظ عني ما أقول لك الناس ثلاثة عالم رباني ومتعلم على سبيل
نجاة وهمج رعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم
ولم يلجئوا إلى ركن وثيق يا كميل بن زياد العلم خير من المال العلم
يحرسك وأنت تحرس المال المال تنقصه النفقة والعلم يزكو على الانفاق.

يا كميل بن زياد محبة العالم دين يدان تكسبه الطاعة في حياته وجميل
الاحدوثة بعد وفاته ومنفعة المال تزول بزواله.

العلم حاكم والمال محكوم عليه يا كميل مات خزان الاموال وهم
احياء والعلماء باقون ما بقي الدهر أعيانهم مفقودة وأمثالهم في القلوب
موجودة.

ألا أن ههنا - وأشار إلى صدره - لعلماء جما لو أصبت له حملة بلى
أصبت لقنا غير مأمون يستعمل آلة الدين للدنيا وذكر الحديث كذا في أصل
ابن رزق وذكر لنا ان الشافعي قطعه من ههنا فلم يتمه.

١٣- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما جمع شيء إلى شيء أفضل من علم إلى حلم. رواه الطبراني في الاوسط و
الصغير.

١٤- عنه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما انتعل عبد قط
لا يخف ولا لبس ثوبا في طلب علم الا غفر الله له ذنوبه حيث يخطو عتبة
بابه.

١٥- الرافعي القزويني حدث الخليل، عن عبدالله بن محمد القاضي، و
محمد بن إسحاق قالا: ثنا محمد بن يحيى بن زكريا القاضي إملاء في الجامع
سنة سبع و ثلاثين و ثلاثمائة ثنا محمد بن خلف بن حيان القاضي، حدثني
محمد بن اسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد، حدثني عم أبي إسحاق بن

موسى عن أبيه عن جده عن محمد بن علي عن علي بن الحسين عن الحسين بن علي عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتقون سادة و الفقهاء قادة، و الجلوس اليهم زيادة و عالم ينتفع بعلمه، أفضل من ألف عابد، و استشهد القاضي أبو الحسن سنة ثمان و ثلاثين و ثلاثمائة.

١٦- عنه عن إبراهيم بن المرزبان، سمع الخليل القرائي سنة خمس و تسعين و أربعمئة، كتاب الاستنصار في الأخبار من جمعه، و فيه أخبرنا أبو منصور عبدالواحد بن عبدالله بن خثكين الرازي ثنا أبو القاسم عبدالله ابن عمر الكلوذاني ثنا القاضي أبو بكر محمد بن يوسف الجرجاني ثنا أبو أحمد عبدالله بن عدى الحافظ.

ثنا محمد بن الحسين الكوفي ثنا أحمد بن عبدالرحمن الذهلي ثنا عبدالرحمن بن أبي حماد عن خالد الواسطي عن زيد بن عبدالله عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلماء مصابيح الأرض و خلفاء الأنبياء و ورثتي و ورثة الأنبياء.

١٧- عنه قال: بNDAR الكسائي، سمع أبا محمد عبدالله بن محمد بن أبي زرعة القاضي، حديثه عن أبي بكر أحمد بن محمد السري التميمي ثنا عبید بن كثير العامري ثنا عبدالرحمن بن ديبس ثنا شعيب ثنا الأنماط عن أبي إسحاق عن الحارث أنه سمع علياً عليه السلام، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يحب الله الشيخ الجهول، و لا الغني الظلوم و لا السائل المحتال.

المنايع:

- (١) حلية الاولياء: ٦٥/١ - ٧٥ - ٧٧ - ٧٩،
(٢) العقد الفريد: ٢٥٢/٢ - ٢٦٨، (٣) انساب الأشراف: ١١٥ -
١٢٦، (٤) تاريخ اليعقوبي: ١٩٤/٢، (٥) تاريخ بغداد: ٣٧٩/٦،
(٦) مجمع الزوائد: ١٢١/١ - ١٣٢، (٧) التدوين: ٤٧/٢ - ١٢٩.

٢- باب طلب العلم و حفظه

- ١- ابن واضح قال علي عليه السلام: أيها الناس لا ترجوا إلا ربكم، و لا تخشوا إلا ذنوبكم، و لا يستحي من لا يعلم أن يتعلم، و لا يستحي من يعلم أن يعلم، و اعلموا أن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد.
- ٢- عنه خرج عليه السلام يوماً فقال: يا طالب العلم! إن للعالم ثلاث علامات: العلم بالله، و بما يجب الله، و بما يكره الله:
- ٣- عنه روي أنه قال: يا معشر الفتيان حصنوا أعراضكم بالأدب و دينكم بالعلم.
- ٤- المحاظظ قال علي بن أبي طالب عليه السلام: خذ الحكمة أنى أتتك فإن الكلمة منها تكون في صدر المنافق فتتلجلج حتى تسكن إلى صواحبها.
- ٥- عنه روى عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: العلم أكثر من ان يحصى، فخذ من كل شئ احسنه.
- ٦- ابن قتيبة قال علي عليه السلام: تعلموا العلم تعرفوا به و اعملوا به تكونوا من أهله فإنه يأتي من بعدكم زمان ينكر فيه الحق تسعة أعشارهم لا ينجو منه إلا الاكل نومة.
- ٧- السهمي عن محمد بن علي بن رهم الجرجاني أخبرنا أبو الحسين محمد بن قريش الوراق الجرجاني حدثنا معاذ الطفاوي حدثنا عثمان بن مطر عن أبي الصباح عن أبي هاشم عن زاذان عن علي أن رسول

الله ﷺ قال ألا أدلكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الانبياء قبلي حملة القرآن والاحاديث عني وعنهم في الله والله.

٨- الخطيب محمد بن إبراهيم أبو نصر الكسائي السمرقندي قدم بغداد وحدث بها عن الحسين بن حميد العكي وأبي العباس بن قتيبة العسقلاني ونحوهما روى عنه أبو عمرو بن السماك حديث وصية النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب عليه السلام وغير ذلك وحدث عنه أيضا عمر بن محمد بن عبد الله بن قيوما النهرواني.

أخبرنا الحسن بن الحسين النعالي قال أنبأنا عمر بن محمد بن عبد الله البندار المعروف بابن قيوما المعدل بالنهروان قال أنبأنا أبو نصر محمد بن إبراهيم السمرقندي قال أنبأنا أبو عبد الله محمد بن أيوب بيت المقدس قال أنبأنا جعفر بن محمد قال أنبأنا سليمان بن عبد العزيز بن مروان قال: حدثني أبي عن محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي بن الحسين عن أبيه عليه السلام أن عليا عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ طلب العلم فريضة على كل مسلم.

٩- عنه أخبرنا البرقاني حدثني محمد بن العباس حدثنا أحمد بن محمد بن مسعدة الفزاري حدثنا جعفر بن درستويه بن المرزبان حدثنا أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز قال سألت يحيى بن معين عن داود بن عبد الجبار وقلت له حدثنا الحماني عن داود بن عبد الجبار عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام أنه قال من يشتري مني علما بدرهم قال الحارث فذهبت فاشتريت صحفا ثم جئت بها.

١٠- الهيثمي عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب عليه السلام: ان الله تعالى امرني ان ادنيك ولا اقصيك وان اعلمك ولا اجفوك وحق علي ان اطيع ربي فيك، وحق عليك ان تعي.

المنابع:

- (١) تاريخ اليعقوبي ١٩٥/٢ - ١٩٧، (٢) رسائل المحاظ: ٩١/٢،
- (٣) التبيان و التبيين: ٢٨٥/٢، (٤) عيون الاخبار: ٣٥٢/٢،
- (٥) تاريخ جرجان: ٣٣٠، (٦) تاريخ بغداد: ٤٧٠/١ و ٣٥٧/٨،
- (٧) مجمع الزوائد: ١٣١/١.

٣- باب السؤال عن العالم

١- البلاذري روي عن سفيان عن عطاء بن السائب: ان عليا قال يوماً: و أبردها على الفؤاد لو سألتني رجل عن شيء لا أعرفه فقلت: لا أدري.

٢- المحافظ أبو نعيم حدثنا أبي ثنا أبو جعفر محمد بن ابراهيم بن الحكم ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام، قال: ألا إن الفقيه كل الفقيه الذي لا يقنط الناس من رحمة الله، ولا يؤمنهم من عذاب الله، ولا يرخص لهم في معاصي الله، ولا يدع القرآن رغبة عنه إلى غيره، ولا خير في عبادة لا علم فيها، ولا خير في علم لا فهم فيه، ولا خير في قراءة لا تدبر فيها.

٣- ابن عساكر أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي، أنبأنا الحسن بن علي، أنبأنا أبو عمر بن حيويه، أنبأنا أحمد بن معروف، أنبأنا الحسين ابن الفهم و أنبأنا محمد بن سعد، أنبأنا عبدالله بن جعفر الرقي، أنبأنا عبيد الله ابن عمرو، عن معمر، عن وهب بن أبي ذبي: عن أبي الطفيل، قال: قال علي عليه السلام:

سلوني عن كتاب الله فانه ليست آية إلا و قد عرفت بليل نزلت أم

بنهار في سهل أو جبل.

٤- عنه أخبرنا أبو البركات الانماطي أنبأنا أبو طاهر الباقلاني، و أبو الفضل ابن خيرون، قالوا: أنبأنا أبو القاسم بن بشران، أنبأنا أبو علي بن الصواف أنبأنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، أنبأنا المنجاب بن الحرث، أنبأنا أبو ملاك المحبي عن الحجاج:

عن سلمة بن كهيل، عن أبي الطفيل، قال: سمعت علياً عليه السلام و هو يخطب الناس فقال: يا أيها الناس سلوني فانكم لا تجدون أحداً بعدى هو أعلم بما تسألونه مني، و لا تجدون أحداً أعلم بما بين اللوحين مني فسلوني.

٥- عنه أخبرنا أبو طالب بن أبي عقيل، أنبأنا أبو الحسن الخلعي، أنبأنا محمد بن النحاس، أنبأنا أبو سعيد بن الأعرابي، قال: سمعت عبدالله بن الحسن - يعني ابن الحسن بن الأشقر - يقول: سمعت محمد بن فضيل، يقول:

سمعت ابن شبرمة يقول: ما كان أحد على المنبر يقول: سلوني عن ما بين اللوحين إلا علي بن أبي طالب عليه السلام.

٦- عنه أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي أنبأنا أبو الحسين بن النقور، أنبأنا عيسى بن علي أنبأنا عبدالله بن محمد، أنبأنا عثمان بن أبي شيبة، أنبأنا سفيان بن عيينة:

عن يحيى بن سعيد، - قال: أراه عن سعيد بن المسيب. - قال: لم يكن من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: سلوني إلا علي عليه السلام.

قال عبدالله بن محمد: و رواه غير عثمان، عن سفيان، عن يحيى، عن ابن المسيب بغير شك.

٧- الهيثمي عن ابن عمر قال: قال عمر بن الخطاب لعلي بن

أبي طالب عليه السلام يا أبا حسن ربما شهدت وغبنا وربما شهدنا وغبت ثلاث أسألك عنهن هل عندك منهن علم قال علي عليه السلام: وما هن قال الرجل يجب الرجل ولم ير منه خيرا والرجل يبعض الرجل ولم ير منه شرا قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

إن الارواح في الهوى أجناد مجندة تلتقي فتشاءم فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف قال واحدة وقال الرجل يحدث الحديث إذ نسيه إذ ذكره قال علي عليه السلام: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر بينا القمر يضيئ إذ علت سحابة فأظلم إذ تجلت عنه فأضاء وبيننا الرجل يحدث الحديث إذ علت سحابة فنسى إذ تجلت عنه فذكر قال عمر.

اثنتان قال والرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال نعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من عبد ولا أمة ينام فيستقل نوما إلا عرج بروحه إلى العرش فالتى لا تستيقظ إلا عند العرش فتلك الرؤيا التي تصدق والتي تستيقظ دون العرش فهي الرؤيا التي تكذب فقال عمر ثلاث كنت في طلبهن فالحمد لله الذي أصبتهن قبل الموت.

المنابع:

- (١) انساب الأشراف: ١٥٤، (٢) حلية الأولياء: ٧٧/١،
- (٣) ترجمة الإمام علي: ٢٢/٣ - ٢٤، (٤) مجمع الزوائد: ١٦٢/١.

٤- باب رواية الحديث

١- عبدالله أبي ثنا أبو كامل ثنا أبو عوانة ثنا عثمان بن أبي زرعة عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم الفزاري قال سمعت علياً عليه السلام قال: كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً نفعتني الله به بما شاء ان ينفعني منه وإذا حدثني غيره استحلقتة فإذا حلف لي صدقته.

٢- عنه حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن حبيب عن ثعلبة عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

٣- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى عن شعبة ثنا منصور قال سمعت ربيعاً قال سمعت علياً عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تكذبوا علي فإنه من يكذب علي يلج النار.

٤- عبد الله حدثني أبي حدثناه حسين ثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش قال سمعت علياً يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تكذبوا علي فإنه من يكذب علي يلج النار.

٥- عبد الله حدثني أبي ثنا بكر بن عيسى الراسي ثنا عمر بن الفضل عن نعيم بن يزيد عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال أمرني النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان آتية بطبق يكتب فيه ما لا تضل أمتي من بعده قال فخشيت ان تفوتني نفسه قال: قلت اني أحفظ واعى قال أوصى بالصلاة والزكاة وما ملكت أيانكم.

٦- عبد الله حدثني أبي ثنا حجين ثنا اسرائيل عن عبد الاعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كذب علي في حلمه كلف عقد شعيرة يوم القيامة.

٧- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو معاوية ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختری عن علي عليه السلام قال إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فظنوا به الذي هو أهدى والذي هو أهيأ والذي هو اتقى.

٨- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد عن مسعر ثنا عمرو بن مرة عن أبي البختری عن أبي عبد الرحمن عن علي عليه السلام قال إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فظنوا به الذي أهيأ وأهداه وأتقاه.

٩- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختری عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي عليه السلام قال إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم أهيأ وأتقاه وأهداه وخرج على علينا حين ثوب المثوب فقال اين السائل عن الوتر هذا حين وتر حسن.

١٠- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى يعنى ابن سعيد عن شعبة وحدثنا حجاج أنبانا شعبة عن منصور قال يحيى قال: حدثني منصور عن ربيع قال سمعت علياً عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا على فانه من يكذب على يلج النار قال حجاج قلت لشعبة هل ادرك علياً قال نعم حدثني عن علي ولم يقل سمع.

١١- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن ربيع بن حراش انه سمع علياً عليه السلام يخطب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

١٢- عبد الله ثنا عبد الاعلى بن حماد النرسى ثنا أبو عوانة عن عبد الاعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار.

١٣- البخاري: حدثنا علي بن الجعد قال: أخبرنا شعبة قال: أخبرني منصور قال سمعت ربعي بن حراش يقول سمعت علياً عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا تكذبوا على فانه من كذب على فليلج النار.

١٤- عنه قال علي حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون ان يكذب الله ورسوله حدثنا عبيد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل عن علي بذلك.

١٥- البيهقي أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأنا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن علي عليه السلام قال: اذا سمعتم بي احدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً فلأن اخر من السماء الى الارض أحب إليّ من ان اكذب عليه و اذا حدثتكم عن غيره فانما انا رجل محارب و الحرب خدعة.

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول سيخرج في آخر الزمان قوم احدث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم فايما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة.

١٦- الترمذي حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ابن بنت السدي، أخبرنا شريك بن عبد الله عن منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا تكذبوا على فإنه من

كذب على يلج النار.

١٧- مسلم حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير و عبد الله بن سعيد الاشج جميعا عن وكيع قال الاشج حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن علي عليه السلام إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان آخر من السماء أحب الي من ان اقول عليه ما لم يقل وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة.

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج في آخر الزمان قوم احداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة.

١٨- ابن ماجه حدثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي عبد الرحمن السلمى، عن علي ابن أبي طالب عليه السلام. قال: إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فظنوا به الذى هو أهناه وأهداه وأتقاه.

١٩- عنه حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة، وإسماعيل بن موسى قالوا: ثنا شريك، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا على فإن الكذب على يولج النار.

٢٠- عنه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حدث عنى حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين.

٢١- عنه حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا محمد بن فضيل، عن

الاعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من روى عنى حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين.

٢٢- المحافظ أبو نعيم: حدثنا الطلحي ثنا أبو حصين ثنا أبو الطاهر أحمد بن عيسى ثنا ابن أبي فديك عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام يقول خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اللهم ارحم خلفائي قلنا يا رسول الله ومن خلفاؤك قال الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس.

٢٣- عنه حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن جعفر الحافى القطان الصوفى ثنا أحمد بن عصام ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا مسعر عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا نفعتني الله بما شاء منه وإذا حدثني غيره استحلفته فإذا حلف لى صدقته.

٢٤- الحاكم النيسابوري عن علي بن ابى طالب عليه السلام وعبد الله بن مسعود باحاديث صحيحة على شرط الشيخين.

اما حديث علي عليه السلام فاخبرناه أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد ابن مسعود ثنا يزيد بن هارون انبا كهمس عن عبد الله بن بريدة قال: قال علي عليه السلام تذاكروا الحديث فانكم الا تفعلوا يندرس.

٢٥- المحافظ البغدادي أخبرنا هلال بن محمد بن جعفر الحفار قال نبأنا أبو القاسم إسماعيل بن علي بن علي بن رزين الخزاعي بواسط قال نبأنا أبو عبد الله محمد بن الصيرفي ابن بنت ربح ببغداد الكرخ درب عون سنة

أربع وسبعين ومائتين قال نبأنا يزيد بن هارون قال أنبأنا مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى.

عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو اتقى والذي هو اهيا والذي هو أهدى.

٢٦- عنه أنبأنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الاصح حدثنا الربيع بن سليمان المرادي حدثنا أيوب بن سويد حدثني سفيان عن خالد بن أبي كريمة عن عبد الله بن مسور بعض ولد جعفر بن أبي طالب عن محمد بن علي بن الحنفية عن أبيه عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروا العارفين المحدثين من أمتي لا تنزلوهم الجنة ولا النار حتى يكون الله الذي يقضي فيهم يوم القيامة.

٢٧- الرافعي: أحمد بن المحاسن المعقلي القزويني أبو الفوارس، سمع ببرد شير كرمان العوالي التي جمعها أبو الفتيان الدهستاني، من أحمد بن الحسن بن أحمد الجرجاني سنة خمس وخمسين وخمسمائة بسماعه منه، فيها أنا أبو سعيد الكنجروذي أنبأ الحاكم أبو عبدالله الحافظ، اخبرني علي بن الحسين بن يعقوب بن شقير المقرئ ثنا جعفر بن محمد بن عبيد ثنا عباد بن يعقوب ثنا سعيد بن عمرو العنزى عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه.

عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كتبتهم الحديث، فاكتبوه بإسناده فان بك حقا كنتم شركاء في الأجر، وان يك باطلا كان وزره عليه.

٢٨- الهيثمي عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحديث على ما

تعرفون رواه الطبراني في الاوسط وفيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدي وبقية رجاله ثقات.

٢٩- ابن أبي شيبه عن وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن

ابن أبي ليلى عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وآله قال: من حدث عني حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين.

٣٠- عنه عن علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن عبد

الرحمن بن أبي ليلى عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله بمثل حدث سمرة.

٣١- عنه عن وكيع قال: حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن

بريدة قال: قال علي: تزاوروا وتذاكروا الحديث فانكم إن لم تفعلوا يدرس.

٣٢- البلخي: قال عليه السلام: في ذم المشوية والجهال وأصحاب

الرواية الفاقدين للدراية والمستهينين بالعلماء بعد ان حمد الله وأثنى عليه فقال:

ذمتي بما أقول رهينة وأنا به زعيم أن من صرحت له العبر عما بين

يديه من المثالات حجزته التقوى عن تقحم الشبهات. وليس يهيج على

التقوى نسج أصل ولا يظلم على اليقين زرع قوم وإن الخير كله فيمن عرف

قدره، وكفى بالمرء جهلا أن لا يعرف قدره.

وإن من أبغض الرجال إلى الله لعبد وكله الله إلى نفسه جائزا عن قصد

السبيل سائرا بغير علم ولا دليل مشغوف بكلام فتنة أو رجل وضع علما في

غمار من الناس أوباش عشوة غار مخدوع بأغباش فتنة قد لهج فيها بالصوم

والصلاة، فهو فتنة لمن افتن بعبادته صاد عن هدى من كان قبله مضل لمن

اقتدى به من بعده.

سماه أشباه الناس عالما ولم يغن في العلم يوما سالما، بكر واستكثر مما

قل منه خير مما كثر حتى إذا ارتوى من آجن واكتنز من غير طائل قعد بين الناس مفتيا قاضيا ضامنا لتخليص ما ورد عليه إن قاس شيئا بشئ لم يكذب نفسه كبلا يقال لا يعلم وإن نزلت به إحدى المبهات هيا حشوا من رأيه.

ثم قطع بالشبهات خياط عشوات وركاب جهالات فهو من رأيه على مثل غزل العنكبوت لا يدري أصاب أم أخطأ، لا يعتذر مما لا يعلم فيسلم ولم يعرض على العلم بضرر قاطع فيغنم يذروا الرواية ذرو الريح الهشيم، تصرخ منه الموارد وتبكي عنه الدماء ويستحل بقضائه الفرج الحرام، غير ملئ والله بإصدار ما ورد عليه، ولا أهل لما فرض به فأولئك الذين حلت عليهم النياحة أيام حياتهم.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٧٨/١ - ٨٣ - ٩٠ - ١٢٢ - ١٢٣ - ١٣٠.
- (٢) صحيح البخاري: ٣٨/١ - ٤٤، (٣) سنن الترمذي: ٣٥/٥.
- (٤) صحيح مسلم: ٧٤٦/٢، (٥) سنن ابن ماجه: ٩/١ - ١٣ - ١٤ - ١٥، (٦) سنن الكبرى: ١٧٠/٨، المستدرک: ٩٥/١.
- (٧) اخبار اصبهان: ٨١/١ - ١٤٢، (٨) تاريخ بغداد: ٤١/٢ و
- ٢٩٢/٨، (٩) التدوين: ٢٦٢/٢، (١٠) مجمع الزوائد: ١٣٥/١.
- (١١) مصنف ابن أبي شيبة: ٤٠٧/٨ - ٥٤٥.
- (١٢) المعيار و الموازنة: ٢٨٩.

٥- باب المشاورة مع الفقهاء

١- الهيثمي عن علي عليه السلام قال: قلت يا رسول الله إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهي فما تأمرني قال شاوروا فيه الفقهاء والعابدين ولا تمضوا فيه رأي خاصة. رواه الطبراني في الاوسط.

(١) مجمع الزوائد: ١٧٨.

٦- باب حق العالم

١- ابن عبد ربه: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: من حق العالم عليك إذا أتيته أن تسلم عليه خاصة و على القوم عامة، و تجلس قدامه و لا تشر بيدك، و لا تغمز بعينيك، و لا تقل: قال فلان خلاف قولك، و لا تأخذ بثوبه، و لا تلح عليه في السؤال، فإنما هو بمنزلة النخلة المرطبة، التي لا يزال يسقط عليك منها شيء.

(١) العقد الفريد: ٢٢٤/٢.

٧- باب صفة العالم

١ - الخطيب البغدادي حدثني عبد العزيز بن علي الوراق حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب حدثنا عبيد الله بن جعفر بن اعين حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي حدثنا حميد الرواسي حدثنا سلمة بن جعفر عن عمرو بن قيس الملائي قال: قال علي عليه السلام إذا علمتم العلم فاكظموا عليه ولا تكثروا الضحك فتمجه القلوب.

٢- الجويني قال: أنبأنا الحافظ أحمد بن الحسين، قال: أنبأنا أبو عبدالله الحافظ قال: أنبأنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن الصفار، قال: أنبأنا أحمد بن يوسف الضبي قال: أنبأنا أبو بدر شجاع بن الوليد، قال: حدثنا زياد بن خيثمة، عن أبي اسحاق:

عن عاصم بن ضمرة: عن علي عليه السلام قال: ألا أخبركم بالفقيه حق الفقيه قالوا بلى، يا أمير المؤمنين قال: من لم يقنط الناس من رحمة الله و لم يرخص لهم في معاصي الله و لم يأمنهم من مكر الله.

قال الحافظ أحمد بن الحسين: و قد روي ذلك مرفوعاً منقطعاً بين

علي عليه السلام و بين من دونه كما في الحديث التالي:

٣- عنه قال أحمد بن الحسين البيهقي: و به أخبرنا أبو عبدالله الحافظ،

قال: حدثنا أبو ابن العباس يعقوب، قال: حدثنا ابن عبدالحكم، قال: حدثنا وهب، قال: أخبرني عتبة بن نافع، عن إسحاق بن أسيد، عن أبي مليكة و

أبي إسحاق:

عن علي بن أبي طالب عليه السلام: قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ألا أنبئكم بالفقيه كل الفقيه؟ قالوا بلى قال: من لم يقنط الناس من رحمة الله و لم يؤيسهم من روح الله و لم يأمنهم من مكر الله و لا يدع القرآن رغبة عنه إلى ما سواه.

ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفقه، و لا علم ليس فيه تفهّم، و لا قراءة ليس فيها تدبرّ.

المنابع:

(١) تاريخ بغداد: ٣٥٧/٦، (٣) فرائد السمطين: ٣٩٦/١.

٨- باب زلة العالم

١- البلاذرى عن المدائني عن أشرس، عن الحسن أن عليا عليه السلام قال: لو أن حمله العلم حملوه بحقه لاحبهم الله وملائكته، ولكنهم حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا عليه.

٢- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لا أتخوف على أمتي مؤمنا ولا مشركا فأما المؤمن فيحجزه إيمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن اتخوف عديكم مناققا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون.

٣- عنه عن عمرو الانصاري عن علي بن أبي طالب عليه السلام فقال له علي أنت الذي تقول لا يأتي مائة سنة وعلى الارض عين تطرف إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الارض عين تطرف ممن هو حي اليوم والله إن رخاء هذه الامة بعد مائة عام.

٤- عنه عن نعيم بن دجاجة قال كنت جالسا عند علي عليه السلام إذ جاء أبو مسعود فقال علي قد جاء فروخ فجلس فقال علي عليه السلام إنك تفقي الناس قال أجل وأخبرهم الساعة أن الآخر شر قال فأخبرني هل سمعت منه شيئا قال نعم سمعته يقول لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الارض عين تطرف فقال علي عليه السلام أخطأت استك الحفرة وأخطأت في أول فتياك إنما قال ذاك لمن حضره يومئذ هل الرخاء إلا بعد المائة.

المنايع:

(١) انساب الاشراف: ١٢٤،

(٢) مجمع الزوائد: ١٨٧/١ - ١٩٨.

كتاب التوحيد

١- باب انه تعالى لا يوصف بشيء

١- المحافظ أبو نعيم: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث ثنا الفضل بن الحباب الجمحي ثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد ابن إسحاق عن النعمان بن سعد قال كنت بالكوفة في دار الإمارة دار علي ابن أبي طالب عليه السلام إذ دخل علينا نوف بن عبد الله فقال يا أمير المؤمنين بالبواب أربعون رجلا من اليهود.

فقال علي عليه السلام: على بهم فلما وقفوا بين يديه قالوا له يا علي صف لنا ربك هذا الذي في السماء كيف هو وكيف كان ومتى كان وعلى أي شيء هو فاستوى علي عليه السلام جالسا وقال يا معشر اليهود اسمعوا مني ولا تبالوا ان لا تسئلوا أحدا غيري.

ان ربي عز وجل هو الأول لم يبد مما ولا ممازج معما ولا حال وهما ولا شبح يتقصى ولا محجوب فيحوى ولا كان بعد ان لم يكن فيقال حادث بل جل ان يكيف المكيف للأشياء كيف كان بل لم يزل ولا يزول لاختلاف الأزمان ولا لتقلب شأن بعد شأن.

وكيف يوصف بالأشباح وكيف ينعت بالألسن الفصاح من لم يكن في الأشياء فيقال بائن ولم يبن عنها فيقال كائن بل هو بلا كيفية وهو أقرب من

حبل الوريد وابعد في الشبه من كل بعيد لا يخفى عليه من عباده شخوص لحظة ولا كرور لفظة ولا ازدلاف رقوة ولا انبساط خطوة.

في عسق ليل داج ولا ادلاج لا يتغنى عليه القمر المنير ولا انبساط الشمس ذات النور بضوئها في الكرور ولا اقبال ليل مقبل ولا ادبار نهار مدبر الا وهو محيط بما يريد من تكوينه فهو العالم بكل مكان وكل حين واوان وكل نهاية ومدة والامد إلى الخلق مضروب.

والحد إلى غيره منسوب لم يخلق الأشياء من أصول أولية ولا بأوائل كانت قبله بديه بل خلق ما خلق فأقام خلقه وصور ما صور فاحسن صورته توحد في علوه فليس لشيء منه امتناع ولا له بطاعة شيء من خلقه انتفاع اجابته للداعين سريعة والملائكة في السماوات والأرضين له مطيعة.

علمه بالأموات البائدين كعلمه بالاحياء المتقلبين وعلمه بما في السماوات العلى كعلمه بما في الأرض السفلى وعلمه بكل شيء لا تحيره الأصوات ولا تشغله اللغات سميع للأصوات المختلفة بلا جوارح ولا أدوات ولا شفة ولا لهوات سبحانه وتعالى عن تكييف الصفات من زعم أن آلهنا محدود فقد جهل الخالق المعبود ومن ذكر ان الأماكن به تحيط لزمته الحيرة والتخليط بل هو المحيط بكل مكان.

فان كنت صادقا أيها المتكلف لوصف الرحمن بخلاف التنزيل والبرهان فصف لي جبرئيل وميكائيل وإسرافيل هيات أتعجز عن صفة مخلوق مثلك وتصف الخالق المعبود وأنت تدرك صفة رب الهيئة والأدوات فكيف من لم تأخذه سنة ولا نوم له ما في الأرضين والسماوات وما بينهما وهو رب العرش العظيم.

٢- باب التقدير و المشية

١- ابن عبد ربه قال رجل لعلي بن أبي طالب عليه السلام: ما تقول في القدر؟ قال: ويحك، أخبرني عن رحمة الله، أكانت قبل طاعة العباد؟ قال نعم: قال علي: أسلم صاحبكم و قد كان كافرا؟ فقال الرجل له: أليس بالمشيئة الأولى التي أنشاني بها و قوم خلقي، أقوم وأقعد، و أقبض و أبسط؟ قال له علي عليه السلام:

إنك بعد في المشيئة؛ أما إني أسألك عن ثلاث، فإن قلت في واحدة منهن لا، كفرت و أن قلت نعم، فأنت أنت، فد القوم أعناقهم ليسمعوا ما يقول، فقال له علي: أخبرني عنك، أخلقك الله كما شئت أو كما شاء؟ قال: بل كما شاء؛

قال: فخلقك الله لما شئت أو لما شاء؟ قال: بل لما شاء؛ قال: فيوم القيامة تأتيه بما شئت أو بما شاء؟ قال: بل بما شاء؛ قال: قم فلا مشيئة لك.

٢- الخطيب البغدادي: أنبأنا الحسين بن يوسف - في سنة خمس عشرة وأربعمائة - أنبأنا أحمد بن سلمان النجاد - املاء - حدثنا عبد الله ابن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المازني الحربي حدثني أبي حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عبد العزيز يعني ابن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال وذكر عنده القدر يوما فادخل أصبعيه السبابة والوسطى في فيه فرقم بهما باطن يده فقال

أشهد ان هاتين الرقتين كانتا في أم الكتاب.

٣- عنه أخبرنا الجوهري حدثنا علي بن محمد بن أحمد الوراق
حدثنا علي بن إسماعيل الدقاق حدثنا عمر بن علي حدثنا يحيى بن سعيد
القطان حدثنا سفيان الثوري حدثني أبو إسحاق عن الحارث عن عبد الله
قال لا يجد عبد طعم الايمان حتى يؤمن بالقدر ووضع يده على لسانه وقال
عمرو حدثنا يحيى حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام
مثله.

المنابع:

(١) العقد الفريد: ٣٧٨/٢ أ (٢) تاريخ بغداد: ١٤٨/٨.

٣- باب الزمان و المكان

١- ابن عبد ربه قال قائل لعلي بن أبي طالب عليه السلام: أين كان ربنا قبل أن يخلق السموات و الأرض؟ فقال علي: أين، سؤال عن مكان و كان الله و لا مكان.

٢- عنه سئل علي بن أبي طالب عليه السلام: أين كان ربنا قبل أن يخلق السماء و الأرض؟ فقال: أين، توجب المكان و كان الله عزوجلّ و لا مكان.

٣- البلخي عن علي عليه السلام و لقد قام إليه بعض اليهود فقال له: متى كان ربنا؟ فقال له: لم يكن ربنا فكان و إنما يقال: متى كان؟ لشيء لم يكن فكان و هو كائن بلا كينونة كائن، كان لم يزل، ليس له قبل فهو قبل القبل و قبل الغاية، انقطعت الغايات عنده فهو غاية كل غاية.

المنابع:

(١) العقد الفريد: ٢/٢٢٦،

(٢) المعيار و الموازنة: ٢٥٩.

٤- باب جوامع التوحيد

١- ابن عبد ربه عن علي عليه السلام أنه قال: الحمد لله الذي استخلص الحمد لنفسه واستوجبه على جميع خلقه الذي ناصية كل شئ بيده ومصير كل شئ إليه القوى في سلطانه اللطيف في جبروته لا مانع لما اعطى ولا معطى لما منع خالق الخلائق بقدرته ومسخرهم بمشيئته وفي العهد صادق الوعد شديد العقاب جزيل الثواب.

احمده و أستعينه على ما أنعم به مما لا يعرف كنهه غيره وأتوكل عليه توكل المستسلم لقدرته المتبري من الحول والقوة إليه واشهد شهادة لا يشوبها شك انه لا اله الا هو وحده لا شريك له الها واحدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا وهو على كل شئ قدير.

قطع ادعاء المدعى بقوله عز وجل وما خلقت الجن والإنس الا ليعبدون وأشهد أن محمدا صلى الله عليه وسلم صفوته من خلقه وأمينه على وحيه أرسله بالمعروف آمرا وعن المنكر ناهيا والى الحق داعيا على حين فترة من الرسل وضلالة من الناس واختلاف من الأمور وتنازع من الألسن.

حتى تم به الوحي وانذر به أهل الأرض أوصيكم عباد الله بتقوى الله فإنها العصمة من كل ضلال والسبيل إلى كل نجاة فكانكم بالجثث قد زایلتها ارواحها و تضمنتها أجدائها فلن يستقبل معمر منكم يوما من عمره

الا بانتقاص آخر من اجله وانما دنياكم كفى الظل أو زاد الراكب.
وأحذركم دعاء العزيز الجبار عبده يوم تعفى آثاره وتوحش منه
دياره ويؤتم صغاره ثم يصير إلى حفير من الأرض متعفرا خده غير موسد
ولا ممهد اسئل الذي وعدنا على طاعته جنته ان يقينا سخطه ويجنبنا نقمته
ويهب لنا رحمته ان أبلغ الحديث كتاب الله.

الحمد لله الاحد الصمد الواحد المنفرد الذي لا من شئ كان ولا من
شئ خلق الا وهو خاضع له قدرة بان بها من الأشياء وبانت الأشياء منه
فليست له صفة تنال ولا حد يضرب فيه الأمثال كل دون صفته تحبير
اللغات وضلت هناك تصاريف الصفات وحاتر دون ملكوته مذاهب
التفكير وانقطعت دون علمه جوامع التفسير وحالت دون غيبه حجب
تاقت في أدنى دنوها طامحات العقول.

فتبارك الله الذي لا يبلغه بعد الهمم ولا يناله غوص الفتن وتعالى
الذي ليس له نعت موجود ولا وقت محدود وسبحان الذي ليس له أول
مبتدأ ولا غاية منتهى ولا آخر يفنى وهو سبحانه كما وصف نفسه و
الواصفون لا يبلغون نعته.

أحاط بالأشياء كلها علمه وأتقنها صنعه وذلها امره وأحصاها حفظه
فلا يعزب عنه غيوب الهوى ولا مكنون ظلم الدجى ولا ما في السماوات
العلی إلى الأرض السابعة السفلى فهو لكل شئ منها حافظ ورقيب أحاط
بها.

الاحد الصمد الذي لم تغير صروف الأزمان ولا يتكاده صنع شئ
منها كان قال لما شاء ان يكون كن فكان ابتدع ما خلق بلا مثال سبق ولا
تغيب ولا نصب وكل عالم من بعد جهل تعلم والله لم يجهل ولم يتعلم.

أحاط بالأشياء كلها علما ولم يزد بتجربتها خبرا علمه بها قبل كونها
كعلمه بها بعد تكوينها لم يكونا لتسديد سلطان ولا خوف من زوال ولا
نقصان ولا استعانة على ضد مناوئ ولا ند مكاثر ولكن خلائق مربوبون
وعباد داخرون.

فسبحان الذي لم يؤده خلق ما ابتداء ولا تدبير ما برأ خلق ما علم
وعلم ما أراد ولا يتفكر على حادث أصاب ولا شبهة دخلت عليه فيما شاء؛
لكن قضاء متقن وعلم محكم وامر مبرم توحد فيه بالربوبية وخص نفسه
بالوحدانية.

فلبس العز والكبرياء واستخلص المجد والثناء واستكمل الحمد
والثناء فانفرد بالتوحيد وتوحد بالتمجيد فجعل سبحانه وتعالى عن الأبناء
وتطهر وتقدس عن ملامسه النساء فليس له فيما خلق ند ولا فيما ملك ضد.
هو الله الواحد الاحد الصمد الوارث للأبد الذي لا يبيد ولا ينفد
ملك السماوات العلى والأرضين السفلى ثم دنى فعلا وعلا فدنى له المثل
الاعلى والأسماء الحسنى والحمد لله رب العالمين ثم إن الله تبارك وتعالى
سبحانه وبجمده خلق الخلق بعلمه.

ثم اختار منهم صفوته واختار من كل خيار صفوته امناء وحيه
وخزنة له على امره إليهم ينتهى رسله وعليهم ينزل وحيه جعلهم أصفياء
مصطفين أنبياء مهذبين نجباء.

استودعهم وأقرهم في خير مستقر تناسختهم أكارم الأصلاب إلى
مطهرات الأمهات كلما مضى منهم سلف انبعث لامره منهم خلف حتى
انتهت نبوة الله وأفضت كرامته إلى محمد صلى الله عليه وآله فأخرجه من أفضل المعادن
محتدا وأكرم المغارس منبتا وامنعها ذروة وأعزها أرومة واوصلها مكرمة.

من الشجرة التي صاغ منها امناء وانتخب منها أنبياء شجرة طيبة
العود معتدلة العمود باسقة الفروع مخضرة الأصول و الغصون يانعة الثمار
كريمة المجتبي في كرم نبتت وفيه بسقت وأثمرت و عزت فامتعت حتى أكرمه
الله بالروح الأمين والنور المبين فختم به النبيين وأتم به عدة المرسلين.

خليفته على عباده وأمينه في بلاده زيننه بالتقوى وآثار الذكرى وهو
امام من اتقى ونصر من اهتدى سراج لمع ضوئه وزند برق لمعه وشهاب
سطع نوره فاستضاءت به العباد واستنارت به البلاد وطوى به الأحساب
فازجى به السحاب وسخر له البراق حتى صافحته الملائكة وأذعنت له
الأبالسة وهدم به أصنام الآلهة سيرته القصد وسنته الرشد وكلامه فصل
وحكمه عدل فصدع صلى الله عليه وآله وسلم بما امره به.

حتى أفصح بالتوحيد دعوته وأظهر في خلقه لا إله إلا الله حتى أذعن
له بالربوبية وأقر له بالعبودية والوحدانية اللهم فخص محمدا بالذكر المحمود
والحوض المورود اللهم آت محمدا الوسيلة والرفعة والفضيلة واجعل في
المصطفين محلته وفي الأعلى درجاته وشرف بنيانه وعظم برهانه.

واسقنا بكأسه وأوردنا حوضه واحشرنا في زمرة غير خزايا ولا
ناكثين ولا شاكين ولا مرتابين ولا ضالين ولا مفتونين ولا مبدلين ولا
حائدين ولا مضلين اللهم اعط محمدا من كل كرامة أفضلها ومن كل نعيم
أكملة ومن كل عطاء اجزله ومن كل قسم أتمه.

حتى لا يكون أحد من خلقك أقرب منك مكانا ولا أخطى عندك
منزلة ولا أدنى إليك وسيلة ولا أعظم عليك حقا ولا شفاعة من محمد
واجمع بيننا وبينه في ظل العيش وبرد الروح وقررة الأعين ونضرة السرور
وبهجة النعيم.

فانا نشهد انه قد بلغ الرسالة وادى الأمانة والنصيحة واجتهد للأمة
وجاهد في سبيلك وأوذى في جنبك ولم يخف لومة لائم في دينك وعبدك
حتى اتاه اليقين امام المتقين وسيد المرسلين وقام النبيين وخاتم المرسلين
ورسول رب العالمين.

اللهم رب البيت الحرام ورب البلد الحرام ورب الركن والمقام ورب
المشعر الحرام بلغ محمدا منا السلام اللهم صلى على ملائكتك المقربين وعلى
أنبيائك المرسلين وعلى الحفظة الكرام الكاتبين وصلى الله على أهل السماوات
و الأرضين من المؤمنين.

٢- عنه قال عليه السلام في خطبة الزهراء الحمد لله الذي هو أول كل شئ
وبديه ومنتهى كل شئ و وليه وكل شئ خاشع له وكل شئ قائم به وكل شئ
ضارع إليه وكل شئ مستكين له خشعت له الأصوات وكلت دونه الصفات
وضلت دونه الأوهام وحارت دونه الأحلام وانحسرت دونه الابصار لا
يقضى في الأمور غيره ولا يتم شئ منها دونه.

سبحانه ما أجل شأنه وأعظم سلطانه تسبح له السماوات العلى ومن في
الأرض السفلى له التسبيح والعظمة والملك والقدرة والحول والقوة يقضى
بعلم ويعفو بحلم قوة كل ضعيف ومفزع كل ملهوف وعز كل ذليل وولى
كل نعمة وصاحب كل حسنة وكاشف كل كربة.

المطلع على كل خفية المحصى كل سريرة يعلم ما تكن الصدور وما
ترخى عليه الستور الرحيم بخلقه الرؤوف بعباده من تكلم منهم سمع كلامه
ومن سكت منهم علم ما في نفسه ومن عاش منهم فعليه رزقه ومن مات
منهم فاله مصيره أحاط بكل شئ علمه واحصى كل شئ حفظه.

اللهم لك الحمد عدد ما تحيي وتميت وعدد أنفاس خلقك ولفظهم

ولحظ أبصارهم وعدد ما تجرى به الريح وتحمله السحاب ويختلف به الليل والنهار ويسير به الشمس والقمر والنجوم حمدا لا ينقضى عدده ولا يفنى أمده.

اللهم أنت قبل كل شئ واليك مصير كل شئ وتكون بعد هلاك كل شئ وتبقى ويفنى كل شئ وأنت وارث كل شئ أحاط علمك بكل شئ وليس يعجزك شئ ولا يتواري عنك شئ ولا يقدر أحد قدرتك ولا يشكرك أحد حق شكرك ولا تهتدى العقول لصفتك ولا تبلغ الأوهام حدك.

حارت الابصار دون النظر إليك فلم ترك عين فتخبر عنك كيف أنت وكيف كنت لا نعلم اللهم كيف عظمتك غير انا نعلم أنك حي قيوم لا تأخذك سنة ولا نوم لم ينته إليك نظر و لم يدركك بصر ولا يقدر قدرتك ملك ولا بشر أدركت الابصار وكتمت الآجال و أحصيت الأعمال واخذت بالنواصي والاقدام.

لم تخلق الخلق لم حاجة ولا لوحشة ملئت كل شئ عظمة فلا يرد ما أردت ولا يعطى ما منعت ولا ينقص سلطانك من عصاك ولا يزيد في ملكك من أطاعك كل سر عندك علمه وكل غيب عندك شاهده فلم يستتر عنك شئ ولم يشغلك شئ عن شئ وقدرتك على ما تقضى كقدرتك على ما قضيت وقدرتك على القوى كقدرتك على الضعيف وقدرتك على الاحياء كقدرتك على الأموات.

فإليك المنتهى وأنت الموعد لا منجا الا إليك بيدك ناصيته كل دابة وبإذنك تسقط كل ورقة لا يعزب عنك مثقال ذرة أنت الهى القيوم سبحانك ما أعظم ما يرى من خلقك ما أعظم ما يرى من ملكوتك وما

أقلها فيما غاب عنا منه وما أسبغ نعمتك في الدنيا وأحقرها في نعيم الآخرة.
وما أشد عقوبتك في الدنيا وما أيسرها في عقوبة الآخرة و ما الذي
نرى من خلقك ونعتبر من قدرتك ونصف من سلطانك فيما يغيب عنا منه
مما قصرت ابصارنا عنه وكانت عقولنا دونه وحالت الغيوب بيننا وبينه فمن
قرع سنه واعمل فكره.

كيف أقمت عرشك وكيف ذرات خلقك وكيف علقت في الهوى
سمواتك وكيف مددت أرضك يرجع طرفه حاسرا وعقله مهورا وسمعته واهها
وفكره متحيرا فكيف يطلب علم ما قبل ذلك من شانك إذا أنت وحدك في
الغيوب التي لم يكن فيها غيرك ولم يكن لها سواك.

لا أحد شهدك حين فطرت الخلق ولا أحد حضرك حين ذرات
النفوس فكيف لا يعظم شانك عند من عرفك وهو يرى من خلقك ما
ترتاع به عقولهم ويملا قلوبهم من رعد تفرع له القلوب وبرق يخطف
الابصار وملائكة خلقتهم وأسكنتهم سمواتك وليست فيهم فترة ولا عندهم
غفلة ولا بهم معصية هم اعلم خلقك بك وأخوفهم لك وأقومهم بطاعتك.

ليس يغشاهم نوم العيون ولا سهو العقول لم يسكنوا الأصلاب ولم
تضمهم الأرحام أنشأتهم انشاء وأسكنتهم سمواتك وأكرمتهم بجوارك
وائتمنتهم على وحيك وجنبتهم الآفات ووقيتهم السيئات وطهرتهم من
الذنوب.

فلولا تقويتك لم يقووا ولا تثبتك لم يثبتوا ولولا رهبتك لم يطيعوا
ولولاك لم يكونوا أما انهم على مكانتهم منك ومنزلتهم عندك وطول
طاعتهم إياك لو يعاينون ما يخفى عليهم لا احتقروا أعماهم ولعلموا انهم لم
يعبدوك حق عبادتك.

فسبحانك خالقاً و معبوداً و محموداً بحسن بلاءك عند خلقك أنت خلقت ما دبرته مطعماً و مشرباً ثم أرسلت داعياً إلينا فلا الداعي أجبنا و لا فيما رغبنا فيه رغبنا و لا إلى ما شوقتنا إليه اشتقنا اقبلنا كلنا على جيفة نأكل منها و لا نشبع و قد زاد بعضنا على بعض حرصاً لما يرى بعضنا من بعض.

فافتضحنا باكلها و اصطلحنا على حبها فأعمت ابصار صلاحنا و فقهائنا فهم ينظرون باعين غير صحيحة و يسمعون باذان غير سمیعة فحيثما زالت زالوا معها و حيثما مالت اقبلوا إليها و قد عاينوا المأخوذین على الغرة كيف فجأتهم الأمور و نزل بهم المحذور و جاءهم من فراق الأحبة ما كانوا يتوقعون و قدموا من الآخرة ما كانوا يوعدون.

فارقوا الدنيا و صاروا إلى القبور و عرفوا ما كانوا فيه من الغرور فاجتمعت عليهم حسرتان حسرة الفوت و حسرة الموت فاغربت لها و جوههم و تغيرت بها ألوانهم و عرقت بها جباههم و شخضت أبصارهم و بردت أطرافهم و حيل بينهم و بين المنطق و ان أحدهم لبين أهله ينظر ببصره و يسمع بأذنه.

ثم زاد الموت في جسده حتى خالط بصره فذهبت من الدنيا معرفته و هلكت عند ذلك حجته و عاين هول أمر كان مغطى عليه فاحد لذلك بصره ثم زاد الموت في جسده حتى بلغت نفسه الحلقوم ثم خرج من جسده فصار جسداً ملقى لا يجيب داعياً و لا يسمع باكياً فنزعوا ثيابه و خاتمته ثم وضأوه وضوء الصلاة.

ثم غسلوه و كفنوه ادراجاً في أكفانه و حنطوه ثم حملوه إلى قبره فدلوه في حفرته و تركوه مخلى بمفضعات من الأمور و تحت مسألة منكر و نكير مع

ظلمة وضيق ووحشة قبر فذاك مثواه حتى يبلى جسده ويصير ترابا.
حتى إذا بلغ الامر إلى مقداره والحق آخر الخلق بأوله وجاءه أمر من
خالقه أراد به تجديد خلقه فامر بصوت من سماواته فمارت السماوات مورا
وفزع من فيها وبق ملائكتها على ارجاءها ثم وصل الامر إلى الأرض
والخلق رفات لا يشعرون.

فارج أرضهم وارصفها وزلزلها وقلع جبالها ونسفها وسيرها وركب
بعضها بعضا من هيبتة وجلاله واخرج من فيها فجددهم بعد بلاءهم
وجمعهم بعد تفريقهم يريدان يحصيهم ويميزهم فريقا في ثوابه وفريقا في
عقابه فخلدا الامر لأبده دائما خيره وشره ثم لم ينس الطاعة من المطيعين
ولا المعصية من العاصين.

فأراد عز وجل ان يجازى هؤلاء وينتقم من هؤلاء فأثاب أهل
الطاعة بجواره وحلول داره وعيش رغد وخلود أبد ومجاورة الرب
وموافقة محمد صلوات الله وسلامه عليه حيث لا ظعن ولا تغير وحيث لا تصيبهم الأحزان ولا
تعتر منهم الاخطار ولا تشخصهم الاسفار.

واما أهل المعصية فخلدهم في النار وأوثق منهم الاقدام وغلت منهم
الأيدي إلى الأعناق في هب قد اشتد حره ونار مطبقة على أهلها لا يدخل
عليهم بها روح همهم شديد وعذابهم يزيد ولا مدة للدار تنقضى ولا أجل
للقوم ينتهى.

اللهم إني أسئلك بان لك الفضل والرحمة بيدك فأنت وليها لا يليها
أحد غيرك وأسئلك باسمك المخزون المكنون الذي قام به عرشك وكرسيك
وسماواتك وأرضك وبه ابتدأت خلقك الصلاة على محمد والنجاة من النار
برحمتك آمين انك ولى كريم.

٣- الرافعي عن محمد بن الجارود عن علي بن أحمد البجلي ثنا أحمد بن يوسف المؤدب ثنا أحمد بن عيسى العلوي ثنا علي بن موسى الرضا عن أبيه موسى عن أبيه جعفر عن أبيه، علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عليه السلام عن الله عز وجل: لا إله إلا الله حصني و من دخل حصني أمن من عذابي.

٤- البلخي قال علي عليه السلام: في بعض خطبه وهي خطبته الزهراء المعروفة:

الحمد لله أحمده وأستعينه وأؤمن به وأتوكل عليه. الأول لا شئ قبله، والآخر لا غاية له، علا فدنا، ودنا فعلا، لا تقع الاوهام له على صفة، ولا تعقد القلوب منه على كيفية، ولا تحيط له بذات، ولا يناله التجزئة ولا يدركه التبعض.

الذي لا من شئ كان، ولا من شئ خلق ما كان. قدرة بان بها من الاشياء وبانت الاشياء منه. فليست له صفة تنال، ولا حد تضرب له فيه الامثال.

كل دون صفاته تحبير اللغات، وضل فيما هنالك تصاريف الصفات، وحرار في ملكوته عميقات مذاهب التفكير، وانقطع دون الرسوخ في علمه جوامع التفسير، وحال دون غيبه المكنون حجب الغيوب وتاهت في أدنى أدانيها طامحات العقول.

فتبارك الذي لا يبلغه بعد الهمم ولا يناله غوص الفطن، وتعالى الذي ليس له وقت معدود، ولا أجل ممدود، ولا نعت محدود. وسبحان الذي ليس له أول مبتدأ، ولا غاية منتهى، ولا آخر يفنى، سبحانه كما وصف نفسه.

حد الاشياء كلها عند خلقه اياها ايانة لها من شبهة، وإيانة له منها، فلم يحلل فيها فيقال: هو فيها كائن، ولم ينأ عنها فيقال هو منها بائن، ولم يخل عنها فيقال له: أين؟.

ولكنه سبحانه أحاط بها علمه، وأتقنها صنعه وأحصاها حفظه، فلم يعزب عنه خفيات غيوب الهواء، ولا غامضات سرائر مكنون ظلم الدجا ولا ما في السموات العلى والارضين السفلى لكل شئ منها حافظ ورقيب، وكل شئ منها بكل شئ محيط، والمحيط بما أحاط به منها:

الله الواحد الاحد الصمد الذي لا تغيره صروف سواف الازمان، ولم يتكأده صنع شئ كان أن قال لما شاء أن يكون كن فكان. فابتدع ما خلق بلا مثال ولا تعب ولا نصب. وكل صانع شئ فمن شئ صنع والله لا من شئ خلق ما خلق. وكل عالم فبعد جهل تعلم، والله لم يجهل سبحانه ولم يتعلم. فسبحان من لم يؤده خلق من ابتداء، ولا تدبير ما برأ، ولكن قضاء متقن وعلم محكم، وأمر مبرم، توحد فيه بالربوبية، وخص نفسه فيه بالوحدانية، واستخلص المجد والثناء واستكمل الحمد والثناء فتفرد بالتوحيد، وتوحد بالتمجيد وتمجد بالتحميد. فجل سبحانه عن الابناء، وطهر عن ملامسة النساء. فليس له فيما خلق ند، ولا فيما ملك ضد، ولم يشركه فيما ملكه أحد، له الاسماء الحسنی والامثال العليا.

ثم قال عليه السلام:

سبحانك اللهم ما أعظم ما نرى من خلقك وما أصغر عظمه في جنب قدرتك، وما أعظم ما نرى من ملكوتك، وما أحقر ذلك فيما غاب عنا من ملكك، وما أسبغ نعمتك في الدنيا وما أقلها في جنب نعمتك في الآخرة. وما عسى أن نصف من قدرتك وسلطانك في قدر ما غاب عنا من ذلك،

وقصرت أبصارنا عنه وانتهت عقولنا دونه.

فمن أعمل طرفه وقرع سمعه وأجهد فكره كيف ذرأت خلقك وكيف
أقمت عرشك وكيف علقت في الهواء سماواتك وكيف مددت أرضك رجع
طرفه حسيرا وعقله والها وسمعه مبهورا وفكره متحيرا.

فكيف لا يعظم شأنك عند من عرفك وهو يرى من عظيم خلقك ما
يملا قلبه ويذهل عقله. فلا إله غيرك ولا شريك لك في ملكك، ليس
كمثلك شئ وأنت السميع البصير.

٥- المحافظ أبو نعيم: حدثنا أبو عمر بن حمدان ثنا الحسن بن
سفيان ثنا عبد الواحد بن عناب ثنا عنيسة بن عبدالرحمن ثنا علاق عن
محمد بن علي بن الحنفية عن علي عليه السلام. قال: قال رسول الله عليه السلام: الكرسي
لؤلؤ و القلم لؤلؤ، و طول القلم سبعمائة سنة و طول الكرسي حيث لا
يعلمه العالمون.

المنابع:

(١) العقد الفريد: ٦٨/٣ - ٧٤، (٢) المعيار والموازنة: ٢٥٤،

(٣) التدوين: ٢٢٤/٢، (٤) حلية الأولياء: ١٨٠/٣.

كتاب الأنبياء

١- ما روى في آدم عليه السلام

١- الطبري حدثني احمد بن إسحاق، قال: حدثنا ابو احمد، قال: حدثنا عمرو بن ثابت، عن ابيه، عن جده، عن علي عليه السلام، قال: ان آدم خلق من اديم الارض، فيه الطيب و الصالح و الرديء، فكل ذلك أنت راء في ولده الصالح و الرديء.

٢- عنه حدثني ابن سنان، قال: حدثنا الحجاج، قال: حدثنا حماد ابن سلمه، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، قال: قال علي بن ابي طالب عليه السلام: اطيب ارض في الارض ريحا ارض الهند، اهبط بها آدم، فعلق شجرها من ريح الجنه.

و ذكر ان قابيل لما قتل أخاه هابيل بكاه آدم عليه السلام فقال - فيما حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمه، عن غياث بن ابراهيم، عن ابي إسحاق الهمداني، قال: قال علي بن ابي طالب عليه السلام: لما قتل ابن آدم أخاه بكاه آدم، فقال:

تغيرت البلاد و من عليها	فوجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي طعم و لون	و قل بشاشه الوجه المليح

قال: فأجيب آدم عليه السلام:

أبا هابيل قد قتلا جميعا و صار الحى كالميت الذبيح

و جاء بشره قد كان منها على خوف فجاء بها يصيح

٣- الحاكم النيسابوري حدثنا محمد بن الحسن الكارزى ثنا علي بن

عبد العزيز ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن يوسف

ابن مهران عن ابن عباس قال: قال علي بن ابي طالب عليه السلام: اطيب ريح في

الارض الهند اهبط بها آدم عليه الصلوة والسلام فعلق شجرها من ريح

الجنة هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

المنابع:

(١) تاريخ الطبري: ٩١/١ - ١٢١ - ١٤٥.

(٢) المستدرک: ٥٤٢/٢.

٢- ماروى في نوح عليه السلام

١- الحاكم اخبرني أبو سعيد الاعمسى بالكوفة ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا الحسين بن علي السلمى ثنا محمد بن حسان ثنا محمد بن جعفر الصادق عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام قال جمع ربنا عزوجل لنوح علم الماضيين كلهم وايده بروح منه فدعا قومه سرا وعلانية تسع مائة وخمسين سنة كلما مضى قرن اتبعه قرن فزادهم كفرا وطغيانا هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

(٢) المستدرک: ٥٤٧/٢.

٣- ماروى في إبراهيم عليه السلام

١- الحاكم حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا حميد بن عياش الرملي ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان الثوري عن ابى اسحاق عن حارثة ابن مضرب عن علي عليه السلام قال لما امر إبراهيم عليه السلام ببناء البيت خرج معه اسمعيل وهاجر فلما قدم مكة رأى على رأسه في موضع البيت مثل الغمامة فيه مثل الرأس فكلمه فقال يا ابراهيم ابن على ظلى أو على قدرى ولا تزدد ولا تنقص.

فلما بنى خرج وخلف اسمعيل وهاجرو ذلك حيث يقول الله عزوجل «وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ»، هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٢- عنه حدثنا أبو عبد الله الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرغ ثنا محمد بن عمر قال فحدثني الثوري عن ابى اسحاق الهمداني عن عبد الله بن الخليل قال سمعت علياً عليه السلام يقول استغفر رجل لابويه وهما مشركان فقلت استغفر لهما وهما مشركان فقال استغفر ابراهيم لابييه فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله «وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتْيَاءً».

٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن علي عليه السلام قال: أول من يكسى إبراهيم قبطتين، ثم

٢- ماروى في نوح عليه السلام

١- الحاكم اخبرني أبو سعيد الاعمسى بالكوفة ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا الحسين بن علي السلمى ثنا محمد بن حسان ثنا محمد بن جعفر الصادق عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام قال جمع ربنا عزوجل لنوح علم الماضيين كلهم وايده بروح منه فدعا قومه سرا وعلانية تسع مائة وخمسين سنة كلما مضى قرن اتبعه قرن فزادهم كفرا وطغيانا هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

(٢) المستدرک: ٥٤٧/٢.

٣- ماروي في إبراهيم عليه السلام

١- الحاكم حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا حميد بن عياش الرملي ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن حارثة ابن مضرب عن علي عليه السلام قال لما امر إبراهيم عليه السلام ببناء البيت خرج معه اسمعيل وهاجر فلما قدم مكة رأى على رأسه في موضع البيت مثل الغمامة فيه مثل الرأس فكلمه فقال يا ابراهيم ابن علي ظلى أو على قدري ولا تزدد ولا تنقص.

فلما بنى خرج وخلف اسمعيل وهاجرو ذلك حيث يقول الله عزوجل «وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً وَ طَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ»، هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٢- عنه حدثنا أبو عبد الله الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرغ ثنا محمد بن عمر قال فحدثني الثوري عن أبي اسحاق الهمداني عن عبد الله بن الخليل قال سمعت علياً عليه السلام يقول استغفر رجل لابويه وهما مشركان فقلت استغفر لهما وهما مشركان فقال استغفر ابراهيم لابيه فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله «وَ مَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِثْماً».

٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن علي عليه السلام قال: أول من يكسى إبراهيم قبطتين، ثم

يكسى النبي صلى الله عليه وآله حلة و هو عن يمين العرش.

(١) المستدرک: ٥٥١/٢ - ٥٥٢.

(٢) المصنف لابن أبي شيبة: ١٢٧/١٤.

٤- ماروى في موسى عليه السلام

١- الهيثمي عن علي عليه السلام يعني ابن أبي طالب عليه السلام قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سئل شيئاً فأراد أن يفعله قال نعم وإذا أراد أن لا يفعل شيئاً سكت وكان لا يقول لشيء لا فاتاه اعرابي فسأله فسكت ثم سأله فسكت ثم سأله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كهيئة المنتهر سل ما شئت يا أعرابي فغبطناه فقلنا الآن يسأل الجنة فقال له اعرابي أسئلك راحلة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لك ذلك.

ثم قال له سل قال أسئلك زادا قال لك ذلك قال فتعجبنا من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم كم بين مسألة اعرابي وعجوز بنى إسرائيل ثم قال إن موسى لما أمر أن يقطع البحر فأنتهى إليه فصرفت وجوه الدواب فرجعت فقال موسى مالي يا رب قال له إنك عند قبر يوسف.

فاحتمل عظامه معك وقد استوى القبر بالارض فجعل موسى لا يدرى أين هو قالوا إن كان أحد منكم يعلم أين هو فعجوز بنى إسرائيل لعلها تعلم أين هو فأرسل إليها موسى عليه السلام هل تعلمين أين قبر يوسف صلى الله عليه وسلم قالت نعم.

قال فدليني عليه قالت لا والله حتى تعطيني ما أسألك قال ذلك لك قالت فاني أسئلك أن أكون معك في الدرجة التي تكون فيها في الجنة قال سلى الجنة قالت لا والله إلا أن أكون معك فجعل موسى يرادها فأوحى الله

تبارك وتعالى إليه أن اعطها ذلك فانه لا ينقصك شيئا فأعطاها ودلته على القبر فأخرج العظام وجاوز البحر.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا ابن فضيل عن سليمان التيمي عن سفيان عن أبي إسحاق عن عمارة بن عبد عن علي عليه السلام قال: انطلق موسى وهارون عليهما السلام وانطلق شبر وشبير، فانتهاوا إلى جبل فيه سرير فنام عليه هارون فقبض روحه، فرجع موسى إلى قومه فقالوا: أنت قتلته، حسدتنا على خلقه أو على لينة، أو كلمة نحوها - الشك من سفيان - قال :

كيف أقتله ومعى أبناؤه، قال: فاختاروا سبعين رجلا، قال: فاختاروا من كل سبط عشرة، قال: وذلك قوله: واختار موسى قومه سبعين رجلا فانتهاوا إليه، فقالوا: من قتلك يا هارون؟ قال :

ما قتلتني أحد، ولكن توفاني الله، قالوا: يا موسى ما نعصي؟ قال فأخذتهم الرجفة، فجعل يتردد يمينا وشمالا ويقول: لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي، أتهلكنا بما فعل السفهاء منا إن هي إلا فتنتك قال: فدعا الله فأحياهم وجعلهم أنبياء كلهم.

(١) مجمع الزوائد: ١٧١/١٠،

(٢) المصنف لابن أبي شيبه: ٥٢٩/١١.

٥- ماروى في هود عليه السلام

١- الحاكم حدثنا أبو الحسن محمد بن احمد بن شبويه الرئيس بمرور
 ثنا جعفر بن محمد النيسابوري ثنا علي بن مهراڤ الرازي ثنا سلمة بن
 الفضل عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عبد الله بن ابي سعيد الخزاعي
 عن ابي الطفل عامر بن وائلة قال سمعت علي بن ابي طالب عليه السلام يقول
 لرجل من حضر موت.

هل رأيت كشيئا احمر يخالطه مدرة حمراء وسدر كثير بناجية كذا وكذا
 قال والله يا امير المؤمنين انك لتنعته نعت رجل قد رآه قال لا ولكن حدثت
 عنه قال الحضرمي وما شأنه يا امير المؤمنين قال فيه قبر هود.

(١) المستدرك: ٥٦٤/٢.

٦- ماروى في سليمان عليه السلام

١- الحاكم عن ابن خزيمة ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا حسين بن زيد بن علي حدثني شهاب بن عبد ربه عن عمر بن علي بن الحسين قال مشيت مع عمي محمد بن علي بن الحسين إلى جعفر فقلت زعم الناس ان سليمان بن داود سأل ربه ان يهب له ملكا لا ينبغي لاحد من بعده وانها العشرين فقال ما ادرى ما احاديث الناس ولكن حدثني ابي علي بن الحسين عن ابيه عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يعمر الله ملكا في امة نبي مضى قبله ما بلغ ذلك النبي من العمر في امته.

(١) المستدرک: ٥٨٨/٢.

٧- ماروى في يونس عليه السلام

١- ابن أبي شيبه حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي عليه السلام قال: قال: - يعني الله عزوجل: ليس لعبد لي أن يقول: أنا خير من يونس بن متى، سبح الله في الظلمات.

(١) المصنف لابن أبي شيبه: ٥٤٠/١١.

٨- ماروى في ذوالقرنين عليه السلام

- ١- ابن أبي شيبه حدثنا وكيع عن بسام عن أبي الطفيل عن علي عليه السلام قال: كان رجلا صالحا، ناصح الله فنصحه فضرب على قرنه الايمن فمات فأحياه الله، ثم ضرب على قرنه الايسر فمات فأحياه الله وفيكم مثله.
- ٢- عنه حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل قال: سئل علي عليه السلام عن ذي القرنين فقال: لم يكن نبيا ولا ملكا، ولكنه كان عابدا ناصح الله فنصحه فدعا قومه إلى الله فضرب على قرنه الايمن فمات فأحياه الله، ثم دعا قومه إلى الله فضرب على قرنه الايسر فمات فأحياه الله فسمي ذا القرنين.
- ٣- عنه حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان عن سماك عن حبيب ابن حمز قال: قيل لعلي عليه السلام: كيف بلغ ذو القرنين المشرق والمغرب، قال: سخر له السحاب وبسط له النور ومد له الاسباب، ثم قال: أزيدك؟ قال: حسبي.

٩- ماروى في أصحاب الرس

١- النويري قال أبو إسحاق الثعلبي روى علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عليه السلام قال أتى علي بن أبي طالب عليه السلام رجل من أشرف تميم يقال له عمرو فقال:

يا أمير المؤمنين أخبرني عن أصحاب الرس في أي عصر كانوا فيه و أين كانت منازلهم و من كان ملكهم و هل بعث الله عز و جل إليهم رسولا أم لا و بما ذا هلكوا فإني أجد في كتاب الله تعالى ذكرهم و لا أجد خبرهم. فقال له علي عليه السلام لقد سألتني عن حديث ما سألتني عنه أحد قبلك و لا يحدثك به أحد بعدي.

كان من قصتهم يا أخا تميم أنهم كانوا قوما يعبدون شجرة صنوبر يقال لها شاه درخت، كان يافث بن نوح غرسها على شفير عين يقال لها: دوساب كانت أنبطت لنوح عليه السلام بعد الطوفان و كان لهم اثنتا عشرة قرية على شاطئ نهر يقال له الرس من بلاد المشرق و لم يكن يومئذ في الأرض نهر أغزر منه و لا أعذب منه و لا قرى أكثر و لا أعمر منها.

و ذلك قبل سليمان بن داود و كان أعظم مدائنهم إسفندبا و هي التي ينزلها ملكهم و كان يسمى بركون بن غابور بن بلوش بن سارب بن النمرود بن كنعان و فيها العين و الصنوبرة و قد غرسوا في كل عين حبة من طلع تلك الصنوبرة فنبتت الحبة و صارت شجرة عظيمة و حرموا ماء تلك

العيون و الأنهار.

لا يشربون منها و لا أنعامهم و من فعل ذلك منهم قتلوهم و يقولون هي مياه آهتنا ولا ينبغي لأحد أن ينقص من حياتها و يشربون هم و أنعامهم من نهر الرس الذي عليه قراهم و قد جعلوا في كل شهر من السنة في كل قرية عيداً يجتمع أهلها و يضربون على الشجرة مظلة من الحرير، فيها من أصناف الصور.

ثم يأتون بشاة و بقر فيذبحونها قربانا للشجرة و يشعلون فيها النيران فإذا سطع دخان تلك الذبائح و قثارها و بخارها في الهواء و حال بينهم و بين النظر إلى السماء، خروا سجداً و يتلون و يتضرعون إليها أن ترضى عنهم.

وكان الشيطان يجيء فيحرك أغصانها و يصيح من ساقها صياح الصبي: عبادى قد رضيت عنكم فطيبوا نفسا و قروا عينا فيرفعون رءوسهم و يشربون الخمر و يضربون بالمعازف فيكونون على ذلك يومهم و ليلتهم ثم ينصرفون حتى إذا كان عيد قريتهم العظمى.

اجتمع إليه صغيرهم و كبيرهم، فضربوا عند الصنوبرة و العين سرادقا من ديباج عليه من أنواع الصور له اثنا عشر بابا كل باب لأهل قرية منهم و يسجدون للصنوبرة خارجا من السرادق و يقربون له الذبائح أضعاف ما قربوا للشجرة التي في قراهم.

فيجىء إبليس عند ذلك فيحرك الشجرة تحريكا شديداً و يتكلم من جوفها كلاما جهرا و يعدهم و يمينهم بأكثر مما وعدتهم به الشياطين كلهم فيرفعون رءوسهم من السجود و بهم من الفرح و النشاط ما لا يفيقون و لا يتكلمون معه فيدامون الشرب و العزف فيكونون على ذلك اثني عشر

يوما و لياليها بعدد أعيادهم سائر السنة ثم ينصرفون.

فلما طال كفرهم بالله تعالى و عبادتهم غيره بعث الله إليهم نبيا من بني إسرائيل من ولد يهوذا بن يعقوب، فلبث فيهم زمنا طويلا يدعوهم إلى الله تعالى و يعرفهم ربوبيته فلا يتبعونه و لا يسمعون مقالته؛.

فلما رأى شدة تماديهم في الغي و الضلالة و تركهم قبول ما دعاهم إليه من الرشد و الصلاح و حضر عيد قريرتهم العظمى قال: يا رب إن عبادك أبوا تصديقي و دعوتي إلا تكذبي و الكفر بك و غدوا يعبدون شجرة لا تنفع و لا تضر فأبىس شجرهم أجمع و أرهم قدرتك و سلطانك.

فأصبح القوم و قد يبس شجرهم كله، فهاهم ذلك و تضعضوا، فصاروا فرقتين: فرقة قالت: سحر هذا الرجل الذي زعم أنه رسول رب السماء الهاكم ليصرف وجوهكم عنها إلى إلهه و فرقة قالت لا بل غضبت آهتكم حين رأت هذا الرجل يعيها و يقع فيها و يدعوكم إلى عبادة غيرها فحجبت حسنها و بهائها لكي تغضبوا لها فتنصروا منه.

فأجمعوا رأيهم على قتله فاتخذوا مثال بئر و اتخذوا أنابيب طوالا من رصاص واسعة الأفواه ثم أرسلوها إلى قرار العين واحدة فوق الأخرى مثل البرايخ و نزحوا ماء العين، ثم حفروا في قرارها بئرا ضيقة المدخل عميقة و أرسلوا نبيهم و ألقوا عليه فيها صخرة عظيمة، ثم أخرجوا الأنابيب من الماء و قالوا: نرجو رضا آهتنا عنا إذ رأت أنا قد قتلنا من كان يقع فيها و يصد عن عبادتها.

فبقوا عامة يومهم يسمعون أنين نبيهم عليه السلام و هو يقول سيدي ترى ضيق مكاني و شدة كربى فارحم ضعف ركنى و قلة حيلتى و عجل بقبض روحي و لا تؤخر إجابة دعوتى. حتى مات عليه السلام.

فقال الله تعالى لجبرئيل عليه السلام: انظر عبادي هؤلاء الذين غرهم حلمي
و آمنوا مكري و عبدوا غيري و قتلوا رسولي و أنا المنتقم ممن عصاني و لم
يخش عقابي و إني حلفت بعزتي لأجعلنهم عبرة و نكالا للعالمين.
فبينما هم في عيدهم إذ غشيتهم ريح عاصف حمراء، فتحيروا و ذعروا
منها و انضم بعضهم إلى بعض، ثم صارت الأرض من تحتهم حجر كبريت
يتوقد؛ و اظلمت سحابة سوداء، فألقت عليهم كالقبة حجرا يلهب نارا،
فذابت أبدانهم كما يذوب الرصاص في النار؛ نعوذ بالله من غضبه و درك
نقمته.

(١) نهاية الإرب: ٩٢/١٣.

١٠- ماروى في رسول الله محمد صلى الله عليه وآله

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن مغيرة عن أم موسى عن علي عليه السلام قال ما رمدت منذ تفل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في عيني.
- ٢- عنه حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل ثنا مطرف عن أبي اسحق عن عاصم عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوتر في أول الليل وفي وسطه وفي آخره ثم ثبت له الوتر في آخره.
- ٣- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن سلمة عن علي عليه السلام قال كنت شاكيا فمر بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر معناه الا انه قال اللهم عافه اللهم اشفه فما اشتكيت ذلك الوجع بعد.

٤- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى عن شعبة حدثني عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال أتيت علياً عليه السلام أنا ورجلان فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقضى حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولا يحجزه وربما قال يحجبه من القرآن شئ ليس الجنابة.

٥- عبد الله حدثني أبي ثنا اسباط بن محمد ثنا نعيم بن حكيم المدائني عن أبي مريم عن علي عليه السلام قال انطلقت أنا والنبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى أتينا الكعبة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجلس وصعد على منكبي فذهبت لانهض به فرأى مني ضعفا فنزل وجلس لي نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال اصعد على منكبي

قال فصعدت علي منكبيه.

قال فنهض بي قال فانه يخيل الي اني لو شئت لنتل أفق السماء حتى صعدت علي البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس فجعلت ازاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه حتى إذا استمكنت منه قال لي رسول الله ﷺ اقذف به فقدفت به فتكسر كما تتكسر القوارير ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول الله ﷺ نستبق حتى تواريانا بالبيوت خشية ان يلقانا أحد من الناس.

٦- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن حارثة بن مضرب عن علي عليه السلام قال لقد رأيتنا يوم بدر ونحن نلوذ برسول الله ﷺ وهو أقر بنا إلى العدو وكان من أشد الناس يومئذ بأسا.

٧- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن حارثة بن مضرب عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ يوم بدر من استطعتم ان تأسروا من بني عبد المطلب فانهم خرجوا كرها.

٨- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا اسرائيل ثنا عبد الاعلى عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ قال وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال شرككم مطرنا بنوء كذا وكذا بنجم كذا وكذا.

٩- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير واسود بن عامر قالوا ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن الحرث عن علي عليه السلام قال كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع سور من المفصل.

قال اسود يقرأ في الركعة الاولى أهالكم التكاثر وانا أنزلناه في ليلة القدر وإذا زلزلت الارض وفي الركعة الثانية والعصر وإذا جاء نصر الله والفتح وانا أعطيناك الكوثر وفي الركعة الثالثة قل يا أيها الكافرون وتبت

يدا أبي لهب وقل هو الله أحد.

١٠- عبد الله حدثني أبي ثنا يونس ثنا حماد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عليه السلام عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضخم الرأس عظيم العينين هدب الاشفار مشرب العين بحمرة كث اللحية أزهر اللون إذا مشى تكفأ كأنما يمشي في سعد وإذا التفت التفت جميعا شثن الكفين والقدمين.

١١- عبد الله حدثني أبي ثنا حجين بن المثنى ثنا اسراييل عن عبد الاعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يواصل إلى السحر

١٢- عبد الله حدثني أبي ثنا روح ثنا اسامة بن زيد عن محمد ابن كعب القرظي عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن عبد الله بن جعفر عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا نزل بي كرب ان أقول لا اله الا الله المحليم الكريم سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين.

١٣- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا معاذ بن معاذ ثنا قيس بن الربيع عن أبي المقدام عن عبد الرحمن الازرق عن علي عليه السلام قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانا نائم على المنامة فاستسقى الحسن أو الحسين قال فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى شاة لنا بكى فحلبها فدرت.

فجاءه الحسن فنحاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت فاطمة يا رسول الله كأنه أحبها إليك قال لا ولكنه استسقى قبله ثم قال اني واياك وهذين وهذا الراقد في مكان واحد يوم القيامة.

١٤- عبد الله حدثني محمد بن سليمان لوين ثنا حديج عن أبي اسحق

عن أبي حذيفة عن علي عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم خرجت حين بزغ القمر كأنه فلق جفنة فقال الليلة ليلة القدر.

١٥- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان وحسن بن موسى قالوا ثنا حماد عن عبد الله يعني ابن محمد بن عجيل عن محمد بن علي عليه السلام عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضخم الرأس عظيم العينين هدب الاشفار قال حسن الشفار مشرب العينين بحمرة كثر اللحية أزهر اللون شثن الكفين والقدمين إذا مشى كأنما يمشي في سعد قال حسن تكفأ وإذا التفت التفت جميعا.

١٦- عبدالله حدثني أبي ثنا حجاج ثنا ليث ثنا سعيد يعني المقبري عن عمرو بن سليم الزرقى عن عاصم بن عمرو عن علي بن أبي طالب عليه السلام انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بالحررة بالسقيا التي كانت لسعد بن أبي وقاص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتتوني بوضوء.

فلما توضأ قام فاستقبل القبلة ثم كبر ثم قال اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلك دعا لاهل مكة بالبركة وأنا محمد عبدك ورسولك أدعوك لاهل المدينة ان تبارك لهم في مدهم وصباهم مثلى ما باركت لاهل مكة مع البركة بركتين.

١٧- عبد الله حدثني علي بن حكيم وأبو بكر بن أبي شيبة واسماعيل ابن بنت السدي قال أنبأنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي بن أبي طالب عليه السلام انه وصف النبي صلى الله عليه وسلم.

فقال كان عظيم الهامة أبيض مشربا بحمرة عظيم اللحية ضخم الكراديس شثن الكفين والقدمين طويل المسربة كثير شعر الرأس راجله يتكفؤ في مشيته.

كأنما يتحدر في صبب لا طويل ولاقصير لم أر مثله لا قبله ولا

بعده صلى الله عليه وآله وقال علي ابن حكيم في حديثه ووصف لنا علي بن أبي طالب عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله فقال كان ضخم الهامة حسن الشعر رجله.

١٨- عبد الله حدثني سريج بن يونس ثنا يحيى بن سعيد الاموى عن

ابن جريج عن صالح بن سعيد أو سعيد عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا قصير ولا طويل عظيم الرأس رجله عظيم اللحية مشرباً حمرة طويل المسربة عظيم الكراديس شثن الكفين والقدمين إذا مشى تكفأ كأنما يهبط في صلب لم أر قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وآله.

١٩- عبد الله حدثني أبو الشعثاء علي بن الحسين بن سليمان ثنا أبو

خالد الاحمر سليمان بن حيان عن حجاج عن عثمان عن أبي عبد الله المكي عن نافع بن جبير بن مطعم.

قال سئل علي عليه السلام عن صفة النبي صلى الله عليه وآله فقال لا قصير ولا طويل

مشر بالونه حمرة حسن الشعر رجله ضخم الكراديس شثن الكفين ضخم الهامة طويل المسربة إذا مشى تكفأ كأنما ينحدر من صلب لم أر مثله قبله ولا بعده صلى الله عليه وآله.

٢٠- عبد الله حدثني أبي ثنا حجاج ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن

حارثة بن مضرب عن علي عليه السلام قال لما قدمنا المدينة أصبنا من ثمارها فاجتويناها وأصابنا بها وعك وكان النبي صلى الله عليه وآله يتخبر عن بدر.

فلما بلغنا ان المشركين قد أقبلوا سار رسول الله صلى الله عليه وآله إلى بدر وبدر

بئر فسبقنا المشركون إليها فوجدنا فيها رجلين منهم رجلاً من قريش ومولى لعقبة بن أبي معيط.

فاما القرشي فانفلت وأما مولى عقبة فاخذناه فجعلنا نقول له كم

القوم فيقول هم والله كثير عددهم شديد بأسهم فجعل المسلمون إذ قال

ذلك ضربوه حتى انتهوا به إلى النبي ﷺ فقال له كم القوم قال هم والله كثير عددهم شديد بأسهم.

فجهد النبي ﷺ ان يخبره كم هم فابى ثم ان النبي ﷺ سأله كم ينحرون من الجزور فقال عشرا كل يوم فقال رسول الله ﷺ القوم ألف كل جزور لمائة وتبعها ثم انه أصابنا من الليل طش من مطر فانطلقنا تحت الشجر والحجف نستظل تحتها من المطر وبات رسول الله ﷺ يدعو ربه عزوجل ويقول:

اللهم انك ان تهلك هذه الفئة لاتعبد قال فلما ان طلع الفجر نادى الصلاة عباد الله فجاء الناس من تحت الشجر والحجف فصلى بنا رسول الله ﷺ وحرص على القتال ثم قال ان جمع قريش تحت هذه الضلع الحمراء من الجبل فلما دنا القوم منا وصاففناهم إذا رجل منهم على جمل له أحمر يسير في القوم.

فقال رسول الله ﷺ يا على نادى حمزة وكان أقربهم من المشركين من صاحب الجمل الأحمر وماذا يقول لهم ثم قال رسول الله ﷺ ان يكن في القوم أحد يامر بخير فعسى ان يكون صاحب الجمل الأحمر فجاء حمزة فقال هو عتبة بن ربيعة وهو ينهى عن القتال ويقول لهم يا قوم انى أرى قوما مستميتين لاتصلون إليهم وفيكم خير.

يا قوم اعصبوها اليوم برأسي وقولوا جبن عتبة بن ربيعة وقد علمتم انى لست باجبنكم فسمع ذلك أبو جهل فقال انت تقول هذا والله لو غيرك يقول هذا لاعضضته قد ملات رثك جوفك رعبا فقال عتبة اياى تعير يا مصفراسته ستعلم اليوم اينا الجبان.

قال: فبرز عتبة وأخوه شيبه وابنه الوليد حمية فقال من يبارز فخرج

فتية من الانصار ستة فقال عتبة لا نريد هؤلاء ولكن يبارزنا من بنى عمنا من بنى عبد المطلب.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قم يا علي وقم يا حمزة وقم يا عبيدة بن الحرث بن عبد المطلب فقتل الله تعالى عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة فقتلنا منهم سبعين وأسرونا سبعين فجاء رجل من الانصار قصير بالعباس بن عبد المطلب أسيرا فقال العباس يا رسول الله ان هذا والله ما أسرني لقد أسرني رجل أجلح من أحسن الناس وجها على فرس ابلق ما أراه في القوم.

فقال الانصاري انا اسرته يا رسول الله فقال اسكت فقد أيدك الله تعالى بملك كريم فقال علي عليه السلام فاسرنا واسرنا من بنى عبد المطلب بالعباس وعقيلًا ونوفل ابن الحرث.

٢١- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع و عبد الرحمن عن سفيان عن أبي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلى على كل أثر صلاة مكتوبة ركعتين الا الفجر والعصر وقال عبد الرحمن في دبر كل صلاة.

٢٢- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد عن علي عليه السلام قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفدى أحدا بابويه الاسعد بن مالك فاني سمعته يقول له يوم أحد ارم سعد فداك أبي وأمي.

٢٣- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي عليه السلام قال بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم سرية وأمر عليهم رجلا من الانصار وأمرهم ان يسمعوا له ويطيعوا قال فاغضبوه في

شئ فقال اجمعوا لي حطبا فجمعوا حطبا ثم قال أوقدوا نارا فاوقدوا له نارا فقال ألم يأمركم رسول الله ﷺ ان تسمعوا لي وتطيعوا قالوا بلى قال فادخلوها.

قال فنظر بعضهم إلى بعض فقالوا انما فررنا إلى رسول الله ﷺ من أجل النار فكانوا كذلك إذ سكن غضبه وطفئت النار قال فلما قدموا على النبي ﷺ ذكروا ذلك له فقال لو دخلوها ما خرجوا منها انما الطاعة في المعروف.

٢٤- عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم وأبو النضر قال ثنا زهير عن أبي اسحق عن حارثة بن مضرب عن علي بن أبي طالب قال كنا إذا احمر الباس ولقى القوم القوم اتقينا برسول الله ﷺ فما يكون منا أحد أدنى من القوم منه.

٢٥- ابن هشام: كان علي بن أبي طالب عليه السلام إذا نعت رسول الله ﷺ قال: لم يكن بالطويل الممغط، ولا القصير المتردد. وكان ربة من القوم، ولم يكن بالجعد القطط ولا السبط، كان جعدا رجلا، ولم يكن بالمطهم ولا المكلم، وكان أبيض مشربا، أدعج العينين، أهدب الاشفار، جليل المشاش والكتد،

دقيق المسربة، أجرد، شثن الكفين والقدمين، إذا مشى تقلع، كأنما يعيش في صيب، وإذا التفت التفت معا، بين كتفيه خاتم النبوة، وهو ﷺ خاتم النبيين، أجود الناس كفا، وأجراً الناس صدرا، وأصدق الناس لهجة، وأوفى الناس ذمة، وألينهم عريكة، وأكرمهم عشرة، من رآه بديهته هابه، ومن خالطه أحبه، يقول ناعته: لم أر قبله ولا بعده مثله، ﷺ.

٢٦- الترمذي حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي أخبرنا الوليد ابن أبي

ثور عن السدي عن عباد بن أبي يزيد عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمكة فخرجنا في بعض نواحيها فما استقبله جبل ولا شجر إلا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله.

٢٧- عنه حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين بن أبي حليلة من قصر الاحنف وأحمد بن عبدة الضبي وعلي بن حجر قالوا أخبرنا عيسى بن يونس أخبرنا عمر بن عبد الله مولى غفرة حدثني إبراهيم بن محمد من ولد علي بن أبي طالب عليه السلام قال :

كان علي إذا وصف النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ليس بالطويل الممغط، ولا بالقصير المتردد، وكان ربعة من القوم، ولم يكن بالجعد القلط ولا بالسبط كان جعدا رجلا، ولم يكن بالمطهم ولا بالمكلم، وكان في الوجه تدوير أبيض مشرب.

شثن الكفين والقدمين، إذا مشى تقلع كأنما يمشى في صيب، وإذا التفت التفت معا، بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبين، أجود الناس صدرا، أصدق الناس لهجة، وألينهم عريكة، وأكرمهم عشرة، من رآه بديهة هابه، ومن خالطه معرفة أحبه، يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله.

٢٨- الطبري حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمه، قال: حدثني محمد ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الله بن قيس بن مخرمة، عن الحسن بن محمد ابن علي بن ابي طالب، عن ابيه محمد بن علي، عن جده علي بن ابي طالب عليه السلام، قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ما هممت بشيء مما كان اهل الجاهلية يعملون به غير مرتين، كل ذلك يحول الله بيني وبين ما اريد من ذلك. ثم ما هممت بسوء حتى أكرمني الله عز وجل برسالته، فاني قد قلت

ليلة لغلام من قريش كان يرعى معى باعلى مكة:

لو ابصرت لي غنمي حتى ادخل مكة، فاسمر بها كما يسمر الشباب!
فقال: افعل، فخرجت اريد ذلك، حتى إذا جئت أول دار من دور مكة،
سمعت عزفا بالدفوف و المزامير، فقلت: ما هذا؟ قالوا: فلان ابن فلان تزوج
بفلانة بنت فلان. فجلست انظر اليهم..

فضرب الله على اذني فتمت فما أيقظني الا مس الشمس، قال: فجئت
صاحبي، فقال: ما فعلت؟ قلت: ما صنعت شيئا، ثم اخبرته الخبر قال: ثم
قلت له ليلة اخرى مثل ذلك، فقال:

افعل، فخرجت فسمعت حين جئت مكة مثل ما سمعت حين دخلت
مكة تلك الليلة، فجلست انظر، فضرب الله على اذني، فو الله ما أيقظني الا
مس الشمس، فرجعت الى صاحبي فاخبرته الخبر، ثم ما هممت بعدها
بسوء حتى أكرمني الله عز و جل برسالته.

٢٩- حدثني جعفر بن محمد البزوري، قال: حدثنا عبيد الله بن
موسى، عن إسرائيل، عن ابي إسحاق، عن حارثة، عن علي عليه السلام، قال: لما ان
كان يوم بدر، و حضر الباس اتقينا برسول الله، فكان من أشد الناس بأسا،
و ما كان منا احد اقرب الى العدو منه.

٣٠- حدثني ابن المثنى، قال: حدثني ابن ابي عدى، عن المسعودى،
عن عثمان بن عبد الله بن هرمز، قال: حدثني نافع بن جبير، عن علي ابن ابي
طالب عليه السلام، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بالطويل و لا بالقصير، ضخم
الراس و اللحية، شثن الكفين و القدمين، ضخم الكراديس، مشربا وجهه
الحمرة، طويل المسربه إذا مشى تكفأ تكفؤا كأنما ينحط من صيب، لم أر
قبله و لا بعده مثله صلى الله عليه وآله وسلم.

٣١- عنه حدثنا ابن المثنى، قال: حدثنا ابو احمد الزبيرى، قال: حدثنا مجمع بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن عمران، عن رجل من الانصار - لم يسمه - انه سال على بن ابى طالب عليه السلام و هو فى مسجد الكوفة محتب بحمالة سيفه، فقال: انعت لي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له علي عليه السلام:

كان رسول الله ابيض اللون مشربا حمرة، ادعج سبط الشعر، دقيق المسربة، سهل الخدين، كث اللحية، ذا وفرة، كان عنقه ابريق فضه، كان له شعر من لبتة الى سرتة يجرى كالقضيب، لم يكن فى ابطه و لا صدره شعر غيره، شئن الكف و القدم،

إذا مشى كأنما ينحدر من صلب، و إذا مشى كأنما ينقلع من صخر، و إذا التفت التفت جميعا، ليس بالقصير و لا بالطويل، و لا العاجز و لا اللئيم، كان العرق فى وجهه.

٣٢- المحافظ أبو نعيم عن عبد الرحمن بن إبراهيم بن زكرياء أبو مسلم الصريفى أحد من يحفظ ويذاكر، حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن زكرياء أبو مسلم الضراب ثنا محمد بن عمر الزهرى.

ثنا أحمد بن عبد الله الزاهد البصرى ثنا أبو بكر بن عياش عن أبى حصين عن ابن أبى مليكة عن على بن أبى طالب عليه السلام قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم شملتان فى بنى عبد الاشهل تتسجان وكان يأتيها يمسح يده عليها ويقول للصانع أسرع أفرغ منها.

٣٣- ابن عبد ربه عن علي عليه السلام: أنه قال: الحمد لله الذي استخلص الحمد لنفسه واستوجهه على جميع خلقه الذي ناصية كل شئ بيده ومصير كل شئ إليه القوى فى سلطانه اللطيف فى جبروته لا مانع لما اعطى ولا

معطى لما منع خالق الخلائق بقدرته ومسخرهم بمشيئته وفي العهد صادق الوعد شديد العقاب جزيل الثواب.

أحمده و أستعينه على ما أنعم به مما لا يعرف كنهه غيره وأتوكل عليه توكل المستسلم لقدرته المتبري من الحول والقوة إليه واشهد شهادة لا يشوبها شك انه لا اله الا هو وحده لا شريك له الها واحدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا وهو على كل شئ قدير.

قطع ادعاء المدعى بقوله عز وجل: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ» وأشهد أن محمداً صلى الله عليه وسلم صفوته من خلقه وأمينه على وحيه أرسله بالمعروف آمرا وعن المنكر ناهيا والى الحق داعيا على حين فترة من الرسل وضلالة من الناس واختلاف من الأمور وتنازع من الألسن.

حتى تم به الوحي وانذر به أهل الأرض أوصيكم عباد الله بتقوى الله فإنها العصمة من كل ضلال والسبيل إلى كل نجاة فكأنكم بالجثث قد زابلتها أرواحها و تضمنتها أجداتها فلن يستقبل معمر منكم يوما من عمره الا بانتقاص آخر من اجله وانما دنياكم كفى الظل أو زاد الراكب.

وأحذركم دعاء العزيز الجبار عنده يوم تعفى آثاره وتوحش منه دياره ويؤتم صغاره ثم يصير إلى حفير الأرض متعفرا على خده غير موسد ولا ممهد اسئل الذي وعدنا على طاعته جنته ان يقينا سخطه ويجنبنا نقمته ويهب لنا رحمته ان أبلغ الحديث كتاب الله.

٣٤- عنه قال: فاقبلوا إليه مع ابنه الحسن عليه السلام فقام فيهم خطيبا فقال:

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وآخر المرسلين إما بعد فان الله بعث محمدا عليه الصلاة والسلام إلى الثقلين

كافة والناس في اختلاف والعرب بشر المنازل مستضعفون لما بهم، بعضهم على بعض.

فأب الله به الثأني ولم به الصدغ ورتق به الفتق وامن به السبل وحقن به الدماء وقطع به العداوة الواغرة للقلوب والضغائن المخشنة للصدور ثم قبضه الله عز وجل مشكورا سعيه مرضيا عمله مغفورا ذنبه كريما عند ربه نزا فيها لها مصيبة عمت المسلمين وخصت الأقربين وولى أبو بكر فسار بسيرة رضىها المسلمون ثم ولى عمر فسار بسيرة أبي بكر ثم ولى عثمان فنال منكم ونلتهم منه.

حتى إذا كان من امره ما كان أتيتموه ثم أتيتموني فقلت لي بايعنا فقلت لكم لا افعل وقبضت يدي فبسطتموها ونازعت كفي فجذبتموها وقلت لا نرضى الا بك ولا نجتمع الا عليك وتداكتم على تداكك الإبل الهيم على حياضها يوم ورودها حتى ظننت انكم قاتلي وان بعضكم قاتل بعض فبايعتموني وبايعني طلحة والزبير.

ثم ما لبثا ان استأذناي للعمرة فسارا إلى البصرة فقتلا بها المسلمين وفعلا الأفاعيل وهما يعلمان والله انى لست بدون واحد ممن مضى ولو أشاء ان أقول لقلت اللهم انها قطعا قرابتي ونكثا بيعتي والبا على عدوى اللهم فلا تحكم لهما ما أبر ما وأرهما المسائة فيما عملا واملأ.

٣٥- نصر عن عمر بن سعد و عمرو بن شمر، عن جابر عن أبي

جعفر عليه السلام قال: قام علي عليه السلام يخطب الناس بصفين يومئذ فقال:

الحمد لله على جميع نعمه الفاضلة على جميع خلقه البر والفاجر وعلى حججه البالغة على خلقه من اطاعه فيهم و من عصاة ان رحم فبفضله و منه وان يعذب فيما قدمت أيديهم وان الله ليس بظلام للعبيد احمده على

حسن البلاء وتظاهر النعماء وأستعينه على ما نابنا من أمر ديننا أو آخرة،
وأومن به وأتوكل عليه وكفى بالله وكيلا.

و اشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده و رسوله
أرسله بالهدى ودين الحق، ارتضاه لذلك و كان أهله واصطفاه على جميع
العباد بتبليغ رسالته وجعله رحمة منه على خلقه فكان كعلمه فيه رؤفا رحيا
أكرم خلق الله حسبا وأجمله منظرا وأسخاه نفسا وأبره بوالد و أوصله
لرحم، و أفضله علما و أثقله حلما، و أوفاه بعهد و آمنه على عقد.

لم يتعلق عليه مسلم ولا كافر بمظلمة قط، بل كان يظلم فيغفر، و يقدر
فيصفح و يعفو حتى مضى صلى الله عليه وآله وسلم مطيعا لله صابرا على ما اصابه مجاهدا في
الله حق جهاده حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وآله وسلم فكان ذهابه أعظم المصيبة على جميع
أهل الأرض البر والفاجر.

ثم ترك فيكم كتاب الله يأمركم بطاعة الله وينهاكم عن معصيته وقد
عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهدا فلست أحميد عنه و قد حضرتم عدوكم و
قد علمتم من رئيسهم منافق ابن منافق يدعوهم إلى النار و ابن عم
نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم معكم بين أظهركم يدعوكم إلى طاعة ربكم و يعمل بسنة نبيكم
فلا سواء من صلى قبل كل ذكر.

لم يسبقني بالصلاقي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحد وانا من أهل بدر، و
معاوية طليق ابن طليق. و الله إنكم لعلى حق و إنهم لعلى باطل، فلا يكونن
القوم على باطلهم اجتمعوا عليه و تفرقون عن حقاكم «قاتلوهم يعذبهم
بأيديكم» فإن لم تفعلوا ليعذبهم الله بأيدي غيركم.

فاجابه أصحابه فقالوا: يا أمير المؤمنين أنهض أي عودك إذا شئت
فوالله ما نريد بك بدلا، نموت معك و نحيا معك. فقال لهم علي مجيباً لهم. و

الذي نفسى بيده لنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أضرب قدامه بسيفي فقال: لا سيف إلا ذو الفقار و لا فتى إلا عليّ. و قال:

يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي، و موتك و حياتك يا عليّ معي. والله ما كذبت و لا كذبت و لا ضللت و لا ضل بي و ما نسيت ما عهد إليّ، و إني لعلي بينه من ربّي، و إني لعلي الطريق الواضح ألفظه لفظاً.

ثم نهض إلى القوم، فاقتتلوا من حين طلعت الشمس حتى غاب الشفق و ما كانت صلاة القوم إلا تكبيراً.

٣٦- الحاكم النيسابوري: عن أبي سعيد احمد بن محمد بن عمر والاحمسي بالكوفة ثنا الحسين بن حميد ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا المسعودي عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي عليه السلام قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالطويل ولا بالقصير شئ الكفين والقدمين ضخم الرأس واللحية مشرب حمرة ضخم الكراديس طويل المسربة إذا مشى تكفاً تكفاً كأنما يمشى ينحط من صبب لم ارقبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وآله وسلم هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذه الالفاظ.

٣٧- عنه عن أبي محمد احمد بن عبد الله المزكي ثنا يوسف بن موسى المروزي ثنا عباد بن يعقوب ثنا الوليد بن ابي ثور عن السدي عن عباد بن عبد الله عن علي عليه السلام قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمكة فخرج في بعض نواحيها فما استقبله شجر ولا جبل الا قال السلام عليك يا رسول الله هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٣٨- عنه عن أبي بكر احمد بن كامل القاضي ثنا عبد الملك بن كامل الرقاشي ثنا وهب بن جرير. ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن عبد الله بن

سلمه عن علي عليه السلام قال مرضت فاتي علي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانا اقول: اللهم ان كان اجلى قد حضر فارحني ان كان متأخرا فارفعني وان كان البلاء فصبرني.

فقال: ما قلت فاعدت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اشفه اللهم عافه ثم قال قم فقمتم فما عادلي ذلك الوجدع بهذه هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣٩- عنه عن اسمعيل بن الفضل بن محمد الشعراني ثنا جدى ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا حسين بن زيد عن شهاب بن عبدربه عن عمر بن علي قال مشيت مع محمد بن علي فقال اشهد ان ابى حدثنى عن ابيه عن علي عليه السلام ان الله عزوجل عمر نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

وقد اتفقت الروايات على هذه مع الروايات التي اخرجها عن عبد الله بن عباس فاما خبر انس ومعاوية وان صحت اسانيدهما في عشر سنين فليس عليهما القول والعمل.

٤٠- عنه عن احمد بن محمد بن سلمة ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا نعيم بن حماد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عثمان بن عبيدالله ابى رافع قال سمعت سعيد بن المسيب يقول جمع عمر الناس فساأهم من اي يوم يكتب التاريخ فقال علي بن ابى طالب عليه السلام من يوم هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وترك ارض الشرك ففعله عمر هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٤١- عنه عن أبى عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابراهيم ابن نصر الرازي وابراهيم بن ديزيل قالوا: ثنا سليمان ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن علي عليه السلام قال غسلت

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجعلت انظر ما يكون من الميت فلم ار شيئا وكان طيبا حيا وميتا صلى الله عليه وآله وسلم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٢- المحافظ أبو بكر الخطيب أخبرنا الحسن بن أبي بكر أخبرنا أبو

سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان حدثنا محمد بن غالب حدثنا يحيى بن عمران في شارع دار الرقيق حدثنا سليمان بن أرقم عن الحسن بن علي عليه السلام قال كفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قميص أبيض وثوبى حبرة.

٤٣- أبو القاسم السهمي أخبرنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم حدثنا عبد

الله بن محمد بن ناجية حدثنا ابن النطاح حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه محمد عن جده علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال هبط جبريل على أبي القاسم صلى الله عليه وآله وسلم قبل وفاته بثلاث وقال إن الله أرسلني إليك يقول كيف تجدك قال:

أجدني يا جبريل مغموما مكروبا فأتاه ثلاثة أيام يقول له مثل ذلك

فلما كان يوم الثالث أتاه فقال هذا ملك الموت يستأذن عليك قال وما استأذن على آدمي قبلك ولا يستأذن على آدمي بعدك وقال ملك الموت.

إن الله أمرني أن أطيعك إن أمرت قبضت روحك وإن أمرتني تركتها

فقال امض لما أمرت به فقال جبريل يا محمد هذا آخر وطئ الأرض وأنت

آخر حاجتي من الدنيا قال ثم ذكر حديثا طويلا هكذا كان في كتاب أبي

بكر الاسماعيلي.

٤٤- الهيثمي عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال خرجت من نكاح ولم

أخرج من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي. رواه الطبراني.

٤٥- عنه عن علي بن أبي طالب عليه السلام في بناء الكعبة قال لما رأوا

النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد دخل قالوا قد جاء الامين. رواه الطبراني في الاوسط.

٤٦- عنه عن علي بن أبي طالب عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي نصرت بالرعب وأعطيت جوامع الكلم وأحلت لي الغنائم، وذكر خصلتين ذهبتا عني قال وذكر الحديث. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

٤٧- عنه عن علي عليه السلام قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجعل لا يمر على حجر ولا شجر إلا سلم عليه. رواه الطبراني في الاوسط.

٤٨- عنه عن يوسف بن مازن أن رجلا سأل عليا عليه السلام: يا أمير المؤمنين انعت لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صفه لنا قال كان ليس بالذاهب طولا فوق الربعة إذا جاء مع القوم غمرهم أبيض شديد الوضح ضخم الهامة أغر أبلج أهدب الاشفار شثن الكفين والقدمين إذا مشي يقلع كأنما ينحدر في صيب كأن العرق في وجهه اللؤلؤ لم أر قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وآله وسلم بأمي وأبي.

٤٩- عنه عن علي عليه السلام يعني ابن أبي طالب عليه السلام قال لقد رأيتنا يوم بدر ونحن نلوذ برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو أقربنا إلى العدو وكان من أشد الناس يومئذ بأسا. رواه أحمد والطبراني في الاوسط ولفظه عن علي عليه السلام أنه سئل عن موقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر فقال كان أشدنا يوم بدر من حاذي بركبته رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٥٠- عنه عن علي عليه السلام قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا سئل شيئا فأراد أن يفعل قال نعم وإذا أراد أن لا يفعل سكت وكان لا يقول لشيء لا. رواه الطبراني.

٥١- عنه عن علي بن أبي طالب عليه السلام انه قال: لم يبعث الله نبيا من آدم فمن بعده، إلا أخذ عليهم العهود في محمد صلى الله عليه وآله وسلم لأن بعث و هو حي ليؤمنن به ولينصرنه و ياخذ العهد بذلك على قومه. و نحوه عن السدي و قتادة.

٥٢- ابن أبي شيبه حدثنا يحيى بن أبي بكير عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي بن الحنفية أنه سمع علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أعطيت ما لم يعط أحد من الانبياء، قلنا: يا رسول الله! ما هو؟ قال: نصرت بالرعب، وأعطيت مفاتيح الارض، وسميت أحمد، وجعل لي التراب طهورا، وجعلت أمتي خير الامم.

٥٣- عنه حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو مولى غفرة قال ثنا ابراهيم بن محمد من ولد علي عليه السلام قال: كان علي إذا نعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لم يكن بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد، كان ربعة من الرجال، كان جعد الشعر، ولم يكن بالجعد القلط ولا بالسبط،

كان جعدا رجلا، ولم يكن بالمطهم ولا المكلم، كان في الوجه تدوير، أبيض مشربا حمرة أدعج العينين، أهدب الاشفار، جليل المشاش والكتد، أجرد ذا مسربة شثن الكفين والقدمين، إذا مشى تقلع كأنما يمشي في صلب وإذا التفت التفت معا،

بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين، أجود الناس كفا وأجرؤ الناس صدرا، وأصدق الناس لهجة، وأوفى الناس بذمة، وألينهم عريكة وأكرمهم عشرة، من رآه بديهة هابه، ومن خالطه معرفة أحبه، يقول ناعته: لم أر مثله قبله ولا بعده.

٥٤- النويري عن علي بن أبي طالب عليه السلام لما توفي ابراهيم أرسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى أمه مارية فجاءته و غسلته و كفتته و خرج الناس معه فدفنه و أدخل صلى الله عليه وآله وسلم يده في قبره فقال أما والله انه لنبي ابن نبي و بكى المسلمون حوله حتى ارتفع الصوت.

ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم تدمع العين و يحزن القلب و لا نقول ما يغضب الرب و

إنا عليك يا ابراهيم لمحزونون، روى أبو داود مات و عمره ثمانية عشر شهراً
فلم يصل عليه رسول الله ﷺ.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٧٨/١ - ٨٤ - ٨٦ - ٨٩ - ٩١ - ١٠١ - ١١٦ -
١١٧ - ١٣٤ - ١٥٦، (٢) سيرة ابن هشام: ٤٢/٢،
(٣) سنن الترمذي: ٥ / ٥٩٣ - ٥٩٩، (٤) تاريخ الطبري: ٢٧٩/٢ -
٤٢٦ و ١٧٩/٣، (٥) اخبار اصفهان: ١١٨/٢، (٦) عقد الفريد: ٦٨/٤ -
٧١ - ٣١٨، (٧) المستدرک: ٦٠٦/٢ - و ٢/٣ - ١٤ - ٥٩،
(٨) تاريخ بغداد: ١٤/١٦٣، (٩) تاريخ جرجان: ٣٢١،
(١٠) مجمع الزوائد: ٨/٢١٤، ٢٢٩ - ٢٥٨ - ٢٦٠، ٢٧٢ و ١٢/٩ -
١٣، (١١) مصنف ابن أبي شيبة: ١١/٤٣٤ - ٥١٢ - و ١٢/٢٣٣،
(١٢) نهاية الإرب: ١٦/١٠٦.

كتاب الإمامة

١- باب بيعته عليه السلام

- ١- أبو حنيفة الدينوري: ثم بايع الناس علياً عليه السلام، فقال: ايها الناس، بايعتموني على ما بويع عليه من كان قبلي، و انما الخيار قبل ان تقع البيعه، فإذا وقعت فلا خيار، و انما على الامام الاستقامة، و على الرعية التسليم، و ان هذه بيعه عامة، من ردها رغب عن دين الاسلام، و انها لم تكن فلتة.
- ٢- البلاذري حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا إسحاق الأزرق، حدثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت قال: قال علي عليه السلام: و الله ما تقدمت عليها إلا خوفاً من أن ينزوا على الأمر تيس من بني أمية فيلعب بكتاب الله عز و جل.

المنايع:

- (١) الاخبار الطوال: ١٤٠،
 (٢) انساب الاشراف: ١٠٣.

٢- باب أن الأئمة من قريش

١- البيهقي أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ إسماعيل ابن محمد الصفار ثنا عبس بن محمد الدوري ثنا الفيض بن الفضل البجلي ثنا مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: الأئمة من قريش.

(١) سنن الكبرى: ١٤٨/٨، والمستدرک: ٧٥/٤، و التذوين: ٤١٢/٢.

٣- باب إنه عليه السلام يضرب اعناق المنافقين

١- الحافظ أبو بكر البغدادي أخبرنا الحسن بن أبي بكر قال أنبأنا

أحمد بن كامل القاضي قال نا أبو يحيى الناقد، قال ثنا محمد بن جعفر الفيدي، قال نبأنا محمد بن فضيل عن الأجلح، قال: نبأنا قيس بن مسلم و أبو كلثوم عن ربعي بن خراش. قال:

سمعت علياً عليه السلام يقول و هو بالمدائن جاء سهيل بن عمرو إلى

النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: إنه قد خرج اليك ناس من أرقائنا ليس بهم الدين تعيذاً، فأرددهم علينا. فقال له أبو بكر و عمر: صدق يا رسول الله. فقال رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم:

لن تنتهوا يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم رجلاً امتحن الله

قلبه بالإيمان يضرب أعناقكم؛ و أنتم مجفلون عنه اجفال النعم.

فقال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله. قال: لا. قال لعمر: أنا هو يا

رسول الله. قال: لا. ولكنه خاصف النعل قال: و في كف علي نعل يخصفها

لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٢- الحاكم النيسابوري أخبرنا محمد بن علي الشيباني بالكوفة ثنا

أحمد بن حازم الغفاري ثنا أبو نعيم و أبو غسان قالوا: ثنا شريك عن منصور

عن ربعي بن خراش ثنا علي بن أبي طالب عليه السلام قال لما افتتح رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم مكة اتاه ناس من قريش فقالوا انه قد لحق بك ناس من مواليها

وارقائنا ليس لهم رغبة في الدين الا فرارا من مواشينا وزرعنا.
 فقال رسول الله ﷺ والله يا معشر قريش لتقيمن الصلاة وتؤمنن
 الزكاة اولا بعثن عليكم رجلا فيضرب اعناقكم على الدين ثم قال انا أو
 خاصف النعل قال علي وانا اخصف نعل رسول الله ﷺ. ثم قال علي عليه السلام
 سمعت النبي ﷺ يقول: من كذب علي يلج النار هذا حديث صحيح على
 شرط مسلم و لم يخرجاه.

(١) تاريخ بغداد: ١/١٣٣،

(٢) المستدرک: ٤/٢٩٨،

(٣) الترمذي ٥/٦٣٤.

٥- باب يوم الإنذار

١- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا أبو عوانة عن عثمان ابن المغيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن علي عليه السلام قال جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بني عبد المطلب فيهم رهط كلهم يأكل الجذعة ويشرب الفرق قال فصنع لهم مدامن طعام فأكلوا حتى شبعوا قال وبقى الطعام كما هو كأنه لم يمس.

ثم دعا بغمر فشربوا حتى رووا وبقى الشراب كأنه لم يمس أو لم يشرب فقال يا بني عبد المطلب اني بعثت لكم خاصة والى الناس بعامة وقد رأيتم من هذه الآية ما رأيتم فايكم يبايعني على ان يكون أخى وصاحبى.

قال فلم يقم إليه أحد فقامت إليه وكنت أصغر القوم قال: فقال اجلس قال ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه فيقول لى اجلس حتى كان في الثالثة ضرب بيده على يدي.

٢- الهيثمي عن علي عليه السلام قال نزلت «وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا علي اصنع رجل شاة بصاع من طعام واجمع لي بني هاشم وهم يومئذ أربعون رجلا أو أربعون غير رجل قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالطعام فوضعت بينهم فأكلوا حتى شبعوا وان منهم لمن يأكل الجذعة بادامها ثم تناول القدح فشربوا منه حتى رووا يعني من اللبن.

فقال بعضهم ما رأينا كالسحر يرون أنه أبو لهب الذي قال: فقال يا علي اصنع رجل شاة بصاع من طعام وأعدد قعبا من لبن قال ففعلت فأكلوا كما أكلوا في اليوم الاول وشربوا في المرة الاولى وفضل كما فضل في المرة الاولى فقال ما رأينا كالسيوم في السحر فقال يا علي اصنع رجل شاة بصاع من طعام وأعدد قعبا من لبن ففعلت.

فقال يا علي اجمع لي بني هاشم فجمعتهم فأكلوا وشربوا فبدرهم رسول الله ﷺ فقال أيكم يقضي عني ديني قال فسكت وسكت القوم فأعاد رسول الله ﷺ المنطق فقلت أنا يا رسول الله فقال أنت يا علي أنت يا علي. رواه البزار واللفظ له وأحمد باختصار والطبراني في الاوسط باختصار أيضا ورجال أحمد وأحد اسنادي البزار رجال الصحيح.

المنايع:

(١) مسند احمد ١/١٥٩، (٢) مجمع الزوائد: ٣٠٢/٨.

٥- باب انه عليه السلام امام المتقين

١- أبو نعيم الاصفهاني: حدثنا عمر بن أحمد بن عمر القاضي القصباني، حدثنا علي بن العباس البجلي، حدثنا أحمد بن يحيى، حدثنا الحسن بن الحسين، حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن الشعبي، قال:

قال علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرحبا بسيد المسلمين، وإمام المتقين، فقيل لعلي: فأى شئ كان من شكر قال: حمدت الله عز وجل على ما آتاني وسألته الشكر على ما أولاني، وأن يزيدني مما أعطاني.

(١) حلية الأولياء: ٦٦/١.

٦- باب انه عليه السلام فقا عين الفتنة

١- أبو نعيم الاصفهاني: حدثنا أحمد بن يعقوب بن المهرجان المعدل، حدثنا محمد بن الحسين بن حميد، حدثنا محمد بن تسنيم، حدثنا علي بن الحسين بن عيسى بن زيد، عن جدّه عيسى بن زيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عمرو بن قيس، عن المنهال ابن عمرو، عن زرّ بن حبيش عن علي عليه السلام، قال: أنا فقا عين الفتنة، و لو لم أكن فيكم ما قوتل فلان و فلان.

(١) حلية الأولياء: ٦٨/١.

٧- باب دولة الحق و الباطل

١- الحاكم أبو عبدالله النيسابوري حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا أبو قلابة ثنا يحيى بن حماد ثنا الواضح عن الاعمش عن سالم ابن أبي الجعد عن طرفة السلمى قال سمعت علياً عليه السلام يقول:

انها لم تكن دولة حق قط الا اديل آدم على ابليس و لا دولة باطل قط الا اديل ابليس على آدم امر ابليس بالسجود فعصى فاديل عليه آدم حتى قتل الرجلان احدهما صاحبه فاديل عليه ابليس و انها ستكون فتن فتنه خاصة و فتنة عامة و فتنة خاصة و فتنة عامة.

فقيل يا أمير المؤمنين ما الفتنة الخاصة و الفتنة العامة و فتنة الخاصة و فتنة العامة قال: فقال يكون الامان امام حق و امام باطل فيني من الحق إلى الباطل و من الباطل إلى الحق فهذه فتنة الخاصة و يكون الامان امام حق و امام باطل فيني من الحق إلى الباطل و من الباطل إلى الحق فهذه فتنة العامة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فان الواضح هذا هو أبو عوانة و لم يخرجاه للسند لالاسناد.

٨- باب ماجرى بينه عليه السلام و أبو سفيان

١- قال ابن أبي الحديد لما اجتمع المهاجرون على بيعة أبي بكر - أقبل أبو سفيان و هو يقول: أما و الله إني لأرى عجاجة لا يطفئها إلا الدم - يا لعبد مناف فيم أبو بكر من أمركم، أين المستضعفان أين الأذلان يعني عليا و العباس - ما بال هذا الأمر في أقل حي من قريش -

ثم قال: لعلي ابسط يدك أبايعك - فو الله إن شئت لأملأنها على أبي فصيل يعني أبا بكر - خيلا و رجلا - فامتنع عليه علي عليه السلام فلما يئس منه قام عنه و هو ينشد شعر المتلمس:

و لا يقيم على ضيم يراد به
هذا على الخسف مربوط برمته
إلا الأذلان غير الحي و الوتد
و ذا يشج فلا يرثي له أحد

(١) شرح النهج: ٢٢١/١.

٩- باب يوم الشورى

١- قال الطبري ثم تكلم علي بن أبي طالب عليه السلام فقال الحمد لله الذي بعث محمدا منا نبيا وبعثه إلينا رسولا فنحن بيت النبوة ومعدن الحكمة وأمان أهل الأرض ونجاة لمن طلب لنا حق إن نعطه نأخذه وإن نمنعه نركب أعجاز الإبل ولو طال السرى لو عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهدا لأنفذنا عهدنا ولو قال لنا قولا لجادلنا عليه حتى نموت لن يسرع أحد قبلي إلى دعوة حق وصلة رحم ولا حول ولا قوة إلا بالله.

اسمعوا كلامي وعوا منطقي عسى أن تروا هذا الامر من بعد هذا المجمع تنتضى فيه السيوف وتخان فيه العهود حتى تكونوا جماعة ويكون بعضكم أئمة لأهل الضلالة وشيعة لأهل الجهالة ثم أنشأ يقول :

فإن تك جاسم هلكت فإني بما فعلت بنو عبد بن ضخم

مطيع في الهواجر كل عي بصير بالنوى من كل نجم

٢- ابن عساكر: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، أنبأنا أبو

الفضل أحمد بن عبد المنعم بن أحمد بن بندار، أنبأنا أبو الحسن العتيقي، أنبأنا

أبو الحسن الدارقطني، أنبأنا أحمد بن محمد بن سعيد، أنبأنا يحيى بن زكريا

بن شيبان، أنبأنا يعقوب بن معبد حدثني مثنى أبو عبد الله، عن سفيان

الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي،

عن عاصم بن ضمرة، و هبيرة، و عن العلاء بن صالح، عن المنهال بن

عمرو، عن عبّاد بن عبد الله الأسدي، و عن عمرو بن واثلة قالوا: قال عليّ بن أبي طالب عليه السلام يوم الشورى: و الله لأحتجّنّ عليهم بما لا يستطيع قرشيّهم و لا عربيّهم و لا عجميّهم ردّه و لا يقول خلافة.

ثمّ قال لعثمان بن عفان و عبد الرّحمان و الزبير و طلحة و سعد - و هم أصحاب الشورى و كلّهم من قريش، و قد كان قدم طلحة - : أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو أفياكم أحد و حدّ الله قبلي. قالوا: اللهم لا.

قال: أنشدكم بالله هل فيكم أحد صلّى لله قبلي و صلّى القبليتين. قالوا اللهم لا.

قال: أنشدكم بالله هل فيكم أحد أخو رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم غيري إذ آخى بين المؤمنين فأخى بيني و بين نفسه، و جعلني منه بمنزلة هارون من موسى إلا أنّي لست بنبيّ. قالوا: لا.

قال: أنشدكم بالله أفياكم مطهرّ غيري إذ سدّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أبوابكم و فتح بابي و كنت معه في مساكنه و مسجده، فقام إليه عمّه. فقال: يا رسول الله غلّقت أبوابنا و فتحت باب عليّ قال: نعم أمر الله بفتح بابيه و سدّ أبوابكم. قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفياكم أحد أحبّ إلى الله و إلى رسوله منّي إذ دفع الرّاية إليّ يوم خيبر فقال: لأعطينّ الرّاية إلى من يحبّ الله و رسوله و يحبّه الله و رسوله. و يوم الطّائر إذ يقول: اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي. فجئت فقال: اللهم و إلى رسولك، اللهم و إلى رسولك. قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفياكم أحد قدّم بين يدي نجواه صدقة غيري قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفياكم من قتل مشركي قريش و العرب في الله و

في رسوله غيري قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفيكم أحد دعا رسول الله ﷺ له في العلم و أن يكون أذنه الواعية مثل ما دعا لي قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله هل فيكم أحد أقرب إلى رسول الله ﷺ في الرحم، و من جعله رسول الله ﷺ نفسه و إبنه أبناءه، و نساءه نساءه غيري. قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفيكم أحد كان يأخذ الخمس مع النبي ﷺ قبل أن يؤمن أحد من قرابته غيري و غير فاطمة قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفيكم اليوم أحد له زوجة مثل زوجتي فاطمة بنت رسول الله ﷺ سيّدة نساء عالمها قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله هل فيكم أحد له ابنان مثل ابني الحسن و الحسين سيّدي شباب أهل الجنة ما خلا التّبيين غيري قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفيكم أحد له أخ كأخي جعفر الطيّار في الجنة المزيّن بالجناحين مع الملائكة غيري قالوا: اللهم لا.

قال نشدتكم بالله أفيكم أحد له عمّ مثل عمّي أسد الله و أسد رسول الله سيّد الشهداء حمزة غيري. قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله هل فيكم أحد ولي غمض رسول الله ﷺ مع الملائكة غيري قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفيكم أحد ولي غسل النبي ﷺ مع الملائكة و هم يقبلونه كيف أشاء غيري قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفيكم أحد كان آخر عهده برسول الله ﷺ حتى وضعه في حفرة غيري قالوا: اللهم لا.

قال: نشدتكم بالله أفيكم أحد قضي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعده ديونه
 و مواعيده غيري قالوا: اللهم لا.
 قال: و قد قال الله عزّ و جلّ: «و إن أدري لعله فتنة لكم و متاع إلى
 حين».

المنابع:

- (١) تاريخ الطبري: ٣٠٠/٣.
- (٢) ترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق: ٨٩/٣.

١٠- باب ان الامة تغدر بعلي عليه السلام

١- الحاكم أبو عبدالله حدثنا أبو حفص عمر بن أحمد الجمحي بمكة

تنا علي بن عبدالعزيز ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم عن أبي ادريس الاودي عن علي عليه السلام قال: ان مما عهد إلي النبي صلى الله عليه وآله ان الأمة ستغد ربي بعده. هذا حديث صحيح الأسناد و لم يخرجاه.

٢- ابن عساكر: أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي وأبو البركات

عبد الباقي بن أحمد بن إبراهيم قالوا: أنبأنا عبد الله بن الحسن بن محمد بن الحسن أنبأنا أبو محمد الحسن بن الحسين بن علي النوبختي أنبأنا علي بن عبد الله بن مبشر.

أنبأنا محمد بن حرب أنبأنا علي بن يزيد عن فطر بن خليفة عن

حكيم بن جبير عن إبراهيم عن علقمة قال: قال علي عليه السلام عهد إلي النبي صلى الله عليه وآله أن الأمة ستغدرك من بعدي.

٣- عنه أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الملك أنبأنا سعيد بن

أحمد بن محمد أنبأنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الجوزقي، أنبأنا عمر بن الحسن القاضي، أنبأنا أحمد بن الحسن الخزاز، أنبأنا أبي أنبأنا حصين بن مخارق، عن سعيد بن الخمس، عن حبيب بن أبي ثابت:

عن ثعلبة عن علي عليه السلام قال إن القرية تكون فيها الشيعة فيدفع بهم

عنها ثم قال أبيتهم إلا أن أقولها فوالله لعهد إلي رسول الله صلى الله عليه وآله أن الأمة

ستغدر بي.

٤- عنه أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل أنبأنا أبو بكر البيهقي أنبأنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأنا أبو جعفر بن دحيم أنبأنا أحمد ابن حازم بن أبي غرزة أنبأنا عبيد الله وأبو نعيم وثابت بن محمد عن فطر ابن خليفة.

حيلولة قال: وأنبأنا أحمد بن حازم أنبأنا عبيد الله نا عبد العزيز بن سياه قال: جميعا عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الحماني قال: سمعت عليا على المنبر وهو يقول: والله أنه لعهد النبي الأمي إلي أن الأمة ستغدر بك بعدي.

هذا لفظ حديث فطر، قال البخاري: ثعلبة بن يزيد الحماني فيه نظر، لا يتابع عليه في حديثه هذا. قال البيهقي: كذا قال البخاري، وقد روينا بإسناد آخر عن علي عليه السلام إن كان محفوظاً كما في الحديث التالي.

٥- عنه أخبرنا أبو علي الروذباري، أنبأنا أبو محمد بن شوذب الواسطي بها، أنبأنا شعيب بن أيوب أنبأنا عمرو بن عون عن هشيم عن إسماعيل بن سالم عن أبي إدريس الأزدي عن علي عليه السلام قال إن مما عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وآله أن الأمة ستغدر بك بعدي.

قال البيهقي: فإن صحَّ هذا فيحتمل أن يكون المراد به - والله أعلم - في خروج من خرج عليه في إمارته ثم في قتله.

المنابع:

(١) المستدرک: ٣/١٤٠،

(٢) ترجمة الإمام علي: ٣/١١٥ - ١١٦.

١١- باب انه عليه السلام ولي كل مؤمن

١- الترمذی حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن يزيد الرشك عن مطرف بن عبد الله عن عمران بن حصين قال: بعث رسول الله ﷺ جيشا واستعمل عليهم علي بن أبي طالب عليه السلام؛ ففضى في السرية فأصاب جارية فأنكروا عليه وتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ.

فقالوا: إذا لقينا رسول الله ﷺ أخبرناه بما صنع علي. وكان المسلمون إذا رجعوا من سفر بدأوا برسول الله ﷺ فسلموا عليه ثم انصرفوا إلى رحالهم، فلما قدمت السرية سلموا على النبي ﷺ، فقام أحد الأربعة فقال: يا رسول الله: ألم تر إلى علي بن أبي طالب عليه السلام صنع كذا وكذا، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم قام الثاني فقال مثل مقالته فأعرض عنه، ثم قام إليه الثالث فقال مثل مقالته فأعرض عنه، ثم قام الرابع فقال مثل ما قالوا فأقبل إليه رسول الله ﷺ والغضب يعرف في وجهه. فقال ما تريدون من علي، ما تريدون من علي، ما تريدون من علي، إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن من بعدي.

١٢- باب امامته عليه السلام

١- عبد الله حدثني أبي ثنا ابن نمير ثنا عبد الملك عن أبي عبد الرحيم الكندي عن زاذان بن عمر قال سمعت علياً عليه السلام في الرحبة وهو ينشد الناس من شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدیر خم وهو يقول ما قال فقام ثلاثة عشر رجلاً فشهدوا انهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كنت مولاه فعلي مولاه.

٢- عبد الله ثنا أبي ثنا اسود بن عامر ثنا شريك عن الأعمش عن المنهال عن عباد بن عبد الله الأسدي عن علي عليه السلام قال لما نزلت هذه الآية «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ». قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم من أهل بيته فاجتمع ثلاثون فأكلوا وشربوا قال: فقال لهم من يضمن عني ديني ومواعيدي ويكون معي في الجنة ويكون خليفتي في أهلي فقال رجل لم يسمه شريك يا رسول الله أنت كنت بحرا من يقوم بهذا قال ثم قال الآخر قال فعرض ذلك على أهل بيته فقال علي عليه السلام انا.

٣- عبد الله حدثني عبيد الله بن عمر القواريري ثنا يونس بن أرقم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهدت علياً عليه السلام في الرحبة ينشد الناس أنشد الله من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم غدیر خم من كنت مولاه فعلي مولاه لما قام فشهد قال عبد الرحمن فقام اثنا عشر بدرية كأني أنظر إلى أحدهم.

فقالوا نشهد انا سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم ألسأ أولی بالمؤمنین من أنفسهم وأزواجی أمهاتهم فقلنا بلی یا رسول الله قال فمن كنت مولاه فعلی مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

٤- البلاذري حدثني عباس بن هشام الكلبي، عن أبيه، عن غياث ابن إبراهيم، عن المعلی بن عرفان الأسدي، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: نشدت الله رجلا سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم: اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. إلا قام فشهد. - وتحت المنبر أنس بن مالك والبراء بن عازب، وجريز بن عبد الله -.

فأعادها فلم يجبه أحد منهم فقال: اللهم من كتم هذه الشهادة وهو يعرفها فلا تخرجه من الدنيا حتى تجعل به آية يعرف بها. قال أبو وائل فبرص أنس، وعمي البراء، ورجع جريز أعرابيا بعد هجرته، فأتى السراة فمات في بيت أمه بالسراة.

٥- ابن المغازلي أخبرنا أبي طالب محمد بن أحمد حدثنا أبو الحسين محمد بن مظفر بن موسى بن عيسى الحافظ البغدادي قال: حدثنا محمد بن علي بن إسماعيل قال: حدثنا الحسين بن علي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا سلمة بن الفضل الأبرش قاضي الري عن الجراح الكندي عن أبي اسحاق الهمداني عن عبد خير و عمر و ذى مرة و حبة العرني.

قالوا سمعنا علي بن أبو طالب عليه السلام ينشد الناس في الرحبة: من سمع رسول الله ﷺ يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه؟ فقام اثنا عشر رجلا من أهل بدر منهم زيد بن أرقم فقالوا نشهد انا سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

٦- عنه حدثني أبو القاسم الفضل بن محمد بن عبد الله الأصفهاني قدم علينا واسطا إملاء من كتابه لعشر بقين من شهر رمضان سنة أربع و ثلاثين و أربعمائة قال: حدثنا محمد بن علي بن عمر بن المهدي قال: حدثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني.

قال: حدثني أحمد بن إبراهيم بن كيسان الثقي الأصفهاني قال: حدثني إسماعيل بن عمر البجلي قال: حدثني مسعر بن كدام عن طلحة بن مصرف عن عميرة بن سعد قال شهدت علياً عليه السلام على المنبر ناشدا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدیر خم يقول ما قال فليشهد.

فقام اثنا عشر رجلا منهم أبو سعيد الخدري و أبو هريرة و أنس بن مالك فشهدوا أنهم سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه.

٧- عنه قال أبو القاسم الفضل بن محمد هذا حديث صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و قد روي حديث غدیر خم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحو مائة نفس منهم العشرة و هو حديث ثابت لا أعرف له علة تفرد علي عليه السلام بهذه الفضيلة لم يشركه فيها أحد.

٨- الهيثمي عن أبي الطفيل قال جمع علي عليه السلام الناس في الرحبة ثم قال لهم أنشد بالله كل امرئ مسلم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدیر خم ما قال لما قام فقام إليه ثلاثون من الناس قال أبو نعيم فقام ناس كثير فشهدوا حين أخذ بيده فقال أتعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم قالوا بلى يا رسول الله قال من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه.

قال فخرجت كأن في نفسي شيئاً فلقيت زيد بن أرقم فقلت له إني سمعت علياً يقول كذا وكذا قال فما تنكر قد سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

٩- عنه عن سعيد بن وهب قال نشد علي عليه السلام الناس فقام خمسة أو ستة من أصحاب النبي ﷺ فشهدوا أن رسول الله ﷺ قال من كنت مولاه فعلي مولاه. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

١٠- عنه عن عمرو بن ذي مر وسعيد بن وهب وعن زيد بن بشيع قالوا سمعنا علياً يقول نشدت الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم لما قام فقام ثلاثة عشر رجلاً فشهدوا أن رسول الله ﷺ قال أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم قالوا بلى يا رسول الله قال: فأخذ بيد علي فقال من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأحب من أحبه وأبغض من يبغضه وانصر من نصره واخذل من خذله. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

١١- عنه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهدت علياً في الرحبة يناشد الناس أنشد الله من سمع رسول الله ﷺ يقول في يوم غدیر خم من كنت مولاه فعلي مولاه لما قام فشهد قال عبد الرحمن فقام اثنا عشر بدرية كأني انظر إلى أحدهم عليه سراويل فقالوا:

نشهد انا سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجي أمهاتهم قلنا بلى يا رسول الله قال فن كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. رواه أبو يعلى ورجاله وثقوا وعبد الله بن أحمد.

١٢- عنه عن زياد بن أبي زياد قال سمعت علي بن أبي طالب

ينشد الناس فقال أنشد الله رجلا مسلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خم ما قال لما قام فقام اثنا عشر بدريا فشهدوا. رواه أحمد ورجاله ثقات.

١٣- عنه عن نذير قال سمعت عليا يقول يوم الجمل لطلحة أنشدك الله يا طلحة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اللهم وال من والاه وعاد من عاداه قال بلى فذكر وانصرف.

١٤- عنه عن سعيد بن وهب عن زيد بن بشيخ قال نشد علي عليه السلام الناس في الرحبة من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خم لما قام قال فقام من قبل سعيد ستة ومن قبل زيد سبعة فشهدوا انهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خم لعلى أليس أنا أولى بالمؤمنين قالوا بلى قال اللهم من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. رواه عبد الله والبزار بنحوه أتم منه وقال عن سعيد بن وهب لا عن زيد بن يشيخ كما هنا وقال عبد الله عن سعيد بن وهب عن زيد بن يشيخ والظاهر أن الواو سقطت والله أعلم، واسنادهما حسن.

١٥- عنه عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم غدير خم من كنت مولاه فعلى مولاه قال وزاد الراوون بعد وال من والاه وعاد من عاداه. رواه أحمد ورجاله ثقات.

١٦- عنه عن زيد بن أرقم قال استشهد علي عليه السلام الناس فقال أنشد الله عز وجل رجلا سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: اللهم من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه قال فقام ستة عشر فشهدوا. رواه أحمد.

١٧- عنه عن زاذان أبي عمر قال شهدت عليا عليه السلام في الرحبة وهو ينشد الناس من شهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدير خم وهو يقول ما قال

فقام ثلاثة عشر فشهدوا ان رسول الله ﷺ يوم غدیر خم قال من كنت مولاه فعلى مولاه. رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم.

المنايع:

- (١) مسند احمد: ٨٤/١ - ١١٨ - ١١٩.
- (٢) انساب الأشراف: ١٥٧ - ١٥٦.
- (٣) مناقب ابن المغازلي: ٢٠ - ٣٦.
- (٤) مجمع الزوائد ١٠٤/٩ - ١٠٥ - ١٠٦ - ١٠٧.

١٣- باب اخباره عليه السلام عن الغائبات

١- عبدالرزاق عن الثوري عن الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن علي عليه السلام قال: إذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة و إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً فو الله لأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب و إني سمعته صلى الله عليه وآله وسلم يقول:

سيخرج أقوام في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من قول خير البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة.

٢- عبدالرزاق عن معمر عن قتادة أن علياً عليه السلام قال: تخرب البصرة إما بحريق و إما بغرق، كأني أنظر إلى مسجدنا كأنه جَوْجُو سفينة.

٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي عليه السلام قال: ينقص الإسلام حتى لا يقال: الله الله، فإذا فعل ذلك ضرب يعسوب الدين بذنبه، فإذا فعل ذلك بعث قوما يجتمعون كما يجتمع فرع الخريف، والله! إني لأعرف اسم أميرهم ومناخ ركابهم.

٤- عنه حدثنا أبو أسامة عن منذر عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال: وضع الله في هذه الامة خمس فتن: فتنة عامة ثم فتنة خاصة

ثم فتنة عامة ثم قتنة خاصة، ثم فتنة تموج كموج البحر، يصبح الناس فيها كالبهائم.

٥- عنه عن إسحاق الأرزق عن هشام عن حفصة عن أبي العالية عن علي عليه السلام قال: كأني أنظر إلى رجل من الحبش أصلح أصمغ حمش الساقين جالسا عليها وهي تهدم.

٦- عنه حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة عن علي ابن زيد أن عليا عليه السلام أرسل إلى محمد بن مسلمة أن يأتيه، فأرسل إليه وقال: إن هو لم يأتيني فاحملوه، فأتوه فأبى أن يأتيه، فقالوا: إنا قد أمرنا إن لم تأت أن نحملك حتى نأتيه بك، قال :

ارجعوا إليه فقولوا له: إن ابن عمك وخليلي عهد إلي أنه ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان ذلك فاجلس في بيتك واكسر سيفك حتى تأتيك منية قاضية أو يد خاطية، فاتق الله يا علي ولا تكن تلك اليد الخاطية، فأتوه فأخبروه فقال: دعوه.

٧- عنه حدثنا أبوا أسامة عن عبد الله بن محمد بن عمرو بن علي قال: حدثني أبي قال: قال علي عليه السلام: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لإزالة الجبال من مكانها أهون من إزالة ملك مؤجل، فإذا اختلفوا بينهم فوالذي نفسي بيده لو كادتهم الضباع لغلبتهم.

٨- عنه حدثنا معاوية بن هشام قال: حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي إدريس عن المسيب بن نجبة عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: من أدرك ذلك الزمان فلا يطعن برمح ولا يضرب بسيف ولا يرم بحجر و اصبروا فان العاقبة للمتقين.

٩- عنه حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الله بن المغارق

ابن سليم عن أبيه قال: قال علي عليه السلام: إني لا أرى هؤلاء القوم إلا ظاهرين عليكم لتفرقكم عن حقاكم وإجتاعهم على باطلهم، وإن الامام ليس يشاق سفره، وإنه يخطئ ويصيب..

فإذا كان عليكم إمام يعدل في الرعية ويقسم بالسوية فاسمعوا له وأطيعوا، وإن الناس لا يصلهم إلا إمام بر أو فاجر، فإن كان برا فللراعي وللرعية، وإن كان فاجرا عبد فيه المؤمن ربه وعمل فيه الفاجر إلى أجله، وإنكم ستعرضون على سبي، وعلى البراءة مني، فمن سبني فهو في حل من سبي، ولا تبرأوا من ديني فإني على الاسلام.

١٠- عنه حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن كثير بن نمر قال: جاء رجل برجال إلى علي فقال: إني رأيت هؤلاء يتوعدونك ففروا، وأخذت هذا، قال: أفأقتل من لم يقتلني؟ قال إنه سبك، قال: سبه أو دع.

١١- عنه حدثنا يحيى بن عيسى عن الاعمش عن شهر عن رجل قال: كنت عريفا في زمان علي عليه السلام، قال: فأمرنا بأمر فقال: أفعلتم ما أمرتكم، قلنا، لا، قال: والله لتفعلن ما تؤمرون به أو ليركن أعناقكم اليهود والنصارى.

١٢- عنه حدثنا ابن عليه عن يونس عن علي عليه السلام قال: قال لي أبي: هلك أهل هذه العقدة ورب الكعبة هلكوا وأهلكوا كثيرا، أما والله ما عليهم آسي ولكن على من يهلكون من أمة محمد صلى الله عليه وسلم.

١٣- عنه حدثنا وكيع ويزيد بن هارون قالوا: أخبرنا عمران بن حدير عن رفيع أبي كبيرة قالوا: سمعت أبا الحسن عليا عليه السلام يقول: تمتلئ الارض ظلما وجورا حتى يدخل كل بيت خوف وحرب يسألون درهمين

وجريبين فلا يعطونه فيكون تقتال بتقتال وتسيار بتسيار حتى يحيط الله بهم في قصره، ثم تملأ الارض عدلا وقسطا، وقال وكيع: حتى يحيط الله بهم في قصره.

١٤- عنه حدثنا وكيع عن مالك بن مغول قال: حدثنا موسى بن قيس عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب قال: لما رجعنا من النهروان قال علي عليه السلام: لقد شهدنا قوم باليمن، قلنا: يا أمير المؤمنين! كيف ذاك؟ قال: بالهواء.

١٥- عنه حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي قال: عرينة وعتيدة و عصية و قطيعة لقب اللؤم.

١٦- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبد الله بن نجى عن علي عليه السلام قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا وهو نائم، فذكرنا الدجال فاستيقظ محمرا وجهه فقال: غير الدجال أخوف عليكم عندي من الدجال: أئمة مضلون.

١٧- عنه حدثنا شريك عن شبيب بن غرقة عن المستظل بن حصين قال: قال علي عليه السلام: يا أهل الكوفة لتأمرن بالمعروف و لتنهون عن المنكر.

١٨- عنه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عليه السلام قال: ذكر الخوارج، قال: فيهم رجل مخدج اليد أو مؤذن أو مشدون اليد لولا أن تبطروا لحدثكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم، قلت: أنت سمعته من محمد صلى الله عليه وسلم؟ قال: إي ورب الكعبة - ثلاث مرات.

١٩- عنه حدثنا يزيد بن هارون الواسطي قال: حدثنا سليمان التيمي عن أبي مجلز قال: نهى علي عليه السلام أصحابه أن يسطوا على الخوارج حتى يحدثوا حدثا، فمروا بعبد الله بن خباب فأخذوه، فمر بعضهم على تمرة ساقطة من نخلة فأخذها فآلقها في فيه، فقال بعضهم: تمرة معاهد، فبم استحلتها؟ فألقاها من فيه.

ثم مروا على خنزير فنفخه بعضهم بسيفه فقال بعضهم: خنزير معاهد، فبم استحلتته؟ فقال عبد الله: ألا أدلكم على ما هو أعظم عليكم حرمة من هذا؟ قالوا: نعم، قال: أنا، فقدموه فضربوه عنقه، فأرسل إليهم علي أن أقيدونا بعبد الله بن خباب.

فأرسلوا إليه: وكيف نقيدك وكلنا قتله، قال: أوكلكم قتله؟ قالوا: نعم، فقال: الله أكبر، ثم أمر أصحابه أن يسطوا عليهم، قال: والله لا يقتل منكم عشرة ولا يفلت منهم عشرة، قال: فقتلوهم فقال اطلبوا فيهم ذا الشدية، فطلبوه فأتي به، فقال: من يعرفه.

فلم يجدوا أحدا يعرفه إلا رجلا، قال: أنا رأيته بالحياة، فقلت له: أين تريد؟ قال: هذه، وأشار إلى الكوفة، ومالي بها معرفة، قال: فقال علي عليه السلام: صدق هو من الجان.

٢٠- عنه عن أبي معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب عن علي عليه السلام قال: لما كان يوم النهروان لقي لخوارج فلم يبرحوا حتى شجروا برماح فقتلوا جميعا، فقال علي: اطلبوا ذا الشدية، فطلبوه فلم يجدوه فقال علي: ما كذبت ولا كذبت، اطلبوه، فطلبوه فوجدوه في وهدة من الارض عليه ناس من القتلى، فإذا رجل على يده مثل سبلات السنور، قال: فكبر علي عليه السلام والناس، وأعجب الناس وأعجب علي عليه السلام.

٢١- عنه عن عبيد الله قال: أخبرنا نعيم بن حكيم قال: حدثني أبو مريم أن شيبث بن ربعي وابن الكواء خرجا من الكوفة إلى حروراء، فأمر علي عليه السلام الناس أن يخرجوا بسلاحهم فخرجوا إلى المسجد حتى امتلا المسجد، فأرسل علي: بئس ما صنعتم حين تدخلون المسجد بسلاحكم، إذهبوا إلى جبانة مراد حتى يأتيكم أمرى، قال: قال أبو مريم:

فانطلقنا إلى جبانة مراد، فكنا بها ساعة من نهار، ثم بلغنا أن القوم قد رجعوا وأنهم زاحفون، قال: فقلت: أنطلق أنا فأنظر إليهم، قال: فانطلقت فجعلت أتخلل صفوفهم حتى انتهيت إلى شيبث بن ربعي وابن الكواء وهما واقفان متوركان على دابتيهما، وعندهم رسل علي يناشدونها الله لما رجعوا، وهم يقولون لهم:

نعيدكم بالله أن تعجلوا بفتنة العام خشية عام قابل، فقام رجل منهم إلى بعض رسل علي فعقر دابته، فنزل الرجل وهو يسترجع، فحمل سرجه فانطلق به، وهما يقولان: ما طلبنا إلا مناذرتهم، وهم يناشدونهم الله..

فكثروا ساعة ثم انصرفوا إلى الكوفة كأنه يوم أضحى أو يوم فطر، وكان علي يحدثنا قبل ذلك أن قوما يخرجون من الاسلام، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية، علامتهم رجل مخدج اليد، قال: فسمعت ذلك منه مرارا كثيرة، قال: وسمعه نافع: المخدع أيضا، حتى رأيت يكره طعامه من كثرة ما سمعه منه،

قال: وكان نافع معنا في المسجد يصلي فيه بالنهار، ويبيت فيه بالليل، وقد كسوته برنسا فلقيته من الغد فسألته: هل كان خرج معنا الناس الذين خرجوا إلى حروراء؟ قال: خرجت أريدهم حتى إذا بلغت إلى بني فلان لقيني صبيان، فزوعوا سلاحي، فرجعت حتى إذا كان الحول أو نحوه خرج

أهل النهروان وسار علي إليهم، فلم أخرج معه،
قال: وخرج أخي أبو عبد الله ومولاه مع علي، قال: فأخبرني أبو عبد
الله أن عليا سار إليهم حتى إذا كان حذاءهم على شاطئ النهروان أرسل
إليهم يناشدهم الله ويأمرهم أن يرجعوا، فلم تزل رسله تختلف إليهم حتى
قتلوا رسوله..

فلما رأى ذلك نهض إليهم فقاتلهم حتى فرغ منهم كلهم، ثم أمر
أصحابه أن يلتمسوا المخدج فالتمسوه فقال بعضهم: ما نجده حيا،
وقال بعضهم: ما هو فيهم، ثم إنه جاءه رجل فبشره فقال: يا أمير المؤمنين!
قد والله وجدناه تحت قتيلين في ساقيه، فقال: اقطعوا يده المخدجة وأتوني
بها، فلما أتى بها أخذها بيده ثم رفعها ثم قال: والله ما كذبت ولا كذبت.

٢٢- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو معاوية ثنا الاعمش عن خيثمة عن
سويد بن غفلة قال: قال علي عليه السلام إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا
فلان آخر من السماء أحب الي من أن أكذب عليه وإذا حدثتكم عن غيره
فانما أنا رجل محارب والحرب خدعة.

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: يخرج في آخر الزمان أقوام أحداث
الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من قول خير البريه لا يجاوز ايمانهم
حناجرهم فايما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة.

٢٣- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا اسرايل ثنا أبو إسحق عن
الحرت عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقوم الساعة حتى
يلتمس رجل من أصحابي كما تلتمس أو تبتغى الضالة فلا يوجد.

٢٤- عبد الله حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا فضيل بن سليمان
يعني التميري ثنا محمد بن أبي يحيى عن اياس بن عمرو الاسلمي عن علي

ابن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه سيكون بعدي اختلاف أو امر فان استطعت ان تكون السلم فافعل.

٢٥- عبد الله حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا حماد بن زيد عن أيوب و هشام عن محمد عن عبيدة: أن علياً عليه السلام ذكر أهل النهروان، فقال: فيهم رجل مودن اليد أو مؤدن أو مئدون اليد أو مخدج اليد لولا أن تبطروا لنباتكم ما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم، قلت لعلي عليه السلام: أنت سمعته؟ قال: إي ورب الكعبة.

٢٦- عبد الله حدثني أبي ثنا هشيم أنبأنا أبو عامر المزني ثنا شيخ من بني تميم قال خطبنا علي عليه السلام أو قال: قال علي يأتي على الناس زمان عضوض يعرض الموسر على ما في يديه قال ولم يؤمر بذلك قال الله عزوجل ولا تنسوا الفضل بينكم وينهد الاشرار ويستذل الاخيار ويباع المضطرون قال وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع المضطرين وعن بيع الغرر وعن بيع الثمرة قبل ان تدرك.

٢٧- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا الاعمش و عبد الرحمن عن سفيان عن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال: قال علي عليه السلام إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً فلان آخر من السماء أحب إلى من أكذب عليه وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول:

يخرج قوم في آخر الزمان احداث الاسنان سفهاء وقال عبد الرحمن اسفاه الاحلام يقولون من قول خير البرية يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم قال عبد الرحمن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يرقون من الدين كما يرق السهم من الرمية فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم أجراً لمن قتلهم

عند الله عزوجل يوم القيامة قال عبد الرحمن فإذا لقيتهم فاقتلهم فان قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة.

٢٨- أبو داود السجستاني: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، ثنا ابن علية، عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عباد، قال: قلت لعلي عليه السلام: أخبرنا عن مسيرك هذا، أعهد عهده إليك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أم رأى رأيتته؟ فقال: ما عهد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بشئ، ولكنه رأى رأيتته.

٢٩- أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا سفيان عن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن علي عليه السلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يخرج قوم في آخر الزمان أحداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة.

٣٠- الحاكم النيسابوري اخبرني محمد بن عبد الحميد الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا عبد الرزاق انبا معمر عن طارق بن شهاب عن منذر الثوري عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال جعلت في هذه الامة خمس فتن فتن عامة ثم فتن خاصة ثم فتن عامة ثم فتن خاصة ثم تأتي الفتن العمياء الصماء المطبقة التي تصير الناس فيها كالانعام. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٣١- عنه حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا أبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى وابو مسلم المسيب بن زهير الضبي قالوا: ثنا أبو جعفر عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير بن معاوية ثنا مطرف بن طريف عن المنهال بن عمرو عن نعيم بن دجاجة قال كنت جالسا عند علي عليه السلام

فجاءه عقبه أبو مسعود فقال له على يا فروخ انت القائل أو ما انك المفتي
تفتي الناس قال اما انى لا خبرهم الآخر والآخر شر.

قال فحدثنا ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في المائة فقال سمعت
رسول الله ﷺ يقول لا تكون مائة سنة وعلى الارض عين تطرف فقال
انك قد اخطأت في اول فتواك انما ذلك لمن هو يومئذ حي وهل الرخاء
والفرج الا بعد المائة.

٣٢- عنه اخبرنا أبو الحسين احمد بن عثمان بن يحيى المقرئ ببغداد
وابو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرقلا: ثنا أبو قلابة الرقاشي
ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد حدثني ابي ثنا يزيد بن صالح ان ابا
الوضئ عباد بن نسيب حدثه انه قال كنا في مسير عامدين إلى الكوفة مع
امير المؤمنين على بن ابي طالب عليه السلام فلما بلغنا مسيرة ليلتين أو ثلاث من
حر وراء شد منا ناس فذكرنا ذلك لعلي.

فقال لا يهولنكم امرهم فانهم سيرجعون فنزلنا فلما كان من الغد شد
مثلى من شد فذكرنا ذلك لعلي فقال لا يهولنكم امرهم فان امرهم يسير
وقال: علي عليه السلام لا تبدهم وهم بقتال حتى يكونوا هم الذين يبدهم فاجثوا
على ركبهم واتقينا بترسنا فجعلوا يناولونا بالنشاب والسهم ثم انهم دنوا
منا فاسندوا لنا الرماح.

ثم تناولونا بالسيوف حتى هموا ان يضعوا السيوف فينا فخرج إليهم
رجل من عبد القيس يقال له صعصعة بن صوحان فنادى ثلاثا فقالوا ما
تشاء فقال اذكركم الله ان تخرجوا بارض تكون مسبة على اهل الارض
واذكركم الله ان ترقوا من الدين مروق السهم من الرمية فلما رأيناهم قد
وضعوا فينا السيوف قال علي عليه السلام انهضوا على بركة الله تعالى فما كان الا

فواق من نهار حتى ضجعنا من ضجعنا وهرب من هرب.

فحمد الله علي عليه السلام فقال ان خليلي صلى الله عليه وآله اخبرني ان قائد هؤلاء رجل مخدج اليد على حلمة ثديه شعيرات كأنهن ذنب يربوع فالتسوه فالتسوه فلم يجدوه فاتيناه فقلنا انا لم نجده فقال التسوه فوالله ما كذبت ولا كذبت فما زلنا نلتمسه حتى جاء علي بنفسه إلى آخر المعركة التي كانت لهم فما زال يقول اقلبوا ذا اقلبو إذا حتى جاء رجل من اهل الكوفة.

فقال هاهو ذا فقال علي الله اكبر والله لا ياتيكم احد يخبركم من ابوه ملك فجعل الناس يقولون هذا ملك هذا ملك يقول علي ابن من يقولون لا ندرى فجاء رجل من اهل الكوفة فقال انا اعلم الناس بهذا كنت اروض مهرة لفلان ابن فلان شيخ من بني فلان واضع على ظهرها جواق سهلة اقبل بها وادبر إذ نفرت المهرة فناداني.

فقال يا غلام انظر فان المهرة قد نفرت فقلت اني لارى خيالا كأنه غراب أو شاة إذا شرف هذا علينا فقال من الرجل فقال رجل من اهل اليمامة قال وما جاء بك شعثا شاحبا قال جئت ا عبد الله في مصلى الكوفة فاخذ بيده ما لنا رابع الا الله حتى انطلق به إلى البيت فقال لامراته ان الله تعالى قد ساق اليك خيرا قالت والله اني إليه لفقيرة فما ذلك.

قال هذا رجل شعث شاحب كما ترين جاء من اليمامة ليعبد الله في مصلى الكوفة فكان يعبد الله فيه ويدعو الناس حتى اجتمع الناس إليه فقال علي اما ان خليلي صلى الله عليه وآله اخبرني انهم ثلاثة اخوة من الجن هذا اكبرهم والثاني له جمع كثير والثالث فيه ضعف. قد اخرج مسلم رحمه الله حديث المخدج على سبيل الاختصار في المسند الصحيح ولم يخرجاه بهذه السياقة وهو صحيح الاسناد.

٣٣- اهيتمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنه سيكون اختلاف وأمر فان استطعت أن تكون السلم فافعل.

٣٤- عنه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكون في آخر الزمان فتنة يحصل الناس فيها كما يحصل الذهب والفضة من المعدن.

٣٥- عنه عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقوم الساعة حتى يلتبس رجل من أصحابي كما تلتبس أو تبتغي الضالة فلا توجد. رواه أحمد.

المنابع:

(١) المصنف لعبد الرزاق: ١٥٧/١ و ٢٥٢/١١،

(٢) المصنف لابن أبي شيبة: ٢٣/١٥ - ٢٤ - ٤٥ - ٥٣، إلى ٥٦ -

٧١ - ٨٩ - ١١٧ - ١٢٤ - ١٤٢ - ١٧٢ - ٣٠٤ - ٣٠٨ - ٣٢٠ -

٣٢٥ - ٣٢٩.

(٣) مسند أحمد: ٨١/١ - ٨٩ - ٩٠ - ١١٣ - ١١٦ - ١٣١،

(٤) سنن أبي داود: ٢١٧/٤، (٥) سنن النسائي: ١١٩/٧،

(!) المستدرک للحاکم: ٤٣٧/٤ - ٤٩٨ - ٥٣١،

(!) مجمع الزوائد: ٢٣٤/٧ و ٣٠٨ و ١٨/١٠.

كتاب فضائل أهل البيت عليهم السلام

١- باب انه عليه السلام اوّل من صلي

١- عبدالله حدثني أبي ثنا يزيد أنبأنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبه العرني قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: انا اوّل رجل صلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٢- محمد بن سعد اخبرنا يزيد بن هارون و سليمان ابو داود الطيالسي قالا انا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبه العرني قال: سمعت علياً يقول انا اوّل من صلي. قال يزيد او اسلم.

٣- البلاذري حدثني ابراهيم بن أحمد الدورقي، و روح بن عبد المؤمن المقرئ قالا: أبو داود الطيالسي أنبأنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبه العرني عن علي عليه السلام انه سمعه يقول: انا اوّل من صلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٤- ابن المغازلي عن أبي أحمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفرضي قال: حدثنا يوسف ابن يعقوب بن اسحاق بن البهول الازرق، حدثني جدّي حدثنا عبيدالله عن سفيان و شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبة عن علي عليه السلام قال: انا اوّل من أسلم.

٥- عنه اخبرنا القاضي أبو الخطاب عبدالرحمن بن عبدالله

الإسكافي قال: أخبرنا عبدالله بن يحيى قال: حدثنا الحسين بن محمد المحاملي حدثنا محمد بن عثمان حدثنا عبيد الله عن سفيان و شعبة عن سلمة ابن كهيل عن حبة عن علي عليه السلام قال: أنا أول من أسلم.

٦- عنه حدثنا الحسن بن أحمد بن موسى الغندجاني حدثنا عبدالقاهر بن محمد بن محمد بن عترة بياع السفط بالموصل - ببغداد - حدثنا أبو هارون موسى بن محمد بن هارون بن يعقوب بن ابراهيم بن مسعود بن الربيع الأنصاري الزرقى حدثنا جعفر بن بريق حدثنا سعيد بن محمد الجرمي أخبرنا أبو نميلة.

حدثنا أبو حمزة عن جابر عن عبدالله قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: صلت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث سنين قبل ان يصلي معه أحد من الناس. و سمعته يقول: ان مما عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه و لا يحبني كافر و لا يبغضني مؤمن أما والله ما كذبت و لا كذبت و لا ضللت و لا ضل بي.

٧- اهيتمي عن حبة العربي قال رأيت عليا عليه السلام يضحك على المنبر لم أره ضحكاً ضحكا أكثر منه حتى بدت نواجذه ثم قال ذكرت قول أبي طالب ظهر علينا أبو طالب وانا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نصلى ببطن نخلة فقال ماذا تصنعان يا ابن اخي فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الاسلام.

فقال ما بالذي تصنعان بأس ولكن لا تعلوني استى أبدا فضحك تعجبا لقول أبيه ثم قال اللهم لا أعترف عبدا من هذه الامة عبدك قبلي غير نبيك ثلاث مرات لقد صليت قبل أن يصلي الناس سبعا.

٨- ابن أبي شيبه حدثنا شبابة حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبة العربي عن علي عليه السلام قال: أنا أول رجل صلى مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

كتاب فضائل أهل البيت عليهم السلام

١- باب انه عليه السلام اوّل من صلي

١- عبدالله حدثني أبي ثنا يزيد أنبأنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبه العرني قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: انا اوّل رجل صلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٢- محمد بن سعد اخبرنا يزيد بن هارون و سليمان ابو داود الطيالسي قالا انا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبه العرني قال: سمعت علياً يقول انا اوّل من صلي. قال يزيد او اسلم.

٣- البلاذري حدثني ابراهيم بن أحمد الدورقي، و روح بن عبد المؤمن المقرئ قالا: أبو داود الطيالسي أنبأنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبه العرني عن علي عليه السلام انه سمعه يقول: انا اوّل من صلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٤- ابن المغازلي عن أبي أحمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفرضي قال: حدثنا يوسف ابن يعقوب بن اسحاق بن الجهول الازرق، حدثني جدّي حدثنا عبيدالله عن سفيان و شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبة عن علي عليه السلام قال: انا اوّل من أسلم.

٥- عنه اخبرنا القاضي أبو الخطاب عبدالرحمن بن عبدالله

الإسكافي قال: أخبرنا عبدالله بن يحيى قال: حدثنا الحسين بن محمد المحاملي حدثنا محمد بن عثمان حدثنا عبید الله عن سفيان و شعبة عن سلمة ابن كهيل عن حبة عن علي عليه السلام قال: أنا أول من أسلم.

٦- عنه حدثنا الحسن بن أحمد بن موسى الغندجاني حدثنا عبدالقاهر بن محمد بن محمد بن عترة بياع السفط بالموصل - ببغداد - حدثنا أبو هارون موسى بن محمد بن هارون بن يعقوب بن ابراهيم بن مسعود بن الربيع الأنصاري الزرقي حدثنا جعفر بن بريق حدثنا سعيد بن محمد الجرمي أخبرنا أبو غيلة.

حدثنا أبو حمزة عن جابر عن عبدالله قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: صلت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث سنين قبل ان يصلي معه أحد من الناس. و سمعته يقول: ان مما عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه و لا يحبني كافر و لا يبغضني مؤمن أما والله ما كذبت و لا كذبت و لا ضللت و لا ضل بي.

٧- الهيثمي عن حبة العرني قال رأيت عليا عليه السلام يضحك على المنبر لم أره ضحك ضحكا أكثر منه حتى بدت نواجذه ثم قال ذكرت قول أبي طالب ظهر علينا أبو طالب وانا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نصلي ببطن نخلة فقال ماذا تصنعان يا ابن اخي فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الاسلام.

فقال ما بالذى تصنعان بأس ولكن لا تعلونى استى أبدا فضحك تعجبا لقول أبيه ثم قال اللهم لا أعترف عبدا من هذه الامة عبدك قبلي غير نبيك ثلاث مرات لقد صليت قبل أن يصلي الناس سبعا.

٨- ابن أبي شيبه حدثنا شباة حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبة العرني عن علي عليه السلام قال: أنا أول رجل صلى مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٩- عنه حدثنا عبد الله بن نعيم عن العلاء بن الصالح عن المنهال عن عباد ابن عبد الله قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: أنا عبد الله وأخو رسوله وأنا الصديق الأكبر، لا يقوها بعدي إلا كذاب مفتر، ولقد صليت قبل الناس بسبع سنين.

١٠- الحاكم النيسابوري عن إبراهيم بن عبد الله العبسي قال: ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي عن علي عليه السلام قال اني عبد الله واخو رسوله وانا الصديق الأكبر لا يقوها بعدي الا كاذب صليت قبل الناس بسبع سنين قبل ان يعبده احد من هذه الامة.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ١/١٤١، (٢) طبقات ابن سعد: ٣/١٣،
- (٣) انساب الأشراف: ٩٢، (٤) مناقب ابن المغازلي: ١٥ - ٢٩٤،
- (٥) مجمع الزوائد: ٩/١٠٢،
- (٦) مصنف ابن أبي شيبة: ١٤/٨٢ و ٤٩ و ١٢/٦٥،
- (٧) المستدرک: ٣/١١٢.

٢- باب هجرته عليه السلام

١- محمد بن سعد أخبرنا ابن عمر حدثني عبدالله بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي عليه السلام قال: لما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة في الهجرة أمرني أن أقيم بعده حتى أؤدي ودائع كانت عنده للناس، و لذا كان يسمى الامين،

فأقمت ثلاثا وكنت أظهر، ما تغيبت يوما واحدا، ثم خرجت فجعلت أتبع طريق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى قدمت بني عمرو بن عوف ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مقيم، فنزلت على كلثوم بن الهدم وهناك منزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

طبقات ابن سعد: ١٣/٣.

٣- باب انه أخو الرسول عليهما السلام

- ١- محمد بن سعد أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه عليه السلام: ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين آخي بني اصحابه وضع يده على منكب علي ثم قال: أنت أخي ترثني وارثك فلما نزلت آية الميراث قطعت ذاك.
- ٢- ابن ماجه حدثنا محمد بن إسماعيل الرازي. ثنا عبيد الله بن موسى. أنبأنا العلاء ابن صالح، عن المنهال، عن عباد بن عبد الله، قال قال علي عليه السلام: أنا عبد الله، وأخو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم. وأنا الصديق الاكبر. لا يقوها بعدى إلا كذاب. صليت قبل الناس لسبع سنين.
- ٣- ابن عبد ربه و قال علي بن أبي طالب عليه السلام: أنا أخو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ابن عمه لا يقوها بعدى الا كذاب.
- ٤- الحاكم حدثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا أحمد بن نصر ثنا عمرو ابن طلحة القناد ثنا أسباط ابن نصر عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان علي عليه السلام يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله يقول «افئن مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم» والله لانقلب على اعقابنا بعد إذ هدانا الله والله لئن مات أو قتل لاقاتلن على ما قاتل عليه حتى اموت والله اني لاخوه ووليه وابن عمه ووارث علمه فمن احق به مني.
- ٥- ابن أبي شيبه حدثنا عبد الله بن نمير عن الحارث بن حصيرة

قال: حدثني أبو سليمان الجهني - يعني زيد بن وهب قال: سمعت علياً عليه السلام على المنبر وهو يقول: أنا عبد الله وأخو رسوله صلى الله عليه وآله لم يقلها أحد قبلي ولا يقولها أحد بعدي إلا كذاب مفتر.

٦- عنه حدثنا عبد الله بن نمير عن العلاء بن الصالح عن المنهال عن عباد ابن عبد الله قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: أنا عبد الله وأخو رسوله وأنا الصديق الأكبر، لا يقولها بعدي إلا كذاب مفتر، ولقد صليت قبل الناس بسبع سنين.

المنابع:

- (١) طبقات ابن سعد: ١٤/٣، (٢) سنن ابن ماجه: ٤٤/١،
- (٣) العقد الفريد: ٣١٢/٤، (٤) المستدرک: ١٢٦/٣،
- (٥) مصنف ابن أبي شيبة: ٦٢/١٢ - ٦٥.

٤- باب منزلته عند الرسول عليهما السلام

١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد الثقفي ثنا عمارة بن القعقاع عن الحرث بن يزيد العكلي عن أبي زرعة عن عبد الله ابن نجى قال: قال علي عليه السلام كانت لي ساعة من السحر ادخل فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن كان يصلي سبح بي فكان ذاك اذنه لي و إن لم يكن يصلي أذن لي.

٢- البلاذري عن المدائني عن عيسى بن يزيد في إسناده قال: قال علي عليه السلام كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة من الليل يقوم فيها، فقام في ليلة فصلى ثم انصرف إليّ فقال: أبشر يا علي فاني لم أسأل الله لنفسى شيئاً إلا سألت لك بمثله.

٣- عنه حدثني محمد بن إسماعيل الواسطي الضرير، حدثنا أبو أسامة أنبأنا فطر بن خليفة، عن منذر الثوري، عن محمد بن الحنفية عن علي عليه السلام انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن ولد لي غلام أسميه باسمك و أكنيه بكنيتك؟ قال نعم.

٤- ابن المغازلي أخبرنا الحسن بن أحمد بن موسى أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن الصلت القرشي حدثنا علي بن محمد المصري حدثنا أحمد بن عبيد بن ناصح حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن عمرو قال: سمعت عبد الله بن سلمة يقول: سمعت علياً عليه السلام يقول:

أتى إلي رسول الله ﷺ وأنا شاك أقول اللهم إن كان أجلي قد حضر فأرحني و إن كان متأخرا فعافني و إن كان بلاء فصبرني فضررتني برجله و قال كيف قلت فأعدت عليه القول فقال اللهم اشفه أو قال عافه قال علي عليه السلام فما اشتكيت وجعي ذلك.

٥- عنه أخبرنا أبو طالب محمد بن أحمد بن عثمان، حدثنا أبو حفص عمر بن محمد الصيرفي، حدثنا عبدالله بن محمد بن ناجية بن نجية حدثنا القاسم ابن زكريا بن دينار، حدثنا علي بن قادم عن جعفر الأحمر عن يزيد ابن أبي زياد و عن عبد الله بن الحارث عن علي بن أبي طالب عليه السلام:

قال: وجعت وجعا شديدا فأتيت النبي ﷺ فأنامني في مكانه و أتى علي عليه السلام طرف ثوبه، ثم قام فصلي، ثم قال: قم يا علي قد برئت، لا بأس عليك، ما دعوت لنفسي بشيء إلا دعوت لك بمثله، و لا دعوت بشيء إلا استجيب لي أو قيل قد أعطيته - إلا أنه لا نبي بعدي.

٦- ابن أبي شيبه حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاخنة قال: حدثني هبيرة بن يريم عن علي عليه السلام قال: أهدي إلي رسول الله ﷺ حلة مسيرة بحرير، أما سداها حرير أو لحمتها، فأرسل بها إلي، فأتيته فقلت: ما أصنع بها، ألبسها؟ فقال: لا، إني لما أرضى لك ما أكره لنفسي.

٧- عنه حدثنا عبيد الله قال: أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هاني بن هاني عن علي عليه السلام قال: قال لي النبي ﷺ: أنت مني وأنا منك.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٧٧/١،
- (٢) انساب الأشراف: ١١٢ - ٢٠٠،
- (٣) مناقب ابن المغازلي: ١٢٣ - ١٢٥،
- (٤) المصنف لابن أبي شيبة: ٦٦/١٢ - ٦٧.

٥- باب نيابته من الرسول عليهما السلام

١- المسكاني حدثنا إبراهيم قال: حدثنا هارون بن عبد الله البزاز حدثنا محمد بن بكير الحضرمي حدثنا عبد الله بن بكير الغنوي عن حكيم ابن جبير عن الحسن بن سعد مولى علي قال: حدثني سعد، عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يغزو غزوة له، فدعا جعفرًا فأمره أن يتخلف على المدينة فقال لا أتخلف بعدك يا رسول الله أبدا. قال فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فعزم علي لما تخلفت قبل أن أتكلم. فبكيت فقال:

ما يبكيك يا علي قلت يا رسول الله يبكيني خصال غير واحدة تقول قريش غدا ما أسرع ما تخلف عن ابن عمه و خذله، و تبكيني خصلة أخرى: كنت أريد أن أتعرض للجهاد في سبيل الله لأن الله يقول: «وَلَا يَطُؤْنَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ» إلى آخر الآية و كنت أريد أن أتعرض لفضل الله، و ما بي غنى عن سهم أصيبه مع المسلمين و أعود به علي و على أهل بيتك.

فقال صلى الله عليه وسلم أنا مجيب في جميع ما قلت، أما قولك إن قريشا ستقول ما أسرع ما خذل ابن عمه، فقد قالوا لي أشد من ذلك فقد قالوا ساحر و كاهن و كذاب.

و أما قولك أتعرض للأجر من الله فما ترضى أن تكون مني بمنزلة

هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي و أما قولك أتعرض لفضل الله فهذا بهار من فلفل جاءنا من اليمن فبعه و استمتع به أنت و فاطمة حتى يأتيكم الله من فضله.

٢- الهيثمي عن علي عليه السلام: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أراد غزوا فدعا جعفرا فأمره ان يتخلف على المدينة فقال لا اتخلف بعدك ابدا فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعاني فعزم على لما تخلفت قبل ان أتكلم فبكيت قال ما يبكيك قلت يبكيني خصال غير واحدة تقول قريش غدا ما اسرع ما تخلف عن ابن عمه وخذله وتبكيني خصلة اخرى كنت اريد ان اتعرض للجهاد في سبيل الله لان الله عزوجل يقول:

ولا يطؤون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح «إن الله لا يضيع اجر المحسنين» فكنت اريد ان اتعرض للاجر وتبكيني خصلة اخرى كنت اريد ان اتعرض لفضل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما قولك تقول قريش ما اسرع ما تخلف عن ابن عمه وخذله فان لك بي اسوة قد قالوا ساحز وكاهن وكذاب.

واما قولك اتعرض للاجر من الله أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي.

وأما قولك أتعرض لفضل الله فهذاان بهاران من فلفل جاءنا من اليمن فبعه واستمتع به انت و فاطمة حتى يأتيكما الله من فضله.

٣- عنه عن علي عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال خلفتك ان تكون خليفتي قال اتخلف عنك يا رسول الله قال الا ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى إلا انه لا نبي بعدي. رواه الطبراني في الاوسط ورجاله رجال الصحيح.

٤- عنه عن جابر يعني ابن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ لعلي أنت مني بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي. رواه الطبراني.

المنابع:

- (١) شواهد التنزيل: ١/١٥٠،
- (٢) مجمع الزوائد: ٩/١١٠.

٦- باب حبه و بغضه عليه السلام

- ١- عبدالله حدثني أبي ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عدى بن ثابت عن زر بن حبيش عن علي عليه السلام: قال: عهد النبي الأمي أنه لا يحبني إلا مؤمن و لا يبغضني إلا منافق.
- ٢- مسلم النيسابوري حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع و أبو معاوية عن الاعمش و حدثنا يحيى بن يحيى و اللفظ له أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش عن عدى بن ثابت عن زر بن حبيش قال: قال علي عليه السلام: و الذي فلق الحبة و برأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وآله أنه لا يحبني إلا مؤمن و لا يبغضني إلا منافق.
- ٣- البلاذري حدثنا إسحاق الفروي عن أبي معاوية عن الأعمش عن عدى بن ثابت عن زر بن حبيش عن علي عليه السلام قال: إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وآله أنه لا يحبني إلا مؤمن و لا يبغضني إلا منافق.
- ٤- عنه حدثنا أبو قلابة الرقاشي، حدثنا أبو عاصم النبيل حدثنا هشام ابن حسان، عن محمد بن سيرين عن مولى لعلي قال: قال علي عليه السلام: يهلك في رجلان: محب مفرط و مبغض مفرط.
- ٥- عنه حدثت عن يونس بن أرقم عن أبيه عن شهاب مولى علي عليه السلام بمثله و زاد فيه: و إنكم مستعرضون على سبي و البراءة مني أم السب فسبونني و لا تبرؤا مني.

٦- عنه حدثنا أحمد بن ابراهيم حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن أبي التياح، عن أبي السوار الضبيعي انه سمع علياً عليه السلام على منبر البصرة يقول: ليحبنى أقوام حق يدخلهم حي النار، وليبغضني أقوام حتى يدخلهم بغضي النار.

٧- عنه حدثنا اسحاق بن موسى الفروي حدثنا أبو غسان مالك ابن اسماعيل حدثنا الحكم بن عبدالمملك عن الحرث بن حصيرة عن أبي صادق. عن علي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له: .

يا علي ان فيك من عيسى عليه السلام مثلاً أحبه النصارى حتى أفرطوا في حبه و ابغضته اليهود حتى بهتوا امه.

قال أبو صادق: فكان علي عليه السلام يقول: يهلك في رجلان: محب مفرط و مبغض مفرط.

٨- عنه حدثنا هدبة بن خالد عن المبارك بن فضالة عن الحسن قال: قال علي عليه السلام: و الذي فلق الحبة و برأ النسمة لقد أخبرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه لا يحبني منافق و لا يبغضني إلا مؤمن.

٩- الخوارزمي روى زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال لقيني رجل فقال: يا أبا الحسن أما والله انى لأحبك في الله، فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته بقول الرجل، فقال رسول الله: لعلك يا علي اصطنعت إليه معروفًا؟ قال: فقلت: والله ما اصطنعت إليه معروفًا، فقال رسول الله: الحمد لله الذي جعل قلوب المؤمنين تتوق اليك بالمودة، قال فنزل قوله تعالى: «ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا».

قال الله تعالى: «من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً» قيل: نزل قوله

تعالى «فمنهم من قضى نحبه» في حمزة وأصحابه، كانوا عاهدوا الله لا يولون الأدبار، فجاهدوا مقبلين حتى قتلوا، «ومنهم من ينتظر» علي بن أبي طالب عليه السلام مضى على الجهاد ولم يبدل ولم يغير الآثار.

١٠- ابن المغازلي أخبرنا أبو الحسن علي بن عمر بن عبد الله بن شوذب، سنة ثمان و ثلاثين و اربع مائة، قلت له: أخبرك والدك أبو أحمد عمر بن عبد الله ابن شوذب، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن زياد حدثنا أبو العباس محمد ابن حنان البزار، حدثنا كثير بن يحيى أبو مالك.

حدثنا زياد بن عبد الله العامري، و أبو عوانه و أبو سعيد بن عبد الكريم الحنفي، و معناها واحد عن الأعمش عن عدي بن ثابت عن زر ابن حبيش، عن علي عليه السلام قال: و الذي فلق الحبة و برأ النسمة إن في عهد النبي الأمي صلى الله عليه وآله وسلم اليّ أنه لا يجبك إلا مؤمن و لا يبغضك إلا منافق. و اللفظ لمحمد بن الحسن.

١١- الحسكاني حدثني أبو الحسن الصيدلاني حدثنا أبو محمد بن أبي حامد الشيباني حدثنا عبد الصمد بن علي بن مكرم البزاز حدثنا الحسين ابن سعيد، حدثنا علي بن حفص البزاز، حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا سعيد ابن خيثم، عن أبان بن تغلب، عن أبي جعفر، عن علي بن الحسين عن أبيه عليه السلام:

عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمهاجرين و الأنصار أحبوا عليا لحبي و أكرموه لكرامتي، و الله ما قلت لكم هذا من قبلي و لكن الله تعالى أمرني بذلك، و يا معشر العرب من أبغض عليا من بعدي حشره الله يوم القيامة أعمى ليس له حجة.

١٢- ابن أبي شيبه حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عدي بن

ثابت عن زر بن حبيش عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: والذي فلق الحبة
و برأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي صلوات الله وسلامه عليه أنه لا يجبني إلا مؤمن و لا يبغضني
إلا منافق.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٩٥/١، (٢) صحيح مسلم: ٨٦/١،
- (٣) انساب الأشراف: ٩٧ - ١١٩، الى ١٢١ - ١٥٣،
- (٤) مناقب الخوارزمي: ١٩٧،
- (٥) مناقب ابن المغازلي: ١٩٠ - ١٩١،
- (٦) شواهد التنزيل: ٣٧٨/١، (٧) المصنف لابن أبي شيبة:

٧- باب علمه عليه السلام

١- البلاذري حدثنا محمد بن سعد، حدثنا محمد بن اسماعيل بن أبي

فديك، حدثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه قال:

قيل لعلي: ما بالك أكثر أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً؟ فقال: لأنني

كنت إذا سألته أنبأني، و إذا سكتت ابتدأني.

٢- عنه حدثنا عبد الله بن صالح العجلي، حدثنا ابو بكر بن عياش،

عن نصير بن سليمان الأحمسي عن أبيه قال: قال علي عليه السلام: و الله ما نزلت آية

إلا و قد علمت فيما نزلت و أين نزلت، إن ربي و هب لي قلبا عقولا و لسانا

سؤلاً.

٣- عنه حدثني هاشم بن الحرث المروزي حدثنا عبيد الله بن

عمرو، عن معمر، عن وهب بن أبي دبي عن أبي الطفيل قال: قال علي عليه السلام:

سلوني عن كتاب الله فانه ليست آية إلا و قد عرفت أبليل نزلت أم بنهار في

سهل أو جبل.

٤- عنه حدثنا أبو نصر التمار و خلف البزار، حدثنا شريك، عن

سماك ابن حرب عن حنش عن علي عليه السلام قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاضياً

إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله بعثتني إلى قوم ذوي أسنان و أنا حديث السنّ

لا علم لي بالقضاء. قال: فوضع يده على صدري و قال:

إن الله سيهدي قلبك و يشبك، إذا جاءك الخصمان فلا تقض على الأول

حتى تسمع من الآخر، فإنه يتبين لك القضاء. قال علي عليه السلام: فما أشكل عليّ القضاء بعد.

٥- عنه حدثت عن يعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة: عن أبي البخترى عن علي عليه السلام قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله إلى اليمن فقلت: أتبعثني وأنا شاب ولا أدري ما القضاء قال فضرب صدري بيده ثم قال:

اللهم اهد قلبه و ثبت لسانه، فو الله ما شككت في قضاء بين اثنين.

٦- عنه عن المدائني عن يونس بن أرقم عن ابن أبي يعفور عن أبيه عن عمرو بن حريث قال: رفع علي عليه السلام رأسه إلى السماء ثم خفضه و قال: صدق الله و رسوله. فقال يوم ما هذا؟ قال: إني رجل محارب و الحرب خدعة و لأن أقع من السماء فيخطفني الطير أحب إليّ من أن أكذب علي رسول الله صلى الله عليه وآله فإذا سمعتموني أروي شيئاً فخذوا به.

٧- عنه عن المدائني عن مكتوم قال: قال علي عليه السلام زعم ابن النابغة أني تلعب أعا فس و أمارس، إنه يمنعني من ذلك ذكر الموت و الحساب، و إنه ليعد فيخلف، و يحلف فيحنث، و يؤتمن فيخون، و يقول فيكذب.

٨- الحافظ أبو نعيم حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد الجرجاني ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الحميد بن بحر ثنا شريك عن سلمة بن كهيل عن الصناجعي عن علي بن أبي طالب عليه السلام. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنا دار الحكمة و علي بابها، رواه الأصمغ بن نباتة و الحارث عن علي نحوه. و مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله مثله.

٩- عنه حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا عند الله بن داود الخريبي حدثني هرمز بن حوران عن أبي عون عن أبي

صالح الحنفي عن علي عليه السلام قال: قلت: يا رسول الله أوصني، قال: قل ربي الله ثم استقم، قال: قلت: ربي الله وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وإليه انيب، فقال صلى الله عليه وآله: ليهنك العلم يا أبا الحسن، لقد شربت العلم شربا و نهلته نهلا.

١٠- الحاكم أخبرني ابو الحسن محمد بن أحمد بن هاني العدل ثنا

الحسين بن الفضل ثنا هوذة بن خليفة ثنا عوف عن عبدالله بن عمرو بن هند الجملي قال سمعت علياً عليه السلام يقول: كنت إذا سكتت ابتدأني. هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١١- ابن المغازلي: أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان أخبرنا أبو الحسين

محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ البغدادي حدثنا الباغندي محمد بن محمد بن سليمان حدثنا محمد بن مصفى حدثنا حفص ابن عمر العدني حدثنا علي بن عمر عن أبيه عن جرير عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنا مدينة العلم و علي بابها، و لا يؤتى البيوت إلا من أبوابها.

١٢- عنه أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان بن الفرغ قال: أخبرنا محمد

بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ إجازة حدثنا الباغندي محمد بن محمد بن سليمان حدثنا سويد عن شريك عن سلمة بن كهيل عن لصناجبي عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله: أنا دار الحكمة و علي بابها فمن أراد الحكمة فليأتها.

١٣- ابن أبي شيبه حدثنا أبو أسامة عن عوف عن عبدالله بن عمرو

ابن هند الجملي عن علي عليه السلام قال: كنت إذا سألت رسول الله صلى الله عليه وآله أعطاني و إذا سكتت ابتدأني.

المنايع:

- (١) انساب الاشراف: ٩٨، إلى ١٠١ - ١٤٥..
- (٢) حلية الأولياء: ٦٤/١ - ٦٥.
- (٣) المستدرک: ١٢٥/٣، (٤) مناقب ابن المغازلي: ٨٢ - ٨٧.
- (٥) المصنف لابن أبي شيبة: ٥٩/١٢.

٨- باب صلح الحديبية

١- الطبري حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عن محمد بن إسحاق عن بريدة بن سفيان بن فروة الاسلمي عن محمد بن كعب القرظي عن علقمة بن قيس النخعي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال ثم دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل لا أعرف هذا ولكن اكتب باسمك اللهم.

فقال رسول الله اكتب باسمك اللهم فكتبتها ثم قال اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو فقال سهيل بن عمرو لو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك ولكن اكتب اسمك واسم أبيك قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكتب.

هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو اصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض على أنه من أتى رسول الله من قريش بغير إذن وليه رده عليهم ومن جاء قريشا ممن مع رسول الله لم ترده عليه وأن بيننا عيبة مكفوفة.

وأنه لا إسلال ولا إغلال وأنه من أحب أن يدخل في عقد رسول الله وعهده دخل فيه ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه فتواثبت خزاعة فقالوا:

نحن في عقد رسول الله وعهده وتواثبت بنو بكر فقالوا نحن في عقد

قريش وعهدهم وأنتك ترجع عنا عامك هذا فلا تدخل علينا مكة وأنه إذا كان عام قابل خرجنا عنك فدخلتها بأصحابك فأقمت بها ثلاثا وأن معك سلاح الراكب السيوف في القرب لا تدخلها بغير هذا.

فبينما رسول الله ﷺ يكتب الكتاب هو وسهيل بن عمرو إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في الحديد قد انفلت إلى رسول الله ﷺ قال وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ خرجوا وهم لا يشكون في الفتح لرؤيا رآها رسول الله ﷺ.

فلما رأوا ما رأوا من الصلح و الرجوع و ما تحمل عليه رسول الله ﷺ في نفسه دخل الناس من ذلك أمر عظيم حتى كادوا أن يهلكوا فلما رأى سهيل أبا جندل قام إليه فضرب وجهه وأخذ بلبه فقال: يا محمد قد لجت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا قال صدقت قال فجعل ينثر بلبه ويجره ليرده إلى قريش وجعل أبو جندل يصرخ بأعلى صوته.

يا معشر المسلمين أرد إلى المشركين يفتنونى في دينى؟ فزاد الناس ذلك شرا إلى ما بهم فقال رسول الله ﷺ يا أبا جندل احتسب فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم عقدا و صلحا وأعطيناهم على ذلك وأعطينا عهدا وإنا لا نغدر بهم.

٩- باب سد الأبواب

١- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيدي فقال إن موسى سأل ربه أن يظهر مسجده بهارون وإني سألت ربي أن يظهر مسجدي بك وبذريتك ثم أرسل إلى أبي بكر أن سد بابك فاسترجع ثم قال سمع وطاعة فسد بابه ثم أرسل إلى عمر.

ثم أرسل إلى العباس بمثل ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما أنا سددت أبوابكم وفتحت باب علي ولكن الله فتح باب علي وسد أبوابكم. رواه البزار، وفي اسناده من لم أعرفه.

٢- عنه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: انطلق فمرهم فليسدوا أبوابهم فانطلقت فقلت لهم ففعلوا الا حمزة فقلت يا رسول الله قد فعلوا الا حمزة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قل لحمزة فليحول بابه فقلت إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأمرك أن تحول بابك فحولته فرجعت إليه وهو قائم يصلي فقال ارجع إلى بيتك.

١٠- باب ان له عليه السلام حدائق وكنوزاً

١- الهيثمي عن علي ابن ابي طالب عليه السلام قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

أخذ بيدي ونحن نمشي في بعض سكك المدينة إذ اتينا على حديقة فقلت يا رسول الله ما احسنها من حديقة فقال: ان لك في الجنة احسن منها ثم مررنا بأخرى فقلت يا رسول الله ما احسنها من حديقة قال لك في الجنة احسن منها حتى مررنا بسبع حدائق كل ذلك اقول ما احسنها ويقول لك في الجنة احسن منها.

فلما خلا لي الطريق اعتنقني ثم اجهش باكيا قلت يا رسول الله ما يبكيك قال ضغائن في صدور اقوام لا يبدهونها لك الا من بعدى قال: قلت يا رسول الله في سلامة من ديني قال في سلامة من دينك.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا محمد

بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن سلمة بن أبي الطفيل عن علي ابن ابي طالب عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يا علي ان لك في الجنة كنزا وانك ذو قرنيها فلا تتبع النظرة فان لك الاولى وليست لك الآخرة.

المنايع:

(١) مجمع الزوائد: ١١٨/٩، (٢) مصنف ابن أبي شيبه: ٦٤/١٢.

١١- باب تسميته بأبي تراب

١- اهديتني عن علي عليه السلام قال طلبني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدني في جدول نائماً فقام قم ما ألوم الناس يسمونك ابا تراب قال فرأني كاني وجدت في نفسي من ذلك فقال لي والله لارضينك انت اخي وابو ولدي تقاتل عن سنتي وتبرئ ذمتي.

من مات في عهدي فهو كثر الله ومن مات في عهدك فقد قضى نجه ومن مات يحبك بعد موتك ختم الله له بالامن والايمان ما طلعت شمس أو غربت ومن مات يبغضك مات ميتة جاهلية وحوسب بما عمل في الاسلام.

(١) مجمع الزوائد: ١٢١/٩.

١٢- باب اكتحاله بريق النبي عليهما السلام

١- الهيثمي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال خرج علينا على بن أبي طالب عليه السلام في الحر الشديد وعليه ثياب الشتاء وخرج علينا في الشتاء وعليه ثياب الصيف ثم دعا بما نشد به ثم مسح العرق عن جبهته ثم رجع إلى بيته فقلت لابي يا أبتاه اما رأيت ما صنع امير المؤمنين خرج علينا في الشتاء عليه ثياب الصيف وخرج علينا في الصيف وعليه ثياب الشتاء.

فقال أبو ليلى ما فطنت فأخذ بيد ابنه فأتى عليا فقال له الذي صنع فقال له على ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان بعثنى وانا ارمد فبزق في عيني ثم قال افتح عيني ففتحتها فما اشتكيتها حتى الساعة ودعا لي فقال اللهم اذهب عنه الحر والبرد فما وجدت حرا ولا بردا حتى يومى هذا.

٢- عنه في رواية أخرى عن سويد ابن غفلة قال لقينا عليا عليه السلام وعليه ثوبان في الشتاء فقلنا لا تغتر بارضنا هذه فان أرضنا هذه مقرة ليست مثل ارضك قال فاني كنت مقرورا فلما بعثنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى خيبر قلت اني ارمد ففتل في عيني فما وجدت حرا ولا بردا ولا رمدت عيناى.

٣- ابن المغازلي: أخبرنا القاضي أبو الخطاب عبدالرحمن بن عبدالله الأسكافي الشافعي قدم علينا واسطاً أخبرنا عبدالله بن عبيدالله بن يحيى حدثنا أبو عبدالله الحسين بن محمد المحاملي حدثنا يوسف حدثنا جرير عن

المغيرة عن أم موسى قالت: سمعت علياً عليه السلام يقول: ما رمدت ولا صدعت منذ مسح رسول الله وجهي و تفل في عيني يوم خيبر، وأعطاني الرؤية.

(١) مجمع الزوائد: ١٢٢/٩.

(٢) مناقب ابن المغازلي: ١٨٠.

١٣- باب قوله عند دفن فاطمة عليها السلام

١- الزبير قال: حدثني المدائني قال: لما فرغ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام من دفن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قام عليّ على القبر و أنشأ يقول:

لكل اجتماع من خليلين فرقة و كل الذي دون الفراق قليل
و إن افتقادي واحدا بعد واحد دليل على أن لا يدوم خليل

(١) الموفقيات: ١٩٤.

١٤- باب تزويجه مع فاطمة عليها السلام

١- زبير حدثني أبو غزية عن ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد بن خير أبي الحجاج عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قالت لي مولاة لنا: ما يمنعك من فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانها تخطب اليه؟

قال علي عليه السلام فوالله ما زالت بي حتى دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الاجلال، ما ليس لأحد، فجلست بين يديه و أفحمت فلم أقدر على الكلام، فقال لي: ما لك يا أبا الحسن؟ هل لك من حاجة؟ فسكت، حتى أعاد ذلك ثلاث مرات، ثم قال فلعلك تريد فاطمة؟ قال: فقلت: نعم.

قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ما فعلت درع كنت سلحتكها؟ فقلت: عندي. قال: فاذهب بها اليها فاستحلها بها.

٢- عنه ذكر ابن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام لما أردت ان اجمع فاطمة اعطاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مصراً من ذهب، فقال: ابتع بهذا طعاماً لوليمتك.

قال: فخرجت الى محافل الأنصار، فجئت الى محمد بن مسلمة في جرين له قد فرغ من طعامه، فقلت له: بعني بهذا المصر طعاماً فاعطاني حتى اذا جعلت طعامي قال: من أنت؟ قلت: علي بن أبي طالب. فقال: ابن

عم رسول الله ﷺ؟ فقلت: نعم.

قال: و ما تصنع بهذا الطعام؟ قلت: أعرس. فقال: و بمن؟ فقلت: بابنة

رسول الله ﷺ.

قال: فهذا الطعام و هذا المصّر الذهب، فخذها فها لك. فأخذته و

رجعت فجمعت أهلي اليّ، و كان بيت فاطمة لحارثة بن النعمان، فسألت

فاطمة النبي ﷺ أن يحوله. فقال لها: لقد استحيت من حارثة مما يتحول

لنا عن بيوته.

فلما سمع بذلك حارثة انتقل منه، و أسكنه فاطمة و كان رسول

الله ﷺ يأتي الأنصار في دورهم فيدعو لهم بالبركة. فيجتمعون اليه،

فيذكرهم و يذرهم و يندرهم، و يأتونه بصبيانهم.

٣- ابن عساكر: أخبرنا أبو المظفر بن القشيري أنبأنا أبو سعد

الأديب، أنبأنا أبو عمرو بن حمدان و أخبرنا أبو سهل بن سعدوية أنا إبراهيم

بن منصور أنا أبو بكر بن المقرئ قالوا أنا أبو يعلى نا عبيد الله هو القواريري

نا حماد بن مسعدة عن المنذر بن ثعلبة عن علباء بن احمر قال: قال علي بن

أبي طالب عليه السلام.

خطبت إلى النبي ﷺ ابنته فاطمة قال فباع علي درعاه و بعض ما

باع من متاعه فبلغ أربع مائة وثمانين درهما قال و امر النبي ﷺ أن يجعل

ثلثيه في الطيب و ثلثه في الثياب و قال ابن حمدان في ثياب و مج في جرة من

ماء و امرهم أن يغتسلوا به قال:

وامرها أن لا تسبقه برضاع ولدها قال فسبقته برضاع الحسين و اما

الحسن فإنه عليه السلام صنع في فيه شيئا لا يدري ما هو فكان و قال ابن المقرئ

قال فكان اعلم الرجلين.

٤- إبراهيم بن محمد الجويني أنبأني أبو طالب علي بن أنجب العدل، و أبو اليمن ابن أبي الحسن الشافعي قالوا: أنبأنا المؤيد بن محمد بن علي كتابة أنبأنا أبو عبدالله محمد بن الفضل بن أحمد الصاعدي إجازة، قال: أنبأنا أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي الحافظ قال: أنبأنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ،

قال: أنبأنا الحسن بن محمد بن إسحاق، قال: أنبأنا يوسف بن يعقوب القاضي قال: أنبأنا مسدد، قال: حدثنا سفيان: عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجل سمع علياً عليه السلام بالكوفة يقول:

أردت أن أخطب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابنته فذكرت أنه لاشيء لي ثم ذكرت عائدته و صلته فخطبتها فقال: أين درعك الحطمية التي أعطيتها يوم كذا و كذا؟ قلت: هي عندي قال: فأعطها إياها. قال: فأعطيتها فزوجني إياها.

فلما كانت الليلة التي دخلت فاطمة علي أتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: لا تحدثا شيئاً حتى آتيكما فأتانا و علينا قطيفة و كساء فلما رأيناه رسنا فدعا بقاء فأتي بآناء فدعا فيه ثم رشه علينا فقلنا: يا رسول الله أينما أحب إليك؟ فقال: هي أحب إليّ منك و أنت أعزّ عليّ منها.

قال الحافظ أبو بكر قلت: الصواب: فلما رأيناه تخششنا قال: مكانكما. أي تحركنا. هكذا رواه الحميدي و غيره عن سفيان، و قد ذكرناه في كتاب دلائل النبوة و مغازي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد قصة بدر عن محمد بن اسحاق ابن يسار عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي عليه السلام أتم من ذلك في الخطبة و التزويج دون ما بعدها من رش الماء عليها.

٥- عنه أنبأني الشيخ تاج الدين علي بن أنجب أبو طالب الخازن

البغدادي بها، عن جدي شيخ الإسلام جمال السنة أبي عبدالله محمد بن حمويه بن محمد الجويني بواسطة واحدة قال: أنبأني شيخ الشيوخ ضياء الدين أبو أحمد عبد الوهاب بن علي إجازة عن شيخ الإسلام إجازة عن الشيخ أبي الحسن علي بن أحمد المدني إجازة، قال: أنبأنا الشيخ أبو عبدالرحمان محمد بن الحسن بن موسى السلامي إجازة وإملاءً.

قال: حدثنا أبو المفضل محمد بن عبدالله الشيباني، حدثنا محمد بن يزيد بن أبي الأزهر البوشنجي النحوي أنبأنا أبو هاشم داوود بن القاسم ابن اسحاق بن عبدالله بن جعفر بن ابي طالب حدثنا أبي القاسم بن إسحاق، حدثني أبو اسحاق بن عبدالله قال:

سمعت أبي عبدالله بن جعفر يحدث علي بن الحسين صلوات الله عليها، قال: سمعت عمي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا علي إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده، وإنه أوحى إلي أن أزوجك فاطمة على خمس الأرض، فهي صداقها فمن مشى على الأرض وهو لكم مبغض فالأرض حرام عليه أن يمشي عليها.

المنابع:

(١) الموفقيات: ٣٧٥، (٢) ترجمة الإمام علي عليه السلام: ١١٦،

(٣) فرائد السمطين: ٩١ - ٩٥.

١٥- باب حقه عليه السلام

١- ابن المغازلي: أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسين بن الطيب
إجازة قال: حدثنا عبيدالله بن أحمد المقرئ الحافظ قال: حدثني محمد بن
إسماعيل الوراق قال: حدثني أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة
الحافظ قال: حدثنا عيسى بن عبدالله المحمدي من ولد علي بن محمد بن
عمر بن علي قال:

حدثني أبي عن أبيه عن جده علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:
حقّ عليّ على المسلمين كحقّ الوالد على ولده.

(١) مناقب ابن المغازلي: ٤٧.

١٦- باب انه عليه السلام يقاتل على التأويل

١- ابن المغازلي أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان قال: حدثنا أبو الحسن محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ حدثنا سعيد حدثنا علي بن أحمد بن مسعدة الوراق حدثنا محمد بن منصور الطوسي حدثنا موسى الهروي.

حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن منصور عن ربعي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله. فقال أبو بكر: أنا؟ قال: لا، قال عمر: فأنا؟ قال: لا ولكن خاصف النعل، يعني علياً عليه السلام.

(١) ابن المغازلي: ٥٤.

١٧- باب ان فيه شبهة بعيسى عليه السلام

١- عبد الله حدثني أبو محمد سفيان بن وكيع بن الجراح بن مليح ثنا خالد بن مخلد ثنا أبو غيلان الشيباني عن الحكم بن عبد الملك عن الحرث بن حصيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان فيك من عيسى مثلاً أبغضته يهود حتى بهتوا أمه وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزل الذي ليس به.

الا وانه يهلك في اثنان محب يقرظني بما ليس في ومبغض يحمله شنأني على ان يبهتني الا اني لست بنبي ولا يوحى إلى ولكني أعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ما استعطت فما أمرتكم من طاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما أحببتم وكرهتم.

٢- الحاكم أبو عبد الله النيسابوري عن أبي قتيبة سالم بن الفضل الأدمي بمكة ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا عمي أبو بكر ثنا علي بن ثابت الدهان ثنا الحكم بن عبد الملك عن الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجذ عن علي عليه السلام قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا علي ان فيك من عيسى عليه الصلاة والسلام مثلاً ابغضته اليهود حتى بهتوا امه واحبته النصارى حتى انزلوه بالمنزلة التي ليس بها.

قال: وقال علي الا وانه يهلك في محب مطرئ يفرطني بما ليس في ومبغض مفتر يحمله شنأني على ان يبهتني الا واني لست بنبي ولا يوحى

الي ولكني اعمل بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ ما استطعت فما امرتكم به من طاعة الله تعالى فحق عليكم طاعتي فيما احببتم أو كرهتم وما امرتكم بمعصية انا وغيري فلا طاعة لاحد في معصية الله عزوجل انما الطاعة في المعروف. صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٣- ابن المغازلي حدثنا محمد بن القاسم حدثنا أحمد بن الهيثم حدثنا أبو غسان مالك ابن اسماعيل حدثنا الحكم بن عبدالمك من الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي بن أبي طالب قال: يا علي إن الله جعل فيك مثلاً من عيسى بن مريم عليهما السلام أبغضته يهود حتى بهتوا أمه وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزل الذي ليس بحق.

ألا إنه يهلك في محبتي مطر يصفني بما ليس في ومبغض مفتر يحمله شنآني على ان يبهتني، ألا واني لست بنبي ولا يوحى الي ولكني اعمل بكتاب الله ما استطعت فما امرتكم من طاعة الله عزوجل فواجب عليكم و على غيركم طاعتي فيه وما امرتكم بمعصية غيري من معصية الله فانه لا طاعة لأحد في مصية الله انما الطاعة في المعروف.

المنابع:

(١) مسند أحمد: ١/١٦٠، (٢) المستدرک: ٣/١٢٣.

(٣) مناقب ابن المغازلي: ٧١.

١٨- باب ان المؤمنين يعرفون به عليه السلام

١- ابن المغازلي حدثنا إبراهيم بن غسان البصري إجازة أن أبا علي الحسين بن أحمد حدثهم قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي قال: حدثنا أبي أحمد بن عامر قال: حدثنا علي بن موسى الرضا عليه السلام قال: حدثني أبي موسى بن جعفر قال: حدثني أبي جعفر بن محمد بن علي قال: حدثني أبي علي بن الحسين قال: حدثني أبي الحسين بن علي قال: حدثني أبي علي بن أبي طالب عليه السلام جميعا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لولاك ما عرف المؤمنون من بعدي.

(١) مناقب ابن المغازلي: ٧٠.

١٩- باب ليلة المبيت

١- الحاكم حدثنا أبو بكر محمد بن اسحاق انبأ محمد بن موسى القرشي ثنا عبد الله بن داود ثنا نعيم بن حكيم ثنا أبو مریم الاسدي عن علي عليه السلام قال لما كان الليلة التي امرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان ابيت على فراشه وخرج من مكة مهاجرا انطلق بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الاصنام فقال اجلس فجلست إلى جنب الكعبة ثم صعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على منكبي ثم قال انهض فنهضت به.

فلما رأى ضعفي تحته قال اجلس فجلست فانزلته عني وجلس لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال لي يا علي اصعد على منكبي فصعدت على منكبيه ثم نهض بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخيل الي اني لو شئت نلت السماء وصعدت إلى الكعبة وتنحى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فالقيت صنمهم الاكبر وكان من نحاس موتدا باوتاد من حديد إلى الارض فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عاجله فعالجت فمازلت اعالجه ويقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ايه ايه فلم ازل اعالجه حتى استمكنت منه فقال دقه فدققته فكسرتة ونزلت. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٢٠- باب قضائه عليه السلام

١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي قال: بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن لا قضى بينهم، قلت: يا رسول الله! إني لا علم لي بالقضاء، فضرب بيده على صدري وقال: اللهم اهد قلبه وأسدد لسانه، قال: فما شككت في قضاء بين اثنين حتى جلست مجلسي هذا.

(١) المصنف: ٥٨/١٢.

٢١- باب انه عليه السلام مع الحق

١- الحاكم اخبرنا احمد بن كامل القاضي ثنا أبو قلابة ثنا أبو عتاب سهل بن حماد ثنا المختار بن نافع التميمي ثنا أبو حيان التيمي عن ابيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله عليا اللهم ادر الحق معه حيث دار. هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(١) المستدرک: ١٢٤/٣.

٢٢- باب انه صاحب الراية

١- ابن أبي شيبه حدثنا علي بن هاشم قال: حدثنا ابن أبي ليلى عن المنهال والحكم وعيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال علي عليه السلام: ما كنت معنا يا أبا ليلى بخير؟ قلت: بلى والله لقد كنت معكم، قال: فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر فسار بالناس فانهزم حتى رجع إليه وبعث عمر فانهزم بالناس حتى انتهى إليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا عطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يفتح الله له، ليس بفرار،

فارسل إلي فدعاني، فأتيته وأنا أرمد لا أبصر شيئاً، فدفعت إلي الراية. فقلت يا رسول الله، كيف وأنا أرمد لا أبصر شيئاً. قال: فتفل في عني ثم قال: اللهم اكفه الحر والبرد، قال: فما آذاني بعد حر ولا برد.

٢- عنه حدثنا عبيد الله قال: حدثنا نعيم بن حكيم عن أبي مريم عن علي عليه السلام قال: سار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر، فلما أتاها بعث عمر ومعه الناس إلى مدينتهم أو إلى قصرهم، فقاتلوهم فلم يلبثوا أن انهزم عمر وأصحابه، فجاء يجبنهم ويجبنونه،

فساء ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لابعثن إليهم رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يقاتلهم حتى يفتح الله له، ليس بفرار، فتطاول الناس لها، ومدوا أعناقهم يرونه أنفسهم رجاء ما قال، فكث ساعة ثم قال:

أين علي؟ فقالوا: هو أرمد، فقال: ادعوه لي، فلما أتته فتح عيني ثم تفل فيها ثم أعطاني اللواء فانطلقت به سعياً خشية أن يحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم حدثاً أوفى، حتى أتيتهم فقاتلتهم، فبرز مرحب يرتجز، وبرزت له أرتجز كما يرتجز حتى التقينا، فقتله الله بيدي، وانهمزم أصحابه فتحصنوا وأغلقوا الباب، فأتينا الباب، فلم أزل أعالجه حتى فتحه الله.

(١) المصنف لابن أبي شيبة: ٤٦٤/١٤ - ٤٦٩.

٢٣- باب انه عليه السلام المنذر

- ١- الحاكم النيسابوري: اخبرنا أبو عمر وعثمان بن احمد بن السماك ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي ثنا حسين بن حسن الاشقر ثنا منصور بن ابي الاسود عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي عن علي عليه السلام انما انت منذر ولكل قوم هاد قال علي رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر وانا الهادي. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.
- ٢- الحافظ البغدادي أخبرنا محمد بن عبد الله بن شهر يار أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني حدثنا الفضل بن هارون البغدادي صاحب أبي ثور حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا المطلب بن زياد عن السدي عن عبد خير عن علي عليه السلام في قوله تعالى إنما أنت منذر ولكل قوم هاد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر والهاد رجل من بني هاشم.

المنابع:

(١) المستدرک: ١٢٩/٣، (٢) تاریخ بغداد: ٣٧٢/١٢.

٢٤- باب انه عليه السلام اول من يخصم يوم القيامة

١- ابن أبي شيبه حدثنا أبو بكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن التيمي عن أبي مجلز عن قيس ابن عباد قال: قال علي عليه السلام: أنا أول من يجثو للخصم بين يدي الله يوم القيامة.

(١) المصنف: ٤٢٧/٩.

٢٥- باب انه عليه السلام هاد و مهدي

١- المحافظ أبو نعيم حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا عبد الله بن وهيب الغزي حدثنا ابن أبي السري حدثنا عبد الرزاق حدثنا النعمان بن أبي شيبه الجندي عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن شيع عن حذيفة بن اليمان قال قال النبي ﷺ ان تستخلفوا عليا وما اراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا يملككم على المحجة البيضاء..

رواه إبراهيم بن هراسة عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن شيع عن علي بن أبي طالب.

٢- عنه حدثنا نذير بن جناح القاضي ثنا إسحاق بن محمد بن مهران ثنا أبي ثنا إبراهيم بن هراسة عن ابن إسحاق عن زيد بن شيع عن النبي ﷺ مثله.

(١) حلية الأولياء: ٦٤/١.

٢٦- باب انه عليه السلام لا يجد الحر و البرد

١- عبدالله حدثني أبي ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن المنهال عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان أبي يسمر مع علي عليه السلام وكان علي يلبس ثياب الصيف في الشتاء و ثياب الشتاء في الصيف فقليل له لو سألته فسأله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث الي وأنا أرمد العين يوم خيبر فقلت يا رسول الله اني ارمد العين قال فتفل في عيني وقال:

اللهم اذهب عنه الحر والبرد فما وجدت حرا ولا بردا منذ يومئذ وقال لاعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس بفرار فتشرف لها أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاعطانيها.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن المنهال بن عمرو عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان أبي يسمر مع علي فكان علي يلبس ثياب الصيف في الشتاء و ثياب الشتاء في الصيف فقليل له لو سألته فسأله فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث إلى وانا أرمد يوم خيبر فقلت يا رسول الله اني رمد فتفل في عيني وقال:

اللهم اذهب عنه الحر والبرد فما وجدت حرا ولا بردا بعد قال وقال لابعثن رجلا يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله ليس بفرار قال فتشرف لها الناس قال فبعث عليا.

٣- ابن ماجه حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا وكيع. ثنا ابن أبي ليلى.

ثنا الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: كان أبو ليلى يسمر مع علي عليه السلام. فكان يلبس ثياب الصيف في الشتاء، وثياب الشتاء في الصيف. فقلنا: لو سألته. فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله بعث إلى وأنا أرمد العين، يوم خيبر. قلت: يا رسول الله! إني أرمد العين. فتفل في عيني. ثم قال:

اللهم أذهب عنه الحر والبرد. قال: فما وجدت حرا ولا بردا بعد يومئذ. وقال: لا بعثن رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، ليس بفرار فتشرف له الناس. فبعث إلى علي فأعطاها إياه.

المنابع:

(١) مسند احمد: ٩٩ - ١٣٣، (٢) سنن ابن ماجه: ٤٣/١.

٢٧- باب كسر الأصنام في الكعبة

١- عبد الله حدثني أبي ثنا اسباط بن محمد ثنا نعيم بن حكيم المدائني عن أبي مريم عن علي عليه السلام قال انطلقت أنا والنبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى أتينا الكعبة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اجلس وصعد على منكبي فذهبت لانهض به فرأى مني ضعفا فنزل وجلس لي نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال اصعد على منكبي قال فصعدت على منكبيه.

قال فنهض بي قال فانه يخيل الي اني لو شئت لنتل أفق السماء حتى صعدت على البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس فجعلت ازاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه حتى إذا استمكننت منه قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذف به فخذفت به فتكسر كما تتكسر القوارير ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نستبق حتى توارينا بالبيوت خشية ان يلقانا أحد من الناس.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا نعيم بن حكيم قال: حدثني أبو مريم عن علي عليه السلام قال: انطلق بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى أتى بي الكعبة فقال: اجلس فجلست إلى الكعبة وصعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على منكبي ثم قال لي انهض فنهضت فلما رأى ضعفي عنه قال: اجلس فنزل عني وجلس لي فقال:

يا علي اصعد على منكبي فصعدت على منكبه ثم نهض بي رسول

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا نَهَضَ بِي خَيْلٍ إِلَيَّ أَنِي لَوْ شِئْتُ نَلْتُ أَفْقَ السَّمَاءِ فَصَعَدْتُ عَلَى
 الْكَعْبَةِ وَتَنَحَيْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: الْقِ صَنَمُهُمُ الْإِكْبَرُ صَنَمُ قَرِيشٍ
 وَكَانَ مِنْ نَحَاسٍ وَكَانَ مَوْتُودًا بِأَوْتَادٍ مِنْ حَدِيدٍ فِي الْأَرْضِ.
 فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَاجِلُهُ فَجَعَلْتُ عَاجِلَهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَيُّهُ ثُمَّ لَمْ أَزَلْ عَاجِلُهُ حَتَّى اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ قَالَ: أَقْذَفَهُ فَقَذَفْتَهُ
 وَنَزَلْتُ.

المنايع:

(١) مسند أحمد: ٨٤/١، (٢) المصنف: ٤٨٨/١٤.

٢٨- باب اخباره عن شهادة الحسين عليهما السلام

١- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن عبيد ثنا شرحبيل بن مدرك عن عبد الله بن نجى عن أبيه انه سار مع علي عليه السلام وكان صاحب مطهرته فلما حاذى نينوى وهو منطلق إلى صفين فنادى علي عليه السلام اصبر أبا عبد الله اصبر أبا عبد الله بشط الفرات قلت وماذا قال دخلت علي النبي صلى الله عليه وآله ذات يوم وعيناه تفيضان.

قلت: يا نبي الله أغضبك أحد ما شأن عينيك تفيضان قال بل قام من عندي جبريل قبل فحدثني ان الحسين يقتل بشط الفرات قال: فقال هل لك إلى ان أشمك من تربته قال: قلت نعم فمد يده فقبض قبضة من تراب فاعطانيها فلم أملك عيني أن فاضتا.

٢- قال: حدثني مصعب بن سلام قال أبو حيان التميمي عن أبي عبيدة عن هرثة بن سليم قال غزونا مع علي بن أبي طالب عليه السلام غزوة صفين فلما نزلنا بكربلاء صلى بنا صلاة فلما سلم رفع إليه من تربتها فشمها ثم قال واها لك أيتها التربة ليحشرن منك قوم يدخلون الجنة بغير حساب. فلما رجع هرثة من غزوته إلى امرأته وهي جرداء بنت سمير وكانت شيعة لعلي فقال لها زوجها هرثة ألا أعجبك من صديقك أبي الحسن لما نزلنا كربلاء رفع إليه من تربتها فشمها و قال واها لك يا تربة ليحشرن منك قوم يدخلون الجنة بغير حساب و ما علمه بالغيب فقالت دعنا منك

أيها الرجل فإن أمير المؤمنين لم يقل إلا حقا فلما بعث عبيد الله بن زياد بالبعث الذي بعثه إلى الحسين بن علي عليه السلام وأصحابه قال:

كنت فيهم في الخيل التي بعث إليهم فلما انتهيت إلى القوم و حسين و أصحابه عرفت المنزل الذي نزل بنا علي فيه و البقعة التي رفع إليه من ترابها و القول الذي قاله فكرهت مسيري فأقبلت على فرسي حتى وقفت على الحسين فسلمت عليه و حدثته بالذي سمعت من أبيه في هذا المنزل فقال الحسين معنا أنت أو علينا فقلت:

يا ابن رسول الله لا معك و لا عليك تركت أهلي و ولدي أخاف عليهم من ابن زياد فقال الحسين فول هربا حتى لا ترى لنا مقتلا فوالذي نفس محمد بيده لا يرى مقتلنا اليوم رجل و لا يغيثنا إلا أدخله الله النار، قال فأقبلت في الأرض هاربا حتى خفي علي مقتله.

٣- نصر عن مصعب بن سلام قال: حدثنا الأجلح بن عبد الله الكندي عن أبي جحيفة قال جاء عروة البارقي إلى سعيد بن وهب فسأله و أنا أسمع فقال حديث حدثني عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال نعم بعثني مخنف بن سليم إلى علي فأتيته بكربلاء فوجدته يشير بيده و يقول ها هنا ها هنا فقال له رجل:

و ما ذلك يا أمير المؤمنين قال: ثقل لآل محمد ينزل ها هنا فويل لهم منكم و ويل لكم منهم فقال له الرجل ما معنى هذا الكلام: يا أمير المؤمنين قال ويل لهم منكم تقتلونهم و ويل لكم منهم يدخلكم الله بقتلهم إلى النار.

٤- عنه قد روي هذا الكلام على وجه آخر أنه عليه السلام قال فويل لكم منهم و ويل لكم عليهم قال الرجل أما ويل لنا منهم فقد عرفت و ويل لنا عليهم ما هو قال ترونهم يقتلون و لا تستطيعون نصرهم.

- ٥- عن نصر سعيد بن حكيم العبسي عن الحسن بن كثير عن أبيه أن علياً عليه السلام أتى كربلاء فوقف بها فقيل يا أمير المؤمنين هذه كربلاء قال ذات كرب و بلاء ثم أوماً بيده إلى مكان فقال ها هنا موضع رحالهم و مناخ ركابهم و أوماً بيده إلى موضع آخر فقال ها هنا مهراق دمائهم.
- ٦- ابن أبي شيبه: حدثنا عبيد الله قال أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن هاني عن علي عليه السلام قال: ليقتلن الحسين ظلماً و اني لأعرف بترية الأرض التي يقتل فيها قريبا من النهرين.

المنابع:

(١) مسند أحمد: ٨٥، (٢) وقعة صفين: ١٤٠ - ١٤١،

(٣) المصنف: ١٤٠/١١ و ٩٧/١٥.

٢٩- باب الاخبار عن شهادته عليه السلام

١- محمد بن سعد أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة عن عمارة بن أبي حفصة عن أبي مجلز قال جاء رجل من مراد إلى عليّ عليه السلام وهو يصلي في المسجد فقال احترس فإن ناسا من مراد يريدون قتلك فقال إن مع كل رجل ملكين يحفظانه مما لم يقدر فإذا جاء القدر خليا بينه وبينه وإن الاجل جنة حصينة.

٢- عنه أخبرنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن عبيدة قال: قال علي ما يحبس أشقاكم أن يجئ فيقتلني اللهم قد سئمتهم وسئمونني فأرحهم مني وأرحني منهم.

٣- عنه أخبرنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل عن سنان ابن حبيب عن نبل بنت بدر عن زوجها قال سمعت عليا يقول لتخضبن هذه من هذا يعني لحيته من رأسه.

٤- عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا محمد يعني ابن راشد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن فضالة بن أبي فضالة الانصاري وكان أبو فضالة من أهل بدر قال خرجت مع أبي عائدا لعلي بن أبي طالب عليه السلام من مرض أصابه ثقل منه قال: فقال له أبي ما يقيمك في منزلك هذا لو أصابك أجلك لم يلك الا اعراب جهينة تحمل إلى المدينة.

فان أصابك أجلك وليك أصحابك وصلوا عليك فقال علي عليه السلام ان

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد الي ان لا أموت حتى أوامر ثم تخضب هذه يعني لحيته من دم هذه يعني هامته فقتل وقتل أبو فضالة مع علي عليه السلام يوم صفين.

٥- عنه عبد الله حدثني أبي ثنا أسود بن عامر أنبأنا أبو بكر عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن سبع قال خطبنا علي عليه السلام فقال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لتخضبن هذه من هذه قال: قال الناس فاعلمنا من هو والله لنبيرن عترته قال أنشدكم بالله ان يقتل غير قاتلي قالوا ان كنت قد علمت ذلك استخلف إذا قال لا ولكن أكلكم إلى ما وكلكم إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٦- المبرد جاء في الحديث ان علياً عليه السلام تلى بحضرته «قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً»، فقال علي عليه السلام: أهل حروراء منهم.

٧- عنه روى عن علي صلوات الله عليه أنه خرج في غداة يوقظ الناس للصلاة في المسجد، فمرّ بجماعة تتحدث، فسلم و سلموا عليه، فقال و قبض على لحية: ظننت أن فيكم اشقاها، الذي يخضب هذه من هذه، و أوماً بيده إلى هامته و لحيته.

٨- الحاكم اخبرنا ابراهيم بن اسمعيل القارى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد اخبرني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم ان ابا سنان الدؤلى حدثه انه عاد علياً عليه السلام في شكوى له اشكاها قال فقلت له لقد تخوفنا عليك يا امير المؤمنين في شكواك هذه فقال لكنى والله ما تخوفت على نفسي منه.

لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصادق المصدوق يقول انك ستضرب ضربة هاهنا وضربة هاهنا وأشار إلى صدغيه فيسيل دمها حتى تختضب

لحيتك ويكون صاحبها أشقاها كما كان عاقر الناقة أشقى ثمود. هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٩- المسكاني عن زيد بن أسلم إن أبا سنان الدؤلي حدثه انه عاد علياً في شكوة اشتكاها فقال له: لقد تخوفنا عليك يا أبا حسن في شكواك هذا. فقال: و لكني و الله ما تخوفت علي نفسي منه، لأنني سمعت الصادق المصدوق عليه السلام يقول: إنك ستضرب ضربة ها هنا، و ضربة ههنا - و أشار إلي صدغيه يسيل دمها حتي يخضب لحيتك و يكون صاحبها أشقاها كما كان عاقر الناقة أشقى ثمود.

١٠- عنه بإسناده؛ قال الحسن بن علي الحلواني: اخبرنا الهيثم بن الأشعث اخبرنا ابو حنيفة اليماني، عن عمير بن عبد الملك قال: خطب علي عليه السلام على منبر الكوفة فأخذ بلحيته ثم قال: متي ينبعث أشقاها حتى يخضب هذه من هذه.

١١- عنه قال ابو يحيى البزار في كتاب الفتن: اخبرنا محمد بن يحيى اخبرنا محمد بن عبيد، قال: حدثني مختار بن نافع عن ابي مطر، قال: قال علي عليه السلام: متي ينبعث أشقاها، قيل: و من أشقاها؟ قال: الذي يقتلني.

١٢- الهيثمي عن فضالة بن أبي فضالة وكان أبو فضالة من أهل بدر قال خرجت مع أبي عائدا لعلني بن أبي طالب عليه السلام في مرض أصابه ثقل منه فقال له أبي ما يقيمك بمنزلك هذا لو أصابك أجلك لم تلك إلا أعراب جهينة تحمل إلى المدينة فان أصابك أجلك و ليك أصحابك وصلوا عليك.

قال علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد إلى اني لا أموت حتى أوامر ثم تخضب هذه يعني لحيته من هذه يعني هامته فقتل و قتل أبو فضالة مع علي عليه السلام.

- ١٣- ابن أبي شيبه حدثنا هشيم عن أبي حمزة عن أبيه قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: يا للدماء لتخضبن هذه من هذا - يعني لحيته من دم رأسه.
- ١٤- عنه حدثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد عن عبيدة قال: قال علي عليه السلام: ما يحبس أشقاها أن يجيئ فيقتلني، اللهم إني قد سئمتهم وسئموني فأرحني منهم وأرحهم مني.

المنابع:

- (١) طبقات ابن سعد: ٢٣/٣، (٢) مسند احمد: ١٠٢/١ - ١٣٠ -
 ١٥٦، (٣) الكامل: ١٨٨/٣، (٤) المستدرک: ٢١٣/٣،
 (٥) شواهد التنزيل: ٣٣٩/٢، (٦) مجمع الزوائد: ١٨٥/٥،
 (٧) المصنف: ٥٩٧/١٤ و ١٩٨/١٥.

٣٠- باب جهاز فاطمة عليها السلام

١- عبدالله حدثني أبي ثنا معاوية بن عمرو وأبو سعيد قالوا ثنا زائدة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن علي عليه السلام قال جهز رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة عليها السلام في خيل وقربة ووسادة ادم حشوها اذخر قال أبو سعيد ليف.

٢- عبدالله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد ثنا عطاء بن السائب عن أبيه عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما زوجه فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة من ادم حشوها ليف ورحيين وسقاء وجرتين.

٣- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد أنبأنا عطاء بن السائب عن أبيه عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما زوجه فاطمة بعث معه بخميلة ووسادة من ادم حشوها ليف ورحيين وسقاء وجرتين فقال علي لفاطمة عليها السلام ذات يوم والله لقد سنوت حتى لقد اشتكيت صدري قال وقد جاء الله أباك بسبي فاذهبي فاستخدميه فقالت وأنا والله قد طحنت حتى مجلت يداي.

فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما جاء بك أي بنية قالت جئت لاسلم عليك واستحييت ان تسأله ورجعت فقال ما فعلت قالت استحييت ان أسأله فاتيناه جميعا فقال علي عليه السلام يا رسول الله والله لقد سنوت حتى اشتكيت صدري وقالت فاطمة عليها السلام قد طحنت حتى مجلت يداي وقد جاءك الله بسبي وسعة فاخدمنا.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا أعطيكما وادع أهل الصفة تطوى بطونهم لا اجد ما أنفق عليهم ولكني أبيعهم وأنفق عليهم اثنانهم فرجعا فأتاهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد دخلا في قطيفتهما إذا غطت رؤسهما تكشفت أقدامهما وإذا غطيا أقدامهما تكشفت رؤسهما فتارا فقال مكانكما.

ثم قال الا أخبركما بخير مما سألتماي قالوا بلى فقال كلمات علمنيهن جبريل عليه السلام فقال تسبحان في دبر كل صلاة عشرا و تحمدان عشرا وتكبران عشرا وإذا أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثا و ثلاثين واحمدا ثلاثا و ثلاثين وكبرا أربعا و ثلاثين.

قال: فوالله ما تركتهن منذ علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: فقال له ابن الكواء ولا ليلة صفين فقال قاتلكم الله يا أهل العراق نعم ولا ليلة صفين.

٤- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ومعاوية بن عمرو قالوا: ثنا زائدة ثنا عطاء بن السائب عن أبيه عن علي عليه السلام قال جهز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام في خميل وقربة ووسادة من ادم حشوها ليف قال معاوية اذخر قال أبي والخميلة القطيفة المخملة.

٥- البخاري حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة قال: حدثني الحكم عن ابن أبي ليلى حدثنا علي عليه السلام ان فاطمة عليها السلام اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم تشكو إليه ما تلقى في يدها من الرحي وبلغها انه جاءه رقيق فلم تصادفه فذكرت ذلك لعائشة فلما جاء أخبرته عائشة.

قال فجاءنا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبنا نقوم فقال على مكانكما فجاء فقعده بيني وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطني فقال الا ادلكما على خير مما سألتما إذا اخذتما مضاجعكما أو اويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وكبرا اربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم.

٦- ابن ماجة حدثنا واصل بن عبد الاعلى. ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي عليه السلام، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتى عليا وفاطمة، وهما في خميل لهما والخميل القטיפفة البيضاء من الصوف قد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جهزهما بها، ووسادة محشوة إذخرا، وقربة.

٧- عنه حدثنا محمد بن طريف وإسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قالوا: ثنا محمد ابن فضيل عن مجالد، عن عامر، عن الحرث، عن علي عليه السلام، قال: أهديت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سلم إلى. فما كان فراشنا، ليلة أهديت، إلا مسك كبش.

٨- ابن المغازلي أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان أخبرنا أبو بكر أحمد ابن إبراهيم بن الحسن بن شاذان البراز إذناً حدثنا محمد بن أحمد بن يوسف حدثنا أبو جعفر أحمد بن الحارث الخزاز أخبرني عبدالله بن سليمان الأزدي عن الأسود بن عامر عن شريك بن عبدالله عن سعد بن طريف عن الأصبع بن نباته عن علي عليه السلام قال: زوجني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة على أربعمئة وثمانين درهماً وزن ستة.

قال أبو جعفر ابن الحارث: فذلك على هذا الحساب مائتا مثقال وثمانية و ثلاثون مثقالاً تكون من دراهمنا اليوم أربعمئة درهم و إحدى عشر درهماً و دانقين و نصف.

المنايع:

- (١) مسند احمد: ٩٣/١ - ١٠٤ - ١٠٦ - ١٠٨.
- (٢) صحيح البخارى: ١٩٢/٦.
- (٣) سنن ابن ماجة: ١٣٩/١، (٤) مناقب ابن المغازلي: ٣٥٠.

٣١- باب النهي عن الاطراء

١- البلاذري حدثني أبو عبيد القاسم بن سلام، قال بلغنا ان رجلا اثنى على علي في وجهه - وكان علي اتهمه - فقال له علي: انا دون وصفك وفوق ما في نفسك. ثم قام الرجل فأطراه فقال علي اللهم إني أعلم بنفسي وانت اعلم بي مني، فاغفر لي ما لا يعلمه الناس مني.

٣٢- باب الاخبار عن ورود اهل البيت بالكوفة

١- البلاذري حدثنا يوسف بن موسى، عن حكام الرازي، عن عمرو، عن معروف، عن ليث: عن مجاهد قال: قال عليه السلام بالكوفة: كيف أنتم إذا أتاكم أهل بيت نبيكم؟ قالوا: نفعل ونفعل. قال: فحرك رأسه ثم قال: بل توردون ثم تعردون فلا تصدرون، ثم تطلبون البراة ولا براة لكم.

(١) انساب الاشراف: ١٨٨.

٣٣- باب فضائل فاطمة عليها السلام

١- الحاكم حدثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وابو بكر بن بالوية قال الشيخ أبو بكر انبأ وقال ابن بالوية ثنا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية ابن عمر وثنا زائدة عن عطاء بن السائب عن ابيه عن علي عليه السلام قال جهز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام في خميل وقربة ووسادة من ادم حشوها ليف هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٢- عنه حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان عن سفينة ان عليا عليه السلام اضاف رجلا وصنع له طعاما فقال لو دعونا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاكل معنا فدعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء فرأى فراشا قد ضرب في ناحية البيت فرجع فقالت فاطمة ارجع فقل له ما رجعتك يا رسول الله فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس لني ان يدخل بيتا مزوقا هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٣- عنه اخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب العبدى ببغداد وابو بكر بن ابي دارم المحافظ بالكوفة وابو العباس محمد بن يعقوب وابو الحسين ابن ماتي بالكوفة والحسن بن يعقوب العدل، قالوا: ثنا ابراهيم بن عبد الله العيسى ثنا العباس بن الوليد بن بكار الضبي ثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن بيان عن الشعبي عن ابي جحيفة عن علي عليه السلام قال

سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجاب يا اهل الجمع غضوا ابصاركم عن فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وآله وسلم حتى تمر. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤- عنه حدثنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل وابو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب وابو بكر بن ابي دارم الحافظ قالوا: ثنا ابراهيم بن عبد الله العبسي ثنا العباس بن الوليد بن بكار الضبي ثنا خالد الواسطي و اخبرني أبو بكر احمد بن جعفر بن حمدان ثنا ابراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري ثنا عبد الحميد بن بحر ثنا خالد بن عبد الله عن بيان عن الشعبي عن ابي جحيفة عن علي عليه السلام قال.

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا كان يوم القيامة قيل يا اهل الجمع غضوا ابصاركم وتمر فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتمر وعليها ريطتان خضراوان قال أبو مسلم قال لى أبو قلابة وكان معنا عند عبد الحميد انه قال حمراوان. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٥- عنه حدثني أبو جعفر احمد بن عبيد الاسدي الحافظ بهمدان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا موسى بن جعفر بن محمد ابن علي عن ابيه عن جده ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن ابيه عن علي عليه السلام ان فاطمة عليها السلام لما توفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت تقول والبتاه من ربه ما ادناه والبتاه جنان الخلد ماواه والبتاه ربه يكرمه إذا اتاه والبتاه الرب ورسله يسلم عليه حين يلقاه فلما ماتت فاطمة قال علي ابن ابي طالب عليه السلام.

لكل اجتماع من خليلين فرقة وكل الذى دون الفراق قليل

وان افتقادي واحدا بعد واحد دليل على ان لا يدوم خليل

٦- ابن المغازلي أخبرنا أبو طالب محمد بن أحمد بن عثمان أخبرنا أبو

بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان إذنا أخبرني ابن أبي العلاء المكي حدثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن الخزومي بمكة في دار الندوة حدثنا حسين بن زيد العلوي حدثنا علي بن عمر بن علي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي أن رسول الله ﷺ قال: يا فاطمة، إن الله تعالى ليغضب لغضبك، و يرضى لرضاك.

٧- عنه أخبرنا القاضي أبو جعفر محمد بن إسماعيل العلوي الواسطي أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن عثمان المزني المقلب بابن السقاء الحافظ الواسطي حدثنا أبو عبدالله حرمي بن محمد بن اسحاق المكي حدثنا أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن حدثنا حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال: يا فاطمة، إن الله يغضب لغضبك، و يرضى لرضاك.

٨- الهيثمي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة عليها السلام والله ما من نبي الا ولد الانبياء غيرى وان ابنك سيدا شباب أهل الجنة الا ابني الخالة يحيى وعيسى.

٩- عنه عن علي يعني ابن أبي طالب عليه السلام أن النبي ﷺ قال لفاطمة ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة وابناك سيدا شباب أهل الجنة.

١٠- عنه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ إن الله يغضب لغضبك و يرضى لرضاك. رواه الطبراني.

١١- عنه عن علي عليه السلام أنه كان عند رسول الله ﷺ فقال أي شئ خير للنساء قالت لا يراهن الرجال فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال انما فاطمة بضعة مني عليه السلام.

١٢- عنه عن علي يعني ابن أبي طالب عليه السلام عن النبي ﷺ قال إذا

كان يوم القيامة قيل يا أهل الجمع غضوا أبصاركم حتى تمر فاطمة عليها السلام بنت محمد صلى الله عليه وآله وسلم فتمر وعليها ريطتان خضراوان.

المنابع:

- (١) المستدرک/١٨٥: ٢ - ١٨٦ و ٣/١٦١ - ١٦٣،
- (٢) مناقب ابن المغازلي: ٣٥١ - ٣٥٥.
- (٣) مجمع الزوائد: ٩/١٨٢ - ٢٠١ - ٢٠٣ - ٢١٢.

٣٤- باب فضائل الحسين عليها السلام

١- عبد الله حدثني نصر بن علي الأزدي أخبرني علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي حدثني أخي موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن حسين عن أبيه عن جده عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله أخذ بيد حسن وحسين عليهما السلام فقال من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة.

٢- عنه عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا معاذ بن معاذ ثنا قيس بن الربيع عن أبي المقدم عن عبد الرحمن الأزرق عن علي عليه السلام قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا نائم على المنامة فاستسقى الحسن أو الحسين عليهما السلام قال: فقام النبي صلى الله عليه وآله إلى شاة لنا بكى فحلبها فدرت فجاءه الحسن فنحاه النبي صلى الله عليه وآله فقالت فاطمة يا رسول الله كأنه أحبها إليك قال لا ولكنه استسقى قبله ثم قال اني واياك وهذين وهذا الراقد في مكان واحد يوم القيامة.

٣- الحاكم اخبرنا أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرورنا سعيد ابن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انا اسرائيل عن ابي اسحاق عن هاني بن هاني عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال لما ولدت فاطمة الحسن جاء النبي صلى الله عليه وآله فقال اروني ابني ما سميتموه. قال: قلت سميتته حربا قال بل هو حسن فلما ولدت الحسين جاء

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اروني ابني ما سميتموه قال: قلت سميتته حربا فقال بل هو حسين ثم لما ولدت الثالث جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اروني ابني ما سميتموه قلت سميتته حربا قال بل هو محسن ثم قال انما سميتهم باسم ولد هارون شبر وشبير ومشبر. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٤- عنه حدثنا أبو علي الحسين بن علي المحافظ انا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثنا حسين ابن زيد العلوي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر فاطمة عليها السلام فقال زنى شعر الحسين وتصدقني بوزنه فضة واعطى القابلة رجل العقيقة.

٥- عنه اخبرنا أبو محمد عبد الله بن اسحاق ابن الخراساني ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن يزيد الرياحي ثنا عبد العزيز بن ابان ثنا اسرايل عن ابي اسحاق عن هاني بن هاني عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال لما ولدت فاطمة الحسن جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اروني ابني ما سميتموه وذكر الحديث.

٦- ابن المغازلي أخبرنا محمد بن الحسين القطان قال نا عبد الباقي بن قانع القاضي قال نا محمد بن الحسن بن يعقوب الحاجب قال نا عبد الصمد ابن حسان قال نا محمد بن أبان عن أبي جناب عن الشعبي عن زيد بن يثيع عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسن والحسين عليهما السلام سيدا شباب أهل الجنة.

٧- ابن المغازلي قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن الحسين الزعفراني عن عبد الله بن نجبي عن أبيه أنه سافر مع علي عليه السلام وكان صاحب مطهرته فلما حاذوا نينوا - و هو منطلق إلى صفين فاذا علي عليه السلام يقول: صبرا أبا

عبدالله صبورا أبا عبدالله بشط الفرات. قلت: من ذا أبو عبدالله؟ قال
علي عليه السلام:

دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعيناه تفيضان، فقلت: يا نبي الله
أغضبك أحد؟ ما شأن عينيك تفيضان؟ قال: بل قام من عندي جبريل عليه السلام
قبل فحدثني أن الحسين يقتل بشط الفرات وقال: هل لك أن أشمك من تربته
؟ قال: قلت: نعم فمد يده فقبض قبضة من تراب فأعطانيها فلم يسعني أملك
عيني أن فاضتا.

٨- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال خطبت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ابنته فاطمة عليها السلام قال فباع علي عليه السلام درعا له وبعض ما باع من متاعه فبلغ
اربعمائة وثمانين درهما وأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يجعل ثلثيه في الطيب وثلثا في
التياب ومج في جرة من ماء فأمرهم أن يغتسلوا به قال وأمرها أن لا تسبقه
برضاع ولدها قال فسبقته برضاع الحسين وأما الحسن فانه صلى الله عليه وآله وسلم فانه
وضع في فيه شيئا لا ندرى ما هو فكان أعلم الرجلين.

٩- عنه عن علي عليه السلام قال أشبه الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بين رأسه
إلى نحره الحسن. رواه الطبراني واسناده جيد.

١٠- عنه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسن والحسين
سيدا شباب أهل الجنة. رواه الطبراني بأسانيد وفيها الحرث الاعور.

١١- عنه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة عليها السلام والله ما
من نبي الا ولد الانبياء غيرى وان ابنك سيدا شباب أهل الجنة الا ابني
الخالة يحيى وعيسى.

١٢- عنه عن علي عليه السلام يعني ابن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
للحسين بن علي من أحب هذا فقد أحبني.

١٣- عنه عن علي عليه السلام قال: ليقتلن الحسين و اني لأعرف التربة التي يقتل فيها قريبا من النهرين.

١٤- المحافظ ابن عساكر أخبرنا أبو نصر ابن رضوان وأبو علي ابن السبط وأبو غالب ابن البناء، وأبو محمد عبد الله بن محمد، قالوا: أنبأنا الحسن ابن علي الجوهري.

حيلولة: وأخبرنا أبو القاسم ابن الحصين، أنبأنا أبو علي ابن المذهب، قالوا: أنبأنا أحمد ابن جعفر، أنبأنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي أنبأنا حجاج، أنبأنا إسرائيل، عن أبي إسحاق: عن هاني بن هاني عن علي عليه السلام قال: لما ولد الحسن جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: أروني ابني ما سميتموه؟ قلت: سميته حربا. قال: بل هو حسن.

فلما ولد الحسين قال: أروني ابني ما سميتموه؟ قلت سميته حربا. قال: بل هو حسين. فلما ولد الثالث جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: أروني ابني ما سميتموه؟ قلت سميته حربا قال: هو محسن.

ثم قال: إني سميتهم بأسماء ولد هارون شبر وشبير ومشبر. قال ابن عساكر: وفي حديث ابن الحصين وابن السبط: فلما ولدت الثالث.

١٥- عنه أخبرنا أبو سهل محمد بن إبراهيم، أنبأنا إبراهيم بن منصور، أنبأنا أبو بكر ابن المقرئ أنبأنا أبو يعلى أنبأنا عبد الله بن عمر بن أبان، أنبأنا يحيى بن عيسى التميمي أنبأنا الاعمش: عن سالم بن أبي الجعد قال: قال علي عليه السلام كنت رجلا أحب الحرب.

فلما ولد الحسن هممت أن أسميه حربا لاني كنت أحب الحرب فسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسن. فلما ولد الحسين هممت أن أسميه حربا لاني كنت أحب الحرب فسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسين فقال: إني سميت ابني هذين

باسم ابني هارون شبر وشبير.

١٦- ابن أبي شيبه: حدثنا عبيدالله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة، عن علي أنه خطب الناس، ثم قال: إن ابن أخيكم الحسن بن علي عليه السلام قد جمع ما لا وهو يريد أن يقسمه بينكم. فحضر الناس فقام الحسن فقال: إنما جمعتهم للفقراء. فقام نصف الناس ثم كان أول من أخذ منه الأشعث بن قيس.

١٧- عنه حدثنا عبيدالله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هاني عن علي عليه السلام قال: ليقتلن الحسين ظلماً واني لأعرف بترية الأرض التي يقتل فيها قريبا من النهرين.

المنايع:

- (١) مسند احمد: ٧٧/١ - ١٠١،
- (٢) المستدرک: ٣ / ١٦٥ - ١٧٩ - ١٨٠ - ١٨٥،
- (٣) مناقب ابن المغازلي: ٣٩٧،
- (٤) مجمع الزوائد: ١٧٥/٩ - ١٧٦ - ١٨٢ - ١٨٥ - ١٩٠،
- (٥) ترجمة الامام الحسن: ١٦ - ٣٣ - ٢٥١ و ترجمة الإمام الحسين عليه السلام: ١١٦.

٣٥- باب مقامهم عليهم السلام في يوم القيامة

١- الحاكم اخبرنا أبو عبد الله محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا اسمعيل بن عمرو البجلي ثنا الاجلح بن عبد الله الكندي عن حبيب بن ابي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول من يدخل الجنة انا وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام قلت يا رسول الله فمحبونا قال من ورائكم. صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٢- المسكاني اخبرنا الوالد، عن أبي حفص ابن شاهين في التفسير قال: حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا احمد بن الحسن عن أبي حصين، عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آباءه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أراني جبرئيل منازلتي و منازل أهل بيتي علي الكوثر.

٣- ابن المغازلي اخبرنا أبو نصر أحمد بن موسى الطحان إجازة اخبرنا القاضي أبو الفرج أحمد بن علي الخيوطي إذناً حدثنا أبو عبد الله محمد بن الحسين الزعفراني حدثنا مصر بن محمد حدثنا عبد الحميد أبو سعيد و هو ابن بحر حدثنا شريك عن إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام.

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: في الجنة درجة تسمى الوسيلة و هي لني و ارجو أن أكون أنا فاذا سألتموها فاسألوهالي، قالوا: من يسكن معك فيها يا رسول الله؟ قال: فاطمة و بعلمها و الحسن و الحسين عليهم السلام.

٤- ابن عساكر الدمشقي أخبرنا أبو غالب ابن البناء، أنبأنا أبو محمد الجوهري أنبأنا علي بن محمد بن أحمد ابن لؤلؤ، أنبأنا محمد بن أحمد الشطوي، أنبأنا محمد بن يحيى بن صريس:

أنبأنا عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، حدثني أبي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنا وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام مجتمعون هذه فاطمة، وهذان الحسن والحسين و من أحبنا يوم القيامة في الجنة نأكل ونشرب حتى يفرق بين العباد.

المنابع:

- (١) المستدرک: ١٥١/٣، (٢) شواهد التنزيل: ٢٧٥/٢،
- (٣) مناقب ابن المغازلي: ٢٤٧،
- (٤) ترجمة الامام الحسن عليه السلام: ١٢٧،
- (٥) ترجمة الامام الحسين عليه السلام: ١٢٦.

٣٦- باب سهم ذوى القربى

١- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن عبيد ثنا هاشم بن البريد عن حسين بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله فاضى الري عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال سمعت أمير المؤمنين علياً عليه السلام يقول اجتمعت أنا وفاطمة عليهما السلام والعباس وزيد بن حارثة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فقال العباس يا رسول الله كبر سني ورق عظمي وكثرت مؤنتي فان رأيت يا رسول الله ان تأمر لي بكذا وكذا وسقا من طعام فافعل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفعك ذلك ثم قال زيد بن حارثة يا رسول الله كنت أعطيتني أرضا كانت معيشتي منها ثم قبضتها فان رأيت أن تردها علي فافعل.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفعك ذلك قال فقلت أنا يا رسول الله ان رأيت ان توليني هذا الحق الذي جعله الله لنا في كتابه من هذا الخمس فاقسمه في حياتك كيلا ينازعنيه أحد بعدك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نفعك ذلك فولانيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقسمته في حياته ثم ولانيه أبو بكر فقسمته في حياته ثم ولانيه عمر فقسمت في حياته حتى كانت آخر سنة من سني عمر فانه أتاه مال كثير. (كذا في الأصل)

٣٧- باب انهم عليهم السلام النجباء

١- عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن الصباح قال عبد الله وسمعتُه أنا من محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن كثير النواء عن عبد الله بن مليل قال سمعت علياً عليه السلام يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من نبي كان قبلي الا قد أعطي سبعة نقباء وزراء نجباء واني أعطيت أربعة عشر وزيراً نقيباً نجيباً سبعة من قريش وسبعة من المهاجرين.

٢- ابن عساكر أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي أنا أبو الحسين بن النقور أنا أبو طاهر المخلص نا أحمد بن عبد الله بن سيف ناعمر بن شبة نا أبو أحمد الزبيري نا الحسن بن صالح عن الحسن بن عمرو عن رشيد عن حبة قال سمعت علياً عليه السلام.

يقول: نحن النجباء وأفراطنا أفراط الأنبياء وحزبنا الله حزب الله والفئة الباغية حزب الشيطان ومن سوى بيننا وبين عدونا فليس منا.

المنابع:

(١) مسند احمد: ٨٨/١،

(٢) ترجمة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: ١٤٤/٣.

٣٨- باب تسبيح فاطمة عليها السلام

١- البخاري حدثني محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن أبي ليلى قال: حدثنا علي عليه السلام ان فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى من اثر الرحي فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبي فانطلقت فلم تجده فوجدت عائشة فأخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبرته عائشة بمجيئ فاطمة فجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم اليها وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت لا قوم فقال علي مكانكما فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري وقال الا اعلمكما خيرا مما سألتماي إذا اخذتما مضاجعكما تكبرا اربعا وثلاثين وتسبحا ثلاثا وثلاثين وتحمدا ثلاثة وثلاثين فهو خير لكما من خادم.

٢- عنه محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن أبي ليلى حدثنا علي عليه السلام ان فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحي في يدها واتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبي فانطلقت فلم تجده ولقيت عائشة فأخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبرته عائشة بمجيئ فاطمة إليها.

فجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم اليها وقد اخذنا مضاجعنا فذهبنا نقوم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي مكانكما فقعد بيننا حتى وجدت برد قدمه على صدري ثم قال الا اعلمكما خيرا مما سألتما إذا اخذتما مضاجعكما ان تكبرا الله اربعا وثلاثين وتسبحا ثلاثا وثلاثين وتحمدا ثلاثا وثلاثين فهو خير لكما من

خادم.

٣- المحافظ أبو نعيم: حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا أحمد بن إبراهيم عن ملحان ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن كعب القرظي عن شيبان بن ربعي عن علي بن أبي طالب عليه السلام. انه قال:

قدم علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسبي فقال علي لفاطمة إئتني أباك فسليه خادما تتقي به العمل، فأتت أباهما حين أمست فقال لها: مالك يا بنية قالت لا شيء جئت لأسلم عليك و استحييت أن تسأل شيئاً فلما رجعت قال لها علي ما فعلت؟

قالت لم أسأله شيئاً و استحييت منه حتى إذا كانت الليلة القابلة قال لها إئتني أباك فسليه خادماً تتقين به العمل فأتت أباهما فاستحييت أن تسأله شيئاً حتى إذا كانت الليلة الثالثة مساءً خرجنا جميعاً حتى أتينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فقال:

ما أتى بكما فقال علي عليه السلام: يا رسول الله شق علينا العمل فأردنا أن تعطينا خادماً نتقي به العمل. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: هل أدلكما على خير لكما من حمر النعم. قال علي عليه السلام: يا رسول الله نعم.

قال: تكبيرات و تسبيحات و تحميدات مائة حين تريدان أن تناما فتبيتا على ألف حسنة، و مثلها حين تصبحان فتقومان على ألف حسنة. فقال علي عليه السلام: فما فاتتني منذ سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا ليلة صفين، فاني نسيتها حتى ذكرتها من آخر الليل فقلتها.

٤- عنه عن جعفر بن الهيثم ثنا محمد بن أحمد بن أبي العوام ثنا يزيد

بن هارون أخبرنا العوام بن حوشب عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن

أبي ليلى، عن علي عليه السلام. قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى وضع رجله بيني وبين فاطمة فعلمنا ما نقول إذا أخذنا مضاجعنا: ثلاثاً و ثلاثين تسبيحة، و ثلاثاً و ثلاثين تحميدة، و اربعاً و ثلاثين تكبيره.

قال علي عليه السلام: فما تركتها بعد فقال له رجل: و لا ليلة صفين؟ قال و لا ليلة صفين. رواه الحكم و مجاهد عن ابن أبي ليلى نحوه.

٥- عنه حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبدالله بن أحمد ابن حنبل ثنا العباس بن الوليد ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا الجريري عن أبي الورد عن ابن أعبد، قال: قال لي علي عليه السلام: يا ابن أعبد هل تدري ما حق الطعام؟

قال: و ما حقه يا ابن أبي طالب، قال تقول: بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا. ثم قال أتدري ما شكره إذا فرغت قلت و ما شكره؟ قال: تقول الحمد لله الذي أطعمنا و سقانا. ثم قال:

ألا أخبرك عنى و عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت أكرم أهله عليه و كانت زوجتي فجرت بالرحى حتى أثر الرحى بيدها، و استقت بالقرية حتى أثر الرحى بيدها و استقت بالقرية حتى أثرت القرية بنحرها، و قت البيت حتى اغبرت ثيابها، و أوقدت تحت القدر حتى دنست ثيابها.

فأصابها من ذلك ضرر فقدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبي - أو خدم - فقلت لها انطقي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسليه خادماً يقيقك ضرر ما أنت فيه فذكر نحو حديث شيب بن ربيعي عن علي عليه السلام.

٦- عنه كان عليه السلام: إذا لزمه في العيش الضيق و الجهد، أعرض عن الخلق فأقبل على الكسب و الكد.

٧- البلاذري عن المدائني عن نعيم بن حكيم، عن أبي مريم: عن

علي عليه السلام قال: كانت فاطمة عليها السلام تدق الدرهم بين حجرين حتى مجلت يداها فقلت لها: اذهبي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاسأليه خادما. فأنت فاطمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرتين فلم تصادفه، ودخل علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: حدثت أن ابنتي جاءت تلتمني مرتين، فما كانت حاجتك يا بنية؟ فاستحييت أن تكلمه، فقلت: يا رسول الله كانت تدق الدرهم بين حجرين حتى مجلت يداها فقلت لها: ائتي رسول الله فاسأليه خادما.

فقال: أما يدوم لكما أحب إليكما أم ما تسألان؟ قلت: ما يدوم لنا فقال صلى الله عليه وآله وسلم: إذا آويتما إلى فراشكما فسبحا الله ثلاثا وثلاثين مرة واحمداه ثلاثا وثلاثين مرة وكبراه أربعاً وثلاثين، فذاكما مائة، فانه خير لكما مما تسألان!! وقال علي: ما تركتها مذ أوصانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بها. قال ابن الكواء: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين.

٨- الحاكم أبو عبد الله حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن يزيد العدل ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن أبي العوام الرياحي ثنا يزيد بن هارون انا العوام ابن حوشب عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال:

اتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوضع رجله بيني وبين فاطمة عليها السلام فعلمنا ما نقول إذا اخذنا مضاجعنا فقال يا فاطمة إذا كنتم بمنزلتكما فسبحا الله ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وكبرا أربعاً وثلاثين قال علي والله ما تركتها بعد فقال له رجل كان في نفسه عليه شيء ولا ليلة صفين قال علي ولا ليلة صفين. صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

المنابع:

- (١) صحيح البخاري: ١٠٢/٤ و ٢٤/٥،
- (٢) حلية الأولياء: ٧٠/١، (٣) انساب الاشراف: ١٥٥،
- (٤) المستدرک: ١٥١/٣.

٣٩- باب ما روى في امه عليه السلام

١- ابو الفرج الاصفهاني حدثني علي بن العباس المقانعي قال: حدثنا عبيد بن الهيثم، قال: حدثنا القاسم بن نصر، عن عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة عن الزبير بن سعد الهاشمي عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فغسلت أمي فاطمة بنت أسد.

(١) مقاتل الطالبين: ٥.

٤٠- باب ما روى في خديجة عليها السلام

١- عبدالله حدثني أبي قال: ثنا عبد الله بن غير ثنا هشام عن أبيه عن عبد الله بن جعفر عن علي عليه السلام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة.

(١) مسند احمد: ٨٤/١.

كتاب الغيبة و ما يحدث في آخر الزمان

١- باب أن المهدي من اولاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم

١- عبد الله حدثني أبي ثنا فضل بن دكين ثنا ياسين العجلي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المهدي منا اهل البيت يصلحه الله في ليلة.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا حجاج وأبو نعيم قالوا ثنا قطر عن القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل قال حجاج سمعت علياً عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو لم يبق من الدنيا الا يوم لبعث الله عزوجل رجلا منا يملؤها عدلا كما ملئت جورا قال أبو نعيم رجلا منا قال وسمعتة مرة يذكره عن حبيب عن أبي الطفيل عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٣- أبو داود حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا الفضل بن دكين، ثنا فطر عن القاسم بن أبي بزة، عن أبي الطفيل، عن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلا من أهل بيتي يملأها عدلا كما ملئت جورا.

٤- قال أبو داود: حدثت عن هارون بن المغيرة، قال: ثنا عمرو ابن أبي قيس، عن شعيب بن خالد، عن أبي إسحاق، قال: قال علي عليه السلام ونظر

إلى ابنه الحسن فقال: إن ابني هذا سيد كما سماه النبي ﷺ وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق، ثم ذكر قصة: يملا الارض عدلاً.

٥- عنه قال هارون: ثنا عمرو بن أبي قيس، عن مطرف بن طريف، عن أبي الحسن، عن هلال بن عمرو، قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: قال النبي ﷺ: يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث ابن حراث على مقدمته رجل يقال له منصور يوطئ، أو يمكن، لآل محمد كما مكنت قريش لرسول الله ﷺ وجب على كل مؤمن نصره أو قال: إجابته.

٦- ابن ماجه حدثنا عثمان بن أبي شيبة. ثنا أبو داود الحفري. ثنا ياسين عن إبراهيم ابن محمد بن الحنفية، عن أبيه، عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ المهدي منا، أهل البيت، يصلحه الله في ليلة.

٧- أبو نعيم حدثنا أبو أحمد ثنا فضيل بن الملطي عن ابراهيم بن ياسين العجلي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ المهدي منا اهل البيت يصلحه الله في ليلة. أو قال في يومين. هذا حديث غريب من حديث محمد رواه وكيع و ابن نمير و أبو داود الحفري عن ياسين، و رواه محمد بن فضيل عن سالم بن أبي حفصة عن ابراهيم.

٨- حدثنا أبو بكر الطلحي ثنا محمد بن علي العلوي ثنا محمد بن علي بن خلف ثنا حسن بن صالح بن أبي الاسود عن محمد بن فضيل حدثني سالم ابن أبي حفصة عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة.

ورواه ياسين العجلي عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن علي عليه السلام حدثناه أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان حدثني ابن نمير ثنا أبي وأبو نعيم قالوا: ثنا ياسين العجلي عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المهدي منا يصلحه الله في ليلة.

٩- الخطيب أخبرنا بشرى بن عبد الله الرومي أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عمر بن يوسف بن الضحاك المخرمي في سنة خمس وثمانين ومائتين حدثنا الحسين بن شداد المخرمي حدثنا الحسن بن بشر حدثنا قيس عن ليث عن محمد بن الأشعث عن ابن الحنفية عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يولد لك بن قد نحلته اسمي وكنيتي.

١٠- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام: أنه قال أمنا المهدي أم من غيرنا يا رسول الله قال بل منا بنا يختم الله كما بنا فتح وبنا يستنقذون من الشرك وبنا يؤلف الله بين قلوبهم بعد عداوة بينة كما بنا ألف بين قلوبهم بعد عداوة الشرك قال علي عليه السلام أمؤمنون أم كافرون قال مفتون وكافر.

١١- عنه عن علي بن أبي طالب عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يكون في آخر الزمان فتنة تحصل الناس كما يحصل الذهب في المعدن فلا تسبوا أهل الشام ولكن سبوا شرارهم فان فيهم الابدال ويوشك أن يرسل على أهل الشام سيب فيفرق جماعتهم حتى لوقاتلهم الثعالب غلبتهم.

فعند ذلك يخرج خارج من اهل بيتي في ثلاث رايات المكثر يقول خمسة عشر ألفا والمقل يقول اثنا عشر ألفا أمارتهم أمت يلقون سبع رايات تحت كل راية منها رجل يطلب الملك فيقتلهم الله جميعا ويرد إلى المسلمين ألفتهم ونعمتهم وقاصيهم ودانيهم.

١٢- ابن أبي الحديد روى قاضى القضاة عن كافى الكفاة أبى القاسم إسماعيل بن عباد بإسناد متصل بعلى عليه السلام أنه ذكر المهدي، وقال: إنه من ولد الحسين عليه السلام، وذكر حليته، فقال رجل: أجلي الجبين، أقتى الانف، ضخم البطن، أزيل الفخذين، أبلج الشايبا، بفخذه اليمنى شامة.

و ذكر هذا الحديث بعينه عبدالله بن قتيبة في كتاب غريب الحديث.

١٣- ابوبكر بن أبي شيبة عن الفضل بن دكين وأبو داود عن ياسين العجلي عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة.

١٤- عنه عن وكيع عن ياسين عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن علي مثله ولم يرفعه.

١٥- الفضل بن دكين قال: حدثنا فطر عن القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ قال: لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلا من أهل بيتي يملاها عدلا كما ملئت جورا.

١٦- عنه عن أبي أسامة عن هشام عن ابن سيرين قال: المهدي من هذه الامة وهو الذي يؤم عيسى ابن مريم.

المنابع:

- (١) مسند احمد: ٨٩/١، (٢) سنن أبو داود: ١٠٧/٤ - ١٠٨،
- (٣) سنن ابن ماجه: ١٣٦٧/٢، (٤) حلية الاولياء: ١٧٧/٣،
- (٥) أخبار إصفهان: ١٧٠/١، (٦) تاريخ بغداد: ٢١٨/١١،
- (٧) مجمع الزوائد: ٣١٦/٧ - ٣١٧،
- (٨) شرح النهج: ٢٨١/١، (٩) المصنف ١٩٧/٥ - ١٩٨.

٢- باب ما يحدث قبل القيامة

١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا اسرائيل ثنا أبو اسحق عن الحرث عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يلتمس رجل من أصحابي كما تلتمس أو تبتغي الضالة فلا يوجد.

(١) مسند أحمد ١/٨٩.

٣- باب خروج الدجال

١- الهيثمي عن علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكرنا الدجال عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم فاستيقظ محمرا لونه فقال غير ذلك أخوف لي عليكم ذكر كلمه.

(٢) مجمع الزوائد: ٣٣٤/٧.

٤- باب ظهور السفيناني

١- الحاكم النيسابوري: اخبرني محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد الشعрани ثنا نعيم بن حماد ثنا الوليد ورشدين قالوا: ثنا ابن لهيعة عن ابي قبيل عن ابي رومان عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال: يظهر السفيناني على الشام ثم يكون بينهم وقعة بقرقيسا حتى تشبع طير السماء وسباع الارض من جيفهم ثم ينفق عليهم فتق من خلفهم فتقبل طائفة منهم حتى يدخلوا ارض خراسان وتقبل خيل السفيناني في طلب اهل خراسان ويقتلون شيعة آل محمد عليه السلام بالكوفة ثم يخرج اهل خراسان في طلب المهدي.

٥- باب ظهور الفتن

١- الحاكم اخبرنا أبو عبد الله الصفار ثنا محمد بن ابراهيم بن ارومة
 ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان عن الاعمش عن منذر الثوري عن محمد
 ابن الحنفية عن علي عليه السلام قال:
 تكون في هذه الامة خمس فتن فتنه عامة وفتنة خاصة ثم فتنة عامة
 وفتنة خاصة ثم تكون فتنة سوداء مظلمة يكون الناس فيها كالبهائم. هذا
 حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

(٢) المستدرک: ٥٠٤/٤،

٦- باب اصحاب المهدي عليه السلام

١- الحاكم حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي ابن عفان العامري ثنا عمرو بن محمد العنقزي ثنا يونس بن ابي اسحاق اخبرني عمار الدهني عن ابي الطفيل عن محمد بن الحنفية قال كنا عند علي عليه السلام فسأله رجل عن المهدي فقال علي عليه السلام هيات ثم عقد بيده سبعا فقال ذاك يخرج في آخر الزمان قال الرجل الله الله قتل.

فيجمع الله تعالى له قوما قزع كقزع السحاب يؤلف الله بين قلوبهم لا يستوحشون إلى احد ولا يفرحون باحد يدخل فيهم على عدة اصحاب بدر لم يسبقهم الاولون ولا يدركهم الآخرون وعلى عدد اصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر،

قال: ابو الطفيل قال ابن الحنفية اتريده قلت نعم قال انه يخرج من بين هذين الخشبتين قلت لا جرم والله لا اريها حتى اموت فمات بهايعى مكة حرسها الله تعالى. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

كتاب الأصحاب

١- باب ما روى في سعد بن مالك

- ١- البخاري حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد عن علي عليه السلام قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفدي احدا غير سعد سمعته يقول ارم فداك أبي وامى اظنه يوم احد.
- ٢- مسلم بن حجاج حدثنا منصور بن ابى مزاحم حدثنا ابراهيم يعنى ابن سعد عن ابيه عن عبد الله بن شداد قال سمعت عليا يقول ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه لاحد غير سعد بن مالك فانه جعل يقول له يوم احد ارم فداك ابى وامى.
- ٣- ابن ماجه حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن علي عليه السلام قال: ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد غير سعد بن أبى وقاص.
- ٤- عنه أخبرنا الحسن بن الصباح البزار. أخبرنا سفيان عن ابن جدعان ويحيى بن سعيد سمعا سعيد بن المسيب يقول قال علي عليه السلام: ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أباه وأمه لاحد إلا لسعد بن أبى وقاص، قال له يوم أحد: ارم فداك أبى وامى، وقال له: ارم أيها الغلام المزور.

المنايع:

- (١) صحيح البخاري: ٥٢/٨، (٢) صحيح مسلم: ١٨٧٦/٤،
- (٣) سنن ابن ماجة: ٤٧/١، (٤) سنن الترمذي: ١٣٠/٥،
- (٥) مسند أحمد: ٩٢/١، (٦) مصنف ابن أبي شيبة: ٨٦/١٢.

٢- باب ما روى في عمار بن ياسر

١- احمد بن حنبل عن هاني بن هاني عن علي عليه السلام قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاء عمار فاستأذن فقال ائذنوا له مرحبا بالطيب المطيب.

٢- ابن ماجه حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وعلى بن محمد، قالوا: ثنا وكيع. ثنا سفيان، عن أبي إسحق، عن هاني بن هاني، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم. فاستأذن عمار ابن ياسر. فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ائذنوا له. مرحبا بالطيب المطيب.

٣- عنه حدثنا نصر بن علي الجهضمي. ثنا عثام بن علي، عن الاعمش، عن أبي إسحق، عن هاني بن هاني، قال: دخل عمار على علي عليه السلام، فقال: مرحبا بالطيب المطيب. سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ملئ عمار إيمانا إلى مشاشه.

٤- الترمذي حدثنا محمد بن بشار أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن هاني بن هاني عن علي عليه السلام قال: جاء عمار ابن ياسر يستأذن علي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ائذنوا له مرحبا بالطيب المطيب هذا حديث حسن صحيح.

٥- أبو نعيم الحافظ حدثنا محمد بن أحمد بن علي ثنا محمد بن يوسف بن الطباع ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن هاني بن هاني عن علي عليه السلام قال: استأذن عمار على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ائذنوا له مرحبا

بالطيب المطيب. رواه زهير و شريك و غيرهما عن أبي اسحاق.

٦- عنه حدثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابن عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا يحيى بن زكريا عن أبيه عن أبي اسحاق عن هاني بن هاني عن علي عليه السلام قال: كان عمار يأخذ من هذه السورة و من هذه السورة، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال لعمار: لم تأخذ من هذه السورة و من هذه السورة؟ قال: تسمعي أخلط به ما ليس منه قال: لا قال: فكله طيب.

٧- عنه حدثنا سليمان بن أحمد ثنا اسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق عن الثوري عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة. قال: لقي علي عليه السلام رجلين قد خرجا من الحمام متدهنين. فقال علي من أنتما؟ قالوا: من المهاجرين، قال كذبتما، إنما المهاجر عمار بن ياسر.

٨- الحاكم حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان واخبرنا أبو الحسن محمد ابن احمد بن تميم القنطري ثنا أبو قلابة ثنا أبو عاصم ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن هاني ابن هاني عن علي عليه السلام قال استاذن عمار بن ياسر على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانا عنده فقال ايدنوا له فلما دخل قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرحبا بالطيب المطيب. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٩- ابن أبي شيبه حدثنا أبو معاوية قال ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخري عن علي عليه السلام قال: قالوا له: أخبرنا عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا: أخبرنا عن عمار، قال: مؤمن بر وإن ذكرته ذكر.

المنايع:

- (١) مسند احمد: ١/١٠٠، (٢) سنن ابن ماجة: ١/٥٢،
(٣) سنن الترمذي: ٥/٣٣٢، (٤) حلية الأولياء: ١/١٤٠ - ١٤٢.
(٥) المصنف: ١١/٢٢، (٦) المستدرک: ٣/٣٨٨،

٣- باب ما روى في أبي بكر و عمر

١- ابن أبي شيبه حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عبدة قال:
 أخبرني أبو معاذ عن خطاب أو أبي الخطاب عن علي عليه السلام قال بينا أنا
 جالس عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ أقبل أبو بكر وعمر فقال: يا علي هذان
 سيدا كهول أهل الجنة إلا ما كان من الانبياء فلا تخيرهما.

(١) المصنف ١١/١٢ و ٧٢/١٤.

٤- باب ما روى في الزبير

١- عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن عمرو قال: أخبرني حسين ابن محمد بن علي أخبرني عبيد الله بن أبي رافع وقال مرة ان عبيد الله بن أبي رافع أخبره انه سمع علياً عليه السلام يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها طعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة.

فإذا نحن بالطعينة فقلنا اخرجي الكتاب قالت ما معي من كتاب قلنا لتخرجن الكتاب أو لنقلبن الثياب قال فاخرجت الكتاب من عقاصها فاخذنا الكتاب فاتينا به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فإذا فيه من خاطب بن أبي بلتعة إلي ناس من المشركين بمكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا حاطب ما هذا قال لا تعجل علي عليه السلام اني كنت امرأ ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون اهلهم بمكة.

فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ فيهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الاسلام.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد صدقكم فقال عمر دعني اضرب عنق هذا المنافق، فقال: انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل

بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

٢- عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم وحسن قالوا ثنا شيبان عن عاصم عن زر ابن حبيش قال استأذن ابن جرموز على علي عليه السلام فقال من هذا قالوا ابن جرموز يستأذن قال ائذنوا له ليدخل قاتل الزبير النار اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان لكل نبي حوارى وحوارى الزبير.

٣- عبد الله حدثني أبي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن عاصم عن زر بن حبيش قال استأذن ابن جرموز على علي عليه السلام وأنا عنده فقال علي عليه السلام بشر قاتل ابن صفية بالنار ثم قال علي عليه السلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان لكل نبي حوارى وحوارى الزبير قال: قال أبي سمعت سفيان يقول الحواري الناصر.

٤- عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا حماد أنبأنا عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش ان علياً عليه السلام قيل له ان قاتل الزبير على الباب فقال ليدخل قاتل ابن صفية النار سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان لكل نبي حوارى وان الزبير حوارى.

٥- مسلم بن حجاج حدثنا أبو بكر بن ابى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب واسحاق بن ابراهيم وابن ابى عمر قال اسحاق اخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن الحسن بن محمد اخبرني عبيد الله بن ابى رافع وهو كاتب على قال سمعت علياً عليه السلام وهو يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. انا والزبير والمقداد فقال:

ائتوا روضة خاخ فان بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا فإذا نحن بالمرأة فقلنا اخرجي الكتاب فقالت ما معي كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب فاخرجته من عقاصها فاتينا

به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فإذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة إلى ناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا حاطب ما هذا قال لا تعجل على يارسول الله انى كنت امرأ ملصقا في قريش قال سفيان كان حليفا لهم ولم يكن من انفسها وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اهلهم.

فاحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم ان اتخذ فيهم يدا يحمون بها قرابتي ولم افعله كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم صدق فقال عمر دعني يا رسول الله اضرب عنق هذا المنافق فقال انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فانزل الله عزوجل يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء وليس في حديث ابي بكر وزهير ذكر الاية وجعلها اسحاق في روايته من تلاوة سفيان.

٦- عنه حدثنا أبو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن فضيل ح وحدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عبد الله ابن ادريس ح وحدثنا رفاعة ابن الهيثم الواسطي حدثنا خالد يعنى ابن عبد الله كلهم عن حصين عن سعد ابن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمى عن علي عليه السلام قال:

بعثنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و ابا مرثد الغنوى والزبير بن العوام وكلنا فارس فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها امرأة من المشركين معها كتاب من حاطب إلى المشركين فذكر بمعنى حديث عبيد الله ابن ابي رافع عن علي عليه السلام.

٧- ابن ابي شيبة حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس عن حماد بن

سلمة عن علي عليه السلام قال: حدثني من رأى الزبير بن العوام وصدره كأنه العيون من الطعن والرمي.

٨- عنه حدثنا أحمد بن منيع أخبرنا معاوية بن عمرو أخبرنا زائدة

عن عاصم عن زر عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
إن لكل نبي حواريا وإن حوارى الزبير بن العوام.

المنابع:

(١) مسند أحمد: ٧٩/١ - ٨١،

(٢) صحيح مسلم: ٩١٤١/٤ - ٩١٤٢،

(٣) المصنف: ٩٢/١٢ - ٩٣،

(٤) سنن الترمذي: ٦٤٦/٥.

٥- باب ما روى في ابن أم معبد

١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا اسرائيل ثنا أبو إسحاق عن الحرث عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت مؤمرا أحدا دون مشورة المؤمنين لامرت ابن أم عبد.

٢- ابن ماجه حدثنا علي بن محمد. ثنا وكيع. ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحرث، عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت مستخلفا أحدا عن غير مشورة، لاستخلفت ابن أم عبد.

٣- الترمذي حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا صاعد الحراني أخبرنا زهير أخبرنا منصور عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو كنت مؤمرا أحدا منهم من غير مشورة لامرت عليهم ابن أم عبد.

المنابع:

- (١) مسند احمد: ٧٦/١، (٢) سنن ابن ماجه: ٤٩/١،
- (٣) سنن الترمذي: ٣٣٨/٥، (٤) المستدرک: ٣١٨/٣،
- (٥) المصنف لابن أبي شيبة: ١١٣/١٢.

٦- باب ما روى في طلحة

١- أبو العباس المبرد حدثني التوزي قال: حدثني محمد بن عباد بن حبيب بن المهلب - احسبه عن أبيه - قال: لما انقضى يوم الجمل خرج علي بن أبي طالب عليه السلام في ليلة ذلك اليوم و معه قبر و بيده مشعلة من نار يتصفح القتلى حتى وقف على رجل؛ قال التوزي فقلت: أهو طلحة؟ قال نعم، فلما وقف عليه قال: أعزز عليّ أبا محمد ان اراك معفرا تحت نجوم السماء و بطون الأدوية شفيت نفسى و قتلت معشرى إلى الله اشكو عجرى و يجرى.

٢- الحاكم النيسابوري اخبرني الحسن بن محمد بن اسحاق الازهرى ثنا محمد بن زكريا الغلابي ثنا العباس بن بكار ثنا سهيل بن ابي سهيل التميمي عن ابيه قال مر على بن ابي طالب عليه السلام بطلحة بن عبيدالله وهو مقتول فوقف عليه وقال هذا والله كما قال الشاعر:

فتى كان يدنيه الغنى من صديقه

إذا ما هو استغنى ويبعده الفقر

كان الثريا علقت في جبينه

وفي خده الشعرى وفي الآخر البدر

٣- عنه حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى انبأ محمد بن عبيد الطنافسى ثنا أبو مالك الاشجعي عن

ابي حبيبة مولى طلحة قال دخلت على علي عليه السلام مع عمر بن طلحة بعد ما فرغ من اصحاب الجمل قال فرحب به وادناه قال اني لارجو ان يجعلني الله واباك من الذين قال الله عزوجل ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين.

فقال: يا ابن اخي كيف فلانة كيف فلانة قال وسأله عن امهات اولاد ابيه قال ثم قال لم تقبض ارضيكم هذه السنة الا مخافة ان ينتهبها الناس يا فلان انطلق معه إلى بني قريظة فمره فليعطه غلته هذه السنة ويدفع إليه ارضه.

فقال رجلان جالسان إلى ناحية احدهما الحارث الاعور الله اعدل من ذلك ان تقتلهم ويكونوا اخواننا في الجنة قال قوما ابعد ارض الله واسحقها فمن هو إذا لم اكن انا وطلحة يا ابن اخي إذا كانت لك حاجة فأتنا. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

المنابع:

(١) الكامل للمبرد: ٢١٥/١.

(٢) المستدرک: ٣٧٣/٣ - ٣٧٦.

٧- باب ما روى في عباس بن عبدالمطلب

١- الترمذي حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي أخبرنا وهب بن جرير أخبرنا أبي قال سمعت الاعمش يحدث عن عمرو بن مرة. عن أبي البختری عن علي بن أبي طالب: أن النبي ﷺ قال لعمر في العباس: إن عم الرجل صنو أبيه. وكان عمر تكلم في صدقته. هذا حديث حسن.

٢- الحاكم النيسابوري حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن موسى ابن أبي عائشة عن عبد الله بن أبي رزين عن أبي رزين عن علي بن أبي طالب قال: قلت للعباس سل النبي ﷺ أن يستعملك على الصدقة فسأله فقال ما كنت لاستعملك على غسالة ذنوب الناس.

٣- عنه بإسناده عن علي بن أبي طالب قال: قلت للعباس سل لنا النبي ﷺ الحجابة فقال اعطيكم ما هو خير لكم منها السقاية ترزأكم ولا ترزؤنها. كلا الحديثين صحيحا الإسناد ولم يخرجاهما.

المنابع:

(١) سنن الترمذي: ٦٥٣/٥،

(٢) المستدرک: ٣٣٢/٣.

٨- باب ما روى في عثمان

- ١- ابن أبي شيبه عن عبد الله بن إدريس عن ليث عن مجاهد وطاوس عن ابن عباس قال: قال علي عليه السلام: ما قتلت - يعني عثمان - ولا أمرت - ثلاثا، ولكني غلبت.
- ٢- عنه عن ابن إدريس عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال: قال علي عليه السلام: ما قتلت، وإن كنت لقتله لكارها.
- ٣- عنه عن عبدة بن سليمان عن عاصم عن أبي زرارة وأبي عبد الله عليه السلام قالوا: سمعنا عليا عليه السلام يقول: والله ما شاركت وما قتلت ولا أمرت ولا رضيت - يعني قتل عثمان.

٩- باب ما روى في مقدار

١- عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن أبي اسحق عن حارثة بن مضرب عن علي عليه السلام قال ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد ولقد رأيتنا وما فينا الا نائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة يصلى ويبكى حتى أصبح.

(١) مسند احمد: ١/١٢٥.

١٠- باب ما روى في أبي ذر

١- اليعقوبي كتب معاوية إلى عثمان: إنك قد أفسدت الشام على نفسك بأبي ذر، فكتب إليه: أن اجمله على قتب بغير وطاء، فقدم به إلى المدينة، وقد ذهب لحم فخذي، فلما دخل إليه وعنده جماعة قال: بلغني أنك تقول:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا كملت بنو أمية ثلاثين رجلا اتخذوا بلاد الله دولا، وعباد الله خولا، ودين الله دغلا. فقال: نعم، سمعت رسول الله يقول ذلك. فقال لهم: أسمعتم رسول الله يقول ذلك؟ فبعث إلى علي بن أبي طالب عليه السلام، فأتاه، فقال: يا أبا الحسن أسمعتم رسول الله يقول ما حكاه أبو ذر؟ وقص عليه الخبر. فقال علي: نعم، قال: وكيف تشهد؟ قال: لقول رسول الله: ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء ذا لهجة أصدق من أبي ذر. فلم يقم بالمدينة إلا أياما حتى أرسل إليه عثمان: والله لتخرجن عنها قال: أخرجني من حرم رسول الله؟ قال: نعم، وأنفك راغم. قال: فإلى مكة؟ قال: لا، قال: فإلى البصرة قال: لا! قال: فإلى الكوفة؟ قال: لا! ولكن إلى الربذة التي خرجت منها حتى تموت بها.

يا مروان! أخرجته، ولا تدع أحدا يكلمه، حتى يخرج. فأخرجه على جمل ومعه امرأته وابنته، فخرج وعلي والحسن والحسين عليهم السلام وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر ينظرون، فلما رأى أبو ذر عليا عليه السلام قام إليه فقبل يده

ثم بكى وقال:

إني إذا رأيتك ورأيت ولدك ذكرت قول رسول الله فلم أصبر حتى أبكي، فذهب علي يكلمه فقال له مروان: إن أمير المؤمنين قد نهى أن يكلمه أحد.

فرفع علي عليه السلام السوط فضرب وجه ناقة مروان، وقال: تنح، نحاك الله إلى النار، ثم شيعه، فكلمه بكلام يطول شرحه، وتكلم كل رجل من القوم وانصرفوا، وانصرف مروان إلى عثمان، فجرى بينه وبين علي في هذا بعض الوحشة، وتلاحيا كلاما.

٢- المسعودي فيما جرى بين عثمان و أبي ذر، و هو انه حضر مجلسه ذات يوم فقال عثمان: أرايتم من زكى ماله هل فيه حق لغيره؟ فقال كعب: لا يا أمير المؤمنين، فدفع ابو ذر في صدر كعب، و قال له: كذبت يا ابن اليهودي، ثم تلا: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ» الآية، فقال: عثمان: أترون بأساً ان نأخذ مالا من بيت مال المسلمين فسفقه فيما ينوبنا من أمورنا و نعطيكموه؟ فقال كعب:

لا بأس بذلك، فرفع ابو ذر العصا فدفع بها في صدر كعب و قال: يا ابن اليهودي ما أجراك على القول في ديننا فقال له عثمان: ما أكثر أذاك لي غيب وجهك عني فقد آذيتنا، فخرج ابو ذر الى الشام، فكتب معاوية الى عثمان: إن أبا ذر تجتمع اليه الجموع، و لا آمن ان يفسدهم عليك، فإن كان لك في القوم حاجة فاحمله إليك،

فكتب اليه عثمان بحمله، فحمله على بعير عليه قتب يابس معه خمسة من الصقالبة يطیرون به، حتى أتوا به المدينة و قد تسلخت بواطن أفخاذه و كاد أن يتلف، فقيل له: انك تموت من ذلك، فقال: هيهات لن أموت حتى

أنقى. و ذكر جوامع ما ينزل به بعد، و من يتولى دفنه،
فأحسن اليه عثمان في داره أياماً، ثم دخل اليه فجلس على ركبتيه و
تكلم بأشياء، و ذكر الخبر في ولد أبي العاص إذا بلغوا ثلاثين رجلاً اتخذوا
عباد الله خولاً، و تكلم بكلام كثير، و كان في ذلك اليوم قد أتى عثمان بتركة
عبد الرحمن بن عوف الزهري من المال،

فنثرت البدر حتى حالت بين عثمان و بين الرجل القائم، فقال عثمان:
إني لأرجو لعبد الرحمن خيراً، لأنه كان يتصدق، و يقري الضيف، و ترك ما
ترون، فقال كعب الأحبار: صدقت يا امير المؤمنين، فشال ابو ذر العصا،
فضرب بها رأس كعب، و لم يشغله ما كان فيه من الألم، و قال:

يا ابن اليهودي تقول لرجل مات و ترك هذا المال: إن الله أعطاه خير
الدنيا و خير الآخرة، و تقطع على الله بذلك، و انا سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول:
«ما يسرني ان اموت و ادع ما يزن قيراطاً» فقال له عثمان:

وار عني وجهك، فقال: اسير الى مكة، قال: لا و الله، قال: فتمنعني من
بيت ربي أعبده فيه حتى اموت؟ قال: إي و الله، قال: فإلى الشام، قال: لا و
الله، قال البصرة؟ قال: لا و الله، فاختر غير هذه البلدان، قال: لا و الله ما
اختر غير ما ذكرت لك، و لو تركتني في دار هجرتي ما أردت شيئاً من
البلدان، فسيرني حيث شئت من البلاد،

قال: فإني مسيرك الى الربذة، قال: الله اكبر، صدق رسول الله صلى الله عليه و سلم
قد اخبرني بكل ما انا لاق، قال عثمان: و ما قال لك؟ قال: اخبرني بأني أمنع
عن مكة و المدينة و أموت بالربذة، و يتولى مواردتي نفر ممن يردون من
العراق نحو الحجاز، و بعث أبو ذر الى جمل له فحمل عليه امرأته - و قيل:
ابنته - و أمر عثمان ان يتجافاه الناس حتى يسير الى الربذة، فلما طلع

عن المدينة و مروان يسيره عنها طلع عليه علي بن أبي طالب عليه السلام و معه ابناه الحسن و الحسين عليهما السلام و عقيل اخوه و عبد الله ابن جعفر و عمار بن ياسر، فاعترض مروان فقال:

يا علي إن أمير المؤمنين قد نهى الناس ان يصحبوا أبا ذر في مسيره و يشيعوه، فإن كنت لم تدر بذلك فقد اعلمتك، فحمل عليه علي بن أبي طالب عليه السلام بالسوط و ضرب بين أذني راحلته، و قال: تنحَّ نحاك الله الى النار، و مضى مع أبي ذر فشيعة ثم ودعه و انصرف، فلما أراد علي الانصراف بكى ابو ذر، و قال:

رحمكم الله اهل البيت، إذا رأيتك يا أبا الحسن و ولدك ذكرت بكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فشكا مروان الى عثمان ما فعل به علي بن أبي طالب، فقال عثمان: يا معشر المسلمين من يعذرنى من علي؟ ردَّ رسولي عما وجهته له، و فعل كذا، و الله لتعطينه حقه، فلما رجع علي عليه السلام استقبله الناس، فقالوا له: إن أمير المؤمنين عليك غضبان لتشييعك أبا ذر، فقال علي عليه السلام: غضب الخيل على اللجُم.

فلما كان بالعشي جاء إلى عثمان، فقال له: ما حملك على ما صنعت بمروان و لم اجترأت عليَّ و رددت رسولي و امري؟! قال: اما مروان فإنه استقبلني يردني فرددته عن ردي، و اما امرك فلم أرده، قال عثمان: ألم يبلغك اني قد نهيت الناس عن أبي ذر و عن تشييعه؟

فقال علي عليه السلام: او كل ما أمرتنا به من شيء نرى طاعة الله و الحق في خلافه اتبعنا فيه أمرك. بالله لا نفعل، قال عثمان: أقد مروان، قال: و مم أقيده؟ قال: ضربت بين اذني راحلته و شتمته، فهو شاتمك و ضارب بين أذني راحلتك قال علي: أما راحلتي فهي تلك فإن أراد ان يضربها كما

ضربت راحلته فليفعل،

و اما انا فو الله لئن شتمني لأشتمنك أنت مثلها بما لا اكدب فيه و لا اقول إلا حقاً، قال عثمان: و لم لا يشتبك إذا شتمته، فو الله ما أنت عندي بأفضل منه؟! فغضب علي بن أبي طالب عليه السلام و قال: الي تقول هذا القول؟ و بمروان تعدلني؟

فأنا و الله افضل منك، و أبي افضل من أبيك، و أمي افضل من أمك، و هذه نبلي قد نثلتها، و هلم فائثل بنبلك، فغضب عثمان و احمرَّ وجهه، فقام و دخل داره، و انصرف علي، فاجتمع اليه أهل بيته، و رجال من المهاجرين و الأنصار.

فلما كان من الغد اجتمع الناس إلى عثمان شكوا اليهم عليا و قال: إنه يعيبني، و يظاهر من يعيبني، يريد بذلك أبا ذر و عمار بن ياسر و غيرهما، فدخل الناس بينهما حتى اصطلحا و قال له علي: و الله ما اردت بتشيع أبي ذر إلا الله تعالى.

المنابع:

(١) تاريخ اليعقوبي: ١٦٢/٢،

(٢) مروج الذهب: ٣٥٠/٢.

١١- باب ما روى في جعفر بن أبي طالب

١- الهيثمي عن علي عليه السلام قال خرج زيد بن حارثة الي مكة فقدم بابنة حمزة ابن عبد المطلب فقال جعفر بن أبي طالب عليه السلام انا احلها وانا احق بها بنت عمي وعندى خالتها وانما الخالة ام فقال علي عليه السلام انا احق بها منكما بنت عمى وعندى بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى احق بها وانا ارفع صوتى اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجتى قبل ان يخرج فقال زيد:

بل انا احق بها خرجت إليها وسافرت وجئت بها قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنكم فأعادوا عليه مثل قولهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأقضى بينكم فى هذا وفى غيره قلت نزل القرآن فى رفعنا اصواتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد اما انت فمولاي ومولاها قال قد رضيت يا رسول الله واما انت يا جعفر.

فأشبهت خلقى وخلقى وانت من شجرتى التى خلقت منها قال قد رضيت يا رسول الله واما انت يا على فصفيى وامينى قال رضيت يا رسول الله واما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها وانما الخالة ام قال قد سلمنا يا رسول الله قلت رواه أبو داود باختصار رواه البزار ورجاله ثقات.

٢- ابن أبي شيبه حدثنا عبید الله قال: أخبرنا إسرائيل عن أبي

إسحاق عن هبيرة بن يريم عن هانى عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعفر: اشبهت خلقى وخلقى.

٣- حدثنا محمد بن بشر قال ثنا زكريا عن عامر أن علياً عليه السلام تزوج أسماء ابنة عميس فتفاخر ابناها محمد بن جعفر ومحمد بن أبي بكر فقال كل واحد منهما: أنا أكرم منك وأبي خير من أبيك. فقال لها علي: أقضي بينهما، فقال:

ما رأيت شابا من العرب خيرا من جعفر، وما رأيت كهلا كان خيرا من أبي بكر، فقال لها علي: ما تركت لنا شيئا ولو قلت غير هذا لمقتك، والله إن ثلاثة أنت أخسهم لخيار.

المنابع:

- (١) مجمع الزوائد: ١٥٦/٩.
- (٢) المصنف: ١٢ / ١٠٥ - ١٠٦.

١٢- باب ما روى في عبد الله بن مسعود

١- الحاكم النيسابوري أبو عبد الله حدثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه انا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انا جرير عن عبد الله بن يزيد الصهباني عن كميل بن زياد عن علي بن ابي طالب قال كنت مع النبي ﷺ ومعه أبو بكر ومن شاء الله من اصحابه فمررنا بعبد الله بن مسعود وهو يصلي فقال النبي ﷺ من هذا فقيل عبد الله بن مسعود فقال ان عبد الله يقرأ القرآن غضا كما انزل فاثني عبد الله على ربه وحمده.

فاحسن في حمده على ربه ثم سأله فاجمل المسألة وسأله كاحسن مسألة سأها عبد ربه ثم قال اللهم اني اسألك ايمانا لا يرتد ونعيما لا ينقد و مرافقة محمد ﷺ في اعلى عليين في جنانك جنان الخلد قال وكان رسول الله ﷺ يقول سل تعط سل تعط مرتين فانطلقت لابشره فوجدت ابا بكر قد سبقني وكان سباقا بالخير. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٢- عنه حدثنا أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا ابراهيم بن يوسف الصيرفي ثنا علي بن عباس عن الاعمش عن عمرو ابن مرة واسماعيل عن قيس قال سئل علي بن ابي طالب عن ابن مسعود فقال قرأ القرآن ثم وقف عند شبهاته فاحل حلاله وحرم حرامه وسئل عن عمار فقال مؤمن نسي وإذا ذكر ذكر وسئل عن حذيفة فقال كان اعلم الناس بالمنافقين وذكر باقي الحديث.

٣- الخطيب بغدادى أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن يوسف الواعظ قال: أخبرنا عبيد الله بن عثمان بن يحيى الدقاق حدثنا محمد ابن العباس بن نجیح حدثنا جعفر بن محمد بن سوار النيسابورى أخبرنا عبد الله بن عمر بن الرماح حدثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم عن أم موسى عن علي عليه السلام قال:

شاهد الناس بن مسعود وهو يجتني رطبا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجعلوا يضحكون من دقة ساقه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتضحكون من دقة ساقه لهما أثقل في الميزان من أحد.

٤- الهيثمي عن علي عليه السلام قال أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابن مسعود فصعد شجرة فأمره ان يأتيه منها بشئ فنظر أصحابه إلى ساق عبد الله حين صعد فضحكوا من حموشة ساقه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما تضحكون لرجل عبد الله أثقل في الميزان يوم القيامة من أحد.

٥- ابن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن أم موسى قالت: سمعت عليا عليه السلام يقول: أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه بشئ منها، فنظر أصحابه إلى حموشة ساقه فضحكوا منها، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ما يضحككم؟ لرجل عبد الله في الميزان أثقل من أحد.

٦- حدثنا أبو أسامة قال ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى عن علي عليه السلام قالوا: أخبرنا عن عبد الله قال: علم القرآن والسنة ثم انتهى وكفى بذلك علما.

المنابع:

(١) المستدرک: ٣١٧/٣ - ٣٨٨، (٢) تاريخ بغداد: ١٩١/٧،

(٣) مجمع الزوائد: ٢٨٨/٩، (٤) المصنف: ١١٤/١٢ - ١١٦.

١٣- باب ما روى في جرير بن عبدالله

١- الهيثمي عن علي بن أبي طالب عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جرير منا أهل البيت ظهراً لبطن قالها ثلاثاً. رواه الطبراني و أبو بكر بن حفص لم يدرك علياً و سليمان بن إبراهيم بن جرير لم أجد من وثقه.

(١) مجمع الزوائد: ٣٧٣/٩.

١٤- باب ما روى في فرات بن حيان

١- الهيثمي عن علي يعني ابن أبي طالب عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لاعطى قوما أتألفهم و آكل قوما إلى ما عندهم أو إلى ما جعل الله في قلوبهم منهم فرات بن حيان. رواه الطبراني.

(١) مجمع الزوائد: ٣٧٣/٩.

١٥- باب ما روى في عثمان بن مظعون

١- ابن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد قال: حدثني موسى قال: أخبرني محمد بن عمرو بن علي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: أول من دفن بالبقيع عثمان بن مظعون ثم اتبعه إبراهيم بن محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

(١) المصنف: ١٤ / ١٣٧.

١٦- باب ما روى في حاطب

١- ابن أبي شيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن الحسن بن محمد أن عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي أخبره أنه سمع علياً عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنه قد شهد بدرًا - يعني حاطب بن أبي بلتعة، وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

(١) المصنف: ١٤ / ٣٨٤.

١٧- باب ما روى في حمزة بن عبدالمطلب

١- الحاكم النيسابوري حدثنا أبو العباس ثنا أبو اسامة عبد الله بن اسامة الحلبي ثنا محمد بن عمران بن ابي ليلى ثنا محمد بن سليمان ابن الاصبهاني عن ابي اسحاق الشيباني عن علي بن الحزور عن الاصبع بن نباته عن علي عليه السلام قال ان افضل الخلق يوم يجمعهم الله الرسل وافضل الناس بعد الرسل الشهداء وان افضل الشهداء حمزة بن عبد المطلب.

٢- عنه حدثنا أبو العباس ثنا سعيد بن محمد أبو عمر الخجواني ثنا وكيع بن الجراح ثنا قدامة بن موسى الجمحي عن عبد الله بن علي بن الحسين عن ابيه عن جده قال جاء علي عليه السلام وحمزة إلى النبي صلى الله عليه وآله وقد اغتسلا فقال النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله كيف صنعتما قال احدهما يا رسول الله سترته بالثوب وقال الآخر فجعلت مثل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله لو فعلتما غير ذلك لسترتكما. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

٣- عنه اخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي عليه السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله ناد حمزة فكان اقربهم إلى المشركين من صاحب الجمل الاحمر.

فقال لي حمزة هو عتبة بن ربيعة وهو ينهى عن القتال وهو يقول يا قوم اني ارى قوما لاتصلون إليهم وفيكم خير يا قوم اعصبوها اليوم بي

وقولوا جبن عتبة بن ربيعة ولقد علمتم اني لست باجبنكم فسمع بذلك أبو جهل فقال:

انت تقول هذا لو غيرك قال قد ملئت رعبا فقال اياى تعني يا مصفر استه قال فبرز عتبة واخوه شيبه وابنه الوليد فقالوا من يبارز فخرج فتية من الانصار.

فقال عتبة لا نريد هؤلاء ولكن من يبارزنا من اعمام بنى عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا عبيدة قم يا علي فبرز حمزة لعتبة وعبيدة لشيبه وعلي للوليد فقتل حمزة عتبة وقتل علي الوليد وقتل عبيدة شيبه وضرب شيبه رجل عبيدة فقطعها فاستنقذه حمزة وعلي حتى توفي بالصفراء. صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤- عنه اخبرنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا ابراهيم بن عبد الله المصرى ثنا ابراهيم بن بشار الرمادي ثنا سفيان بن عيينة ثنا كثير النواء عن المسيب بن نجبة عن علي بن ابى طالب عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل نبى اعطى سبعة رفقاء واعطيت بضعة عشر فقيل لعلي عليه السلام من هم فقال انا وحمزة وابناي ثم ذكرهم. هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

المنابع:

(١) المستدرک: ١٩٢/٣،

(٢) مسند احمد: ٨٩/١.

١٨- باب ما روى في زيد بن صوحان

١- الهيثمي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر إلى رجل تسبقه بعض أعضائه إلى الجنة فلينظر إلى زيد بن صوحان.

(١) مجمع الزوائد: ٣٩٨/٩.

١٩- باب ما روى في الأبدال

١- عبدالله حدثني أبي ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان حدثني شريح يعني ابن عبيد قال ذكر أهل الشام عند علي بن أبي طالب عليه السلام وهو بالعراق فقالوا العنهم يا أمير المؤمنين قال: لا،
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الأبدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلا كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا يسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الأعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب.

(١) مسند احمد: ١١٢/١.

٢٠- باب ما روى في جماعة من الصحابة

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد ثنا اسرائيل ثنا أبو إسحق عن الحرث عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يلتمس رجل من أصحابي كما تلتمس أو تبتغى الضالة فلا يوجد.
- ٢- عبد الله حدثني أبي ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن اسحق حدثني أبي اسحق بن يسار عن مقسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحرث بن نوفل عن مولاه عبد الله بن الحرث قال اعتمرت مع علي بن أبي طالب عليه السلام في زمان عمر أو زمان عثمان فنزل على أخته أم هانئ بنت أبي طالب. فلما فرغ من غسله دخل عليه نفر من أهل العراق فقالوا يا أبا حسن جئناك نسألك عن أمر نحب ان تخبرنا عنه قال أظن المغيرة بن شعبة يحدثكم انه كان أحدث الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا أجل عن ذلك جئنا نسألك قال أحدث الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم قثم بن العباس.
- ٣- عبد الله حدثني محمد بن سليمان لوين ثنا محمد بن جابر عن عبد الملك بن عمير عن عمارة بن روية عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال سمعت أذناي ووعاه قلبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش صالحهم تبع لصالحهم وشرارهم تبع لشرارهم.
- ٤- حدثني أبي ثنا أبو أحمد ثنا سفيان عن أبي اسحق عن أبي الخليل عن علي عليه السلام قال كان للمغيرة بن شعبة رحم فكننا إذا خرجنا مع رسول

الله ﷺ في غزاة خرج به معه فيركزه فيمر الناس عليه فيحملونه فقلت
لئن أتيت النبي ﷺ لاخبرته فقال انك ان فعلت لم ترفع ضالة.

٥- الترمذي حدثنا ابو عبيدة بن أبي السفر، واسمه أحمد بن عبد الله
الهمداني ومحمود بن غيلان، قالا حدثنا أبو داود الحفري، حدثنا يحيى بن
زكريا بن أبي زائدة عن سفيان بن سعيد عن هشام عن ابن سيرين عن
عبيدة عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال:

إن جبرائيل هبط عليه فقال له: خيرهم - يعني أصحابك - في
أسارى بدر القتل أو الفداء على أن يقتل منهم قابلاً مثلهم، قالوا: الفداء
ويقتل منا.

٦- المسكاني أخبرنا الإمام أبو طاهر الزيادي قراءة قال: حدثنا
أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن إملاء، أخبرنا علي بن عبد العزيز
المكي أخبرنا أبو نعيم الفضل بن دكين القرشي عن فطر بن خليفة، عن كثير
بياع النوى قال سمعت عبد الله بن مليل قال:

سمعت علياً بن أبي طالب يقول: قال رسول الله ﷺ: إنه لم يكن نبي إلا قد
أعطي سبعة رفقاء نجباء وزراء، وإني قد أعطيت أربعة عشر حمزة و جعفر
و علي و حسن و حسين و أبو ذر و المقداد، و حذيفة و عمار، و سلمان. رواه
جماعة عن أبي نعيم الملائي و هو ثقة و له طرق عن كثير النواء هو أبو
إسماعيل التيمي كوفي عزيز الحديث.

رواه المسيب بن نجبه عن علي بن أبي طالب، وأسانيده مذكورة في باب الوزارة
من الخصائص.

٧- عنه حدثني ابوبكر النجار، عن ابي القاسم عبدالرحمان بن محمد
الحسني عن فرات بن إبراهيم الكوفي قال: حدثني عبيد بن كثير، عن محمد

ابن راشد عن عيسى بن عبدالله بن عمر بن علي بن ابي طالب عليه السلام عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام قال: خلقت الأرض لسبعة. الحديث.

٨- عنه عن فرات قال: حدثني عبيد بن كثير، عن محمد بن راشد، عن عيسى بن عبدالله، عن ابيه عن جده عمر، عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال:

خلقت الأرض لسبعة بهم يرزقون و بهم ينصرون و بهم يمحطون عبدالله بن مسعود و أبو ذر و عمار و سلمان و المقداد، و حذيفة، و أنا إمامهم السابع، قال الله: «وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ».

٩- الهيثمي عن علي عليه السلام قال خرج زيد بن حارثة الي مكة فقدم بابنة حمزة ابن عبد المطلب فقال جعفر بن أبي طالب انا احلها وانا احق بها بنت عمي وعندي خالتها وانما الخالة ام فقال علي عليه السلام: انا احق بها منكما بنت عمي وعندي بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهى احق بها وانا ارفع صوتي اسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حجتى قبل ان يخرج فقال زيد: بل انا احق بها خرجت إليها وسافرت وجئت بها قال:

فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما شأنكم فأعادوا عليه مثل قولهم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سأقضى بينكم في هذا وفي غيره قلت نزل القرآن في رفعنا اصواتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لزيد اما انت فمولاي ومولاها قال قد رضيت يا رسول الله واما انت يا جعفر.

فأشبهت خلقي وخلقى وانت من شجرتى التى خلقت منها قال قد رضيت يا رسول الله واما انت يا على فصفي واميني قال رضيت يا رسول الله واما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها وانما الخالة ام قال قد سلمنا يا رسول الله.

١٠- ابن أبي شيبه حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن الحسين بن محمد عن عبيد الله بن أبي رافع أخبره عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

١١- عنه حدثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان بن الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن علي عليه السلام قال: قريش أئمة العرب، أبرارها أئمة أبرارها و فجارها أئمة فجارها.

١٢- عنه حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب العبدي عن علي عليه السلام قال: كان سبأ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر الصوف الأبيض.

المنابع:

- (١) مسند أحمد: ٨٨/١ - ١٠١ - ١٤٥.
- (٢) سنن الترمذي: ١٣٥/٤ و ٦٦٢/٥.
- (٣) شواهد التنزيل: ٣٧٤/١ و ٣٤٧/٢.
- (٤) مجمع الزوائد: ١٥٥/٩ - ١٥٦.
- (٥) المصنف: ١٥٤/١٢ - ١٧١ - ١٧٢ و ٣٥٨/١٤.

٢١- باب ما روى في اصحاب الصفة

- ١- عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن علي عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا أعطيكم وأدع أهل الصفة تلوي بطونهم من الجوع وقال مرة لا أخدمكما وأدع أهل الصفة تطوى.
- ٢- الهيثمي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا أعطيكم وأدع أهل الصفة يلوي بطونهم الجوع.

المنابع:

- (١) مسند احمد: ٧٩/١،
- (٢) مجمع الزوائد: ١٦٨/٨.

٢٢- باب فضائل الشيعة

١- عنه أخبرنا أبوبكر الحافظ أحمد بن الحسين البيهقي قال: أنبأنا أبو عبدالله الحافظ، قال: أخبرني أبو اسحاق إبراهيم بن إسماعيل القاري قال: حدثنا الفضل بن محمد الشعرائي قال: حدثنا عون بن سلام، قال: أخبرنا منصور ابن أبي الأسود عن الحارث بن حصيرة، عن أبي صادق، عن ربيه - و هو ابن ناجذ - قال: قال علي عليه السلام لشييعته:

كونوا في الناس كالنحل في الطير، ليس شئ من الطير إلا وهو يستضعفها، ولو علم الطير ما في أجوافها من البركة لم تفعلوا بها ذلك، خالطوا الناس بألسنتكم وأجسادكم، وزايلوهم بقلوبكم وأعمالكم فان لكل امريء ما اكتسب و هو يوم القيامة مع من أحب.

(١) فرائد السمطين: ٤٠١/١.

قال المؤلف:

قد تم بحمد الله و توفيقه المجلد الثاني و العشرون من مسند الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام و يتلوه انشاء الله المجلد الثالث و العشرون و أوّله:

كتاب الإيمان و الكفر

فهرست

	عدد الاحاديث	الصفحة	العنوان
			مسند الامام علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small> من طرق الإسماعيلية
		٣ مقدمة
٤		٥	٢- باب العلم.....
١		٧	٣- باب الأنبياء.....
٣		٨	٤- باب الإمامة.....
٢		١٢	٥- باب الإيمان و الإسلام.....
٣٠		١٤	٦- باب القرآن.....
٢٩		٢٢	٧- باب الطهارة.....
١٢٩		٢٨	٨- باب الصلوة.....
٢٦		٥٠	٩- باب الصوم.....
٦٧		٥٦	١٠- باب المعيشة.....
٦٠		٦٨	١١- باب الزكاة.....
٧		٨٠	١٢- باب السفر.....
٥٣		٨٢	١٣- باب الحج.....

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
١٤- باب الجهاد.....	٩١	٩٦
١٥- باب النكاح.....	١١٧	٩٨
١٦- باب الطلاق.....	١٣٥	٦٤
١٧- باب التجميل و الزينة.....	١٤٩	١٥
١٨- باب الاطعمة.....	١٥٢	٣٠
١٩- باب الأشربة.....	١٥٧	٦
٢٠- باب العتق.....	١٥٨	٢٩
٢١- باب الصيد والذبائح.....	١٦٤	١٦
٢٢- باب الإيمان.....	١٦٧	٥
٢٣- باب القضاء و الشهادة.....	١٦٨	٤٨
٢٤- باب الحدود.....	١٨١	١١٦
٢٥- باب الديات.....	٢٠١	٧٨
٢٦- باب الوصية.....	٢٢٢	١٣
٢٧- باب الفرائض.....	٢٣٤	٢٥
٢٨- باب الجنائز.....	٢٤٤	٧٧
٢٩- باب النوادر.....	٢٥٦	١٠

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
مسند الامام علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small>		
من طرق أهل السنة.....	٢٦١	
مقدمة.....	٢٦٣	
كتاب العلم.....	٢٦٥	
١- باب فضل العلم.....	٢٦٥	١٧
٢- باب طلب العلم و حفظه.....	٢٧٢	١٠
٣- باب السؤال عن العالم.....	٢٧٥	٧
٤- باب رواية الحديث.....	٢٧٨	٣٢
٥- باب المشاورة مع الفقهاء.....	٢٨٦	١
٦- باب حق العالم.....	٢٨٦	١
٧- باب صفة العالم.....	٢٨٧	٣
٨- باب زلة العالم.....	٢٨٩	٤
كتاب التوحيد.....	٢٩١	
١- باب انه تعالى لا يوصف بشيء.....	٢٩١	١
٢- باب التقدير و المشية.....	٢٩٣	٣
٣- باب الزمان و المكان.....	٢٩٥	٣
٤- باب جوامع التوحيد.....	٢٩٦	٥
كتاب الأنبياء.....	٣٠٨	
١- ما روى في آدم <small>عليه السلام</small>	٣٠٨	٣
٢- ما روى في نوح <small>عليه السلام</small>	٣١٠	١
٣- ما روى في إبراهيم <small>عليه السلام</small>	٣١١	٣

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٤- ماروى في موسى <small>عليه السلام</small>	٣١٣	٢
٥- ماروى في هود <small>عليه السلام</small>	٣١٥	١
٦- ماروى في سليمان <small>عليه السلام</small>	٣١٦	١
٧- ماروى في يونس <small>عليه السلام</small>	٣١٦	١
٨- ماروى في ذوالقرنين <small>عليه السلام</small>	٣١٧	٣
٩- ماروى في أصحاب الرس	٣١٨	١
١٠- ماروى في رسول الله محمد <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small>	٣٢٢	٥٤
كتاب الإمامة	٣٤٢	
١- باب بيعته <small>عليه السلام</small>	٣٤٢	٢
٢- باب أن الائمة من قريش	٣٤٣	١
٣- باب إنه <small>عليه السلام</small> يضرب اعناق المنافقين	٣٤٤	٢
٤- باب يوم الإنذار	٣٤٦	٢
٥- باب انه <small>عليه السلام</small> امام المتقين	٣٤٨	١
٦- باب انه <small>عليه السلام</small> فقاً عين الفتنة		٣٥٨
٧- باب دولة الحق و الباطل	٣٤٩	١
٨- باب ماجرى بينه <small>عليه السلام</small> و أبو سفيان		٣٥٠
٩- باب يوم الشورى	٣٥١	٢
١٠- باب ان الامة تغدر بعلي <small>عليه السلام</small>	٣٥٥	٥
١١- باب انه <small>عليه السلام</small> ولى كل مؤمن	٣٥٧	١
١٢- باب امامته <small>عليه السلام</small>	٣٥٨	١٧
١٣- باب اخباره <small>عليه السلام</small> عن الغائبات	٣٦٤	٣٥

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
كتاب فضائل أهل البيت <small>عليهم السلام</small>	٣٧٦	
١- باب انه <small>عليه السلام</small> اول من صلي	٣٧٦	١٠
٢- باب هجرته <small>عليه السلام</small>	٣٧٩	١
٣- باب انه أخو الرسول <small>عليه السلام</small>	٣٨٠	٦
٤- باب نيابته من الرسول <small>عليه السلام</small>	٣٨٢	٧
٥- باب منزلة عند الرسول <small>عليه السلام</small>	٣٨٥	٤
٦- باب حبه و بغضه <small>عليه السلام</small>	٣٨٨	١١
٧- باب علمه <small>عليه السلام</small>	٣٩٢	١٣
٨- باب صلح الحديبية	٣٩٦	١
٩- باب سد الأبواب	٣٩٨	٣
١٠- باب ان له <small>عليه السلام</small> حدائق و كنوزاً	٣٩٩	٢
١١- باب تسميته بأبي تراب	٤٠٠	١
١٢- باب اكتحاله بريق النبي <small>عليه السلام</small>	٤٠١	٣
١٣- باب قوله عند دفن فاطمة <small>عليها السلام</small>	٤٠٣	١
١٤- باب تزويجه مع فاطمة <small>عليها السلام</small>	٤٠٤	٥
١٥- باب حقه <small>عليه السلام</small>	٤٠٨	١
١٦- باب انه <small>عليه السلام</small> يقاتل على التأويل	٤٠٩	١
١٧- باب ان فيه شبهة بعيسى <small>عليه السلام</small>	٤١٠	٢
١٨- باب ان المؤمنين يعرفون به <small>عليه السلام</small>	٤١٢	١
١٩- باب ليلة المبيت	٤١٣	١
٢٠- باب قضائه <small>عليه السلام</small>	٤١٤	١

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
٢١- باب انه <small>عليه السلام</small> مع الحق.....	٤١٤	١
٢٢- باب انه صاحب الراية.....	٤١٥	١
٢٣- باب انه <small>عليه السلام</small> المنذر.....	٤١٧	٢
٢٤- باب انه <small>عليه السلام</small> اول من يختم يوم القيامة.	٤١٨	١
٢٥- باب انه <small>عليه السلام</small> هاد و مهدي.....	٤١٩	٢
٢٦- باب انه <small>عليه السلام</small> لا يجد الحر و البرد.....	٤٢٠	٣
٢٧- باب كسر الأصنام في الكعبة.....	٤٢٢	٢
٢٨- باب اخباره عن شهادة الحسين <small>عليه السلام</small>	٤٢٤	٦
٢٩- باب الاخبار عن شهادته <small>عليه السلام</small>	٤٢٧	١٤
٣٠- باب جهاز فاطمة <small>عليها السلام</small>	٤٣١	٨
٣١- باب النهي عن الاطراء.....	٤٣٤	٨
٣٢- باب الاخبار عن ورود اهل البيت بالكوفة.....	٤٣٤	١
٣٣- باب فضائل فاطمة <small>عليها السلام</small>	٤٣٥	١٢
٣٤- باب فضائل الحسين <small>عليه السلام</small>	٤٣٩	١٧
٣٥- باب مقامهم <small>عليهم السلام</small> في يوم القيامة.....	٤٤٤	٤
٣٦- باب سهم ذوى القربي.....	٤٤٦	١
٣٧- باب انهم <small>عليهم السلام</small> النجباء.....	٤٤٧	٢
٣٨- باب تسييح فاطمة <small>عليها السلام</small>	٤٤٨	٨
٣٩- باب ما روى في امه <small>عليها السلام</small>	٤٥٣	١
٤٠- باب ما روى في خديجة <small>عليها السلام</small>	٤٥٣	١

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
كتاب الغيبة		
و ما يحدث في آخر الزمان.....	٤٥٤	
١- باب أن المهدي من اولاد النبي ﷺ ..	٤٥٤	١٥
٢- باب ما يحدث قبل القيامة.....	٤٥٨	١
٣- باب خروج الدجال.....	٤٥٨	١
٤- باب ظهور السفيناني.....	٤٥٩	١
٥- باب ظهور الفتن.....	٤٦٠	١
٦- باب اصحاب المهدي عليه السلام.....	٤٦١	١
كتاب الأصحاب.....		
١- باب ما روى في سعد بن مالك.....	٤٦٢	٤
٢- باب ما روى في عمار بن ياسر.....	٤٦٤	٩
٣- باب ما روى في أبي بكر و عمر.....	٤٦٧	١
٤- باب ما روى في الزبير.....	٤٦٨	٨
٥- باب ما روى في ابن أم معبد.....	٤٧٢	٣
٦- باب ما روى في طلحة.....	٤٧٣	٣
٧- باب ما روى في عباس بن عبدالمطلب.....	٤٧٥	٣
٨- باب ما روى في عثمان.....	٤٧٦	٣
٩- باب ما روى في مقداد.....	٤٧٧	١
١٠- باب ما روى في أبي ذر.....	٤٧٨	٢
١١- باب ما روى في جعفر بن أبي طالب..	٤٨٣	٣
١٢- باب ما روى في عبدالله بن مسعود..	٤٨٥	٦

العنوان	الصفحة	عدد الاحاديث
١٣- باب ما روى في جرير بن عبدالله...	٤٨٧	١
١٤- باب ما روى في فرات بن حيان.....	٤٨٧	١
١٥- باب ما روى في عثمان بن مظعون...	٤٨٨	١
١٦- باب ما روى في حاطب.....	٤٨٨	١
١٧- باب ما روى في حمزة بن عبدالمطلب	٤٨٩	٤
١٨- باب ما روى في زيد بن صوحان....	٤٩١	١
١٩- باب ما روى في الأبدال.....	٤٩١	١
٢٠- باب ما روى في جماعة من الصحابة.	٤٩٢	١٢
٢١- باب ما روى في اصحاب الصفة.....	٤٩٦	٢
٢٢- باب فضائل الشيعة.....	٤٩٧	١
الجمع		١٦٢٠





انتشارات عطارو

دوره ۲۷ جلدی ۱۵۰۰۰۰ تومان